



مؤسسة
الملك خالد الخيرية
King Khalid Foundation

العنف الأسري خلال مراحل الحياة

تأليف

د. جبرين علي الجبرين

المكتبة الإلكترونية



إصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية

العنف الأسري خلال مراحل الحياة

تأليف

د. جبرين علي الجبرين

إصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية

ح مؤسسة الملك خالد الخيرية، ١٤٢٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الجبرين، جبرين علي

العنف الأسري خلال مراحل الحياة/ جبرين علي

الجبرين - الرياض ١٤٢٦هـ

٢٧٨ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٥-٥٦٥-٤٩-٩٩٦٠

١- الأسرة ٢- العنف أ-العنوان

١٤٢٦/٥٦١٥

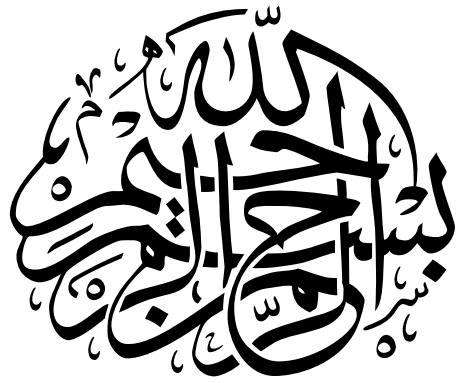
ديوي ٣٦٤,١٥

رقم الإيداع: ١٤٢٦/٥٦١٥

ردمك: ٥-٥٦٥-٤٩-٩٩٦٠

الطبعة الأولى

١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م



المحتويات

الصفحة	الموضوع
٩	افتتاحية
١١	تقديم
١٣	مقدمة
١٧	الفصل الأول: مدخل لدراسة مشكلة العنف الأسري
١٧	أهمية دراسة مشكلة العنف الأسري
١٩	مفهوم العنف الأسري
٢١	تعريف العنف الأسري
٢١	❖ إشكالية التعريف
٢٢	❖ تعريف العنف الأسري
٣٠	تاريخ العنف الأسري
٣٢	العنف الأسري قضية جدلية
٣٤	الأسرة وأهميتها في حياة الفرد
٤٥	الفصل الثاني: أنواع العنف الأسري
٤٥	العنف البدني
٥٢	إساءة المعاملة النفسية
٥٧	إساءة المعاملة العاطفية
٦٠	إساءة المعاملة الجنسية
٦٧	إساءة المعاملة اللفظية
٧٠	الإهمال الأسري

الصفحة

الموضوع

٧٥	الفصل الثالث: أسباب العنف الأسري
٧٧	الأسباب الذاتية
٧٩	الأسباب الثقافية
٨٢	الأسباب الاجتماعية والبيئية
٨٩	أسباب أخرى للعنف الأسري
٨٩	حقائق يجب معرفتها عن العنف الأسري
٩٧	الفصل الرابع: النظريات المفسرة للعنف الأسري
٩٨	نظرية التعلم الاجتماعي
١٠٠	نظرية البناء الاجتماعي
١٠١	نظرية الدور
١٠٤	نظرية الاتصال
١٠٧	نظرية غياب الرادع
١٠٨	فرضيات أخرى للعنف الأسري
١٠٨	- فرضية دورة العنف
١١٠	- فرضية المرض النفسي
١١٠	- فرضية فقدان السيطرة
١١١	- فرضية سلبية الضحية
١١٢	- فرضية الاعتمادية
١١٣	- فرضية تعددية الأسباب
١١٥	تفسير العنف الأسري من خلال هذه النظريات

الصفحة

الموضوع

١٢٣	الفصل الخامس: الآثار الناجمة عن العنف الأسري
١٢٣	تأثير العنف الأسري على الأطفال
١٣٢	تأثير العنف الأسري على الحياة الزوجية
١٣٤	تأثير العنف الأسري على أفراد الأسرة
١٣٧	تأثير العنف الأسري على المجتمع
١٤١	الفصل السادس: ضحايا العنف الأسري
١٤٢	المرأة
١٥٠	الأطفال
١٥٥	المسنون
١٦٠	الرجال
١٦١	التعايش مع العنف الأسري
١٦٩	الفصل السابع: العنف الأسري في الشرائع والقوانين
١٧٠	الشريعة الإسلامية وحقوق الطفل
١٨١	الشريعة الإسلامية وحقوق المرأة
١٩١	الممارسة الفعلية والتطبيقية للحقوق الأسرية في الإسلام
١٩٣	حماية أفراد الأسرة من الإساءة والإهمال في المجتمع السعودي
١٩٩	تشريعات العنف الأسري في المجتمعات الحديثة
٢٠٩	الفصل الثامن: استراتيجيات وأساليب الوقاية من العنف
٢١٠	العنف الأسري مسألة أسرية أم مجتمعية
٢١٢	التدخل على المستوى الفردي

الصفحة

الموضوع

٢١٩	التدخل على المستوى الأسري
٢٢٢	التدخل على المستوى المجتمعي
٢٣٣	الفصل التاسع: خصائص المرتكبين والمتعرضين للعنف الأسري وسماتهم
٢٤٥	الفصل العاشر: نماذج من العنف الأسري
٢٦٣	الكشافات العامة
٢٦٣	فهرس الآيات
٢٦٥	فهرس الأحاديث
٢٦٧	الفهرس العام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«إن علينا جميعاً أن ندرك أن تطلُّعنا إلى مزيد من التقدم والرقي يستلزم التمسك بالعقيدة الإسلامية الصحيحة والالتفاف حولها والعمل بكل إخلاص لربط الماضي بالحاضر، وأملاً في اتصال الحاضر بالمستقبل. وفي سبيل هذه الغاية فإن مسؤوليتنا جميعاً تتطلب مساهمة كل مواطن منكم في بناء هذا الوطن بسواعدكم وعقولكم وأنشطتكم الخيرة باعتباركم خير أمة أخرجت للناس، ونظراً لأن بلادكم بحاجة إلى جهودكم حتى تتحقق أهدافها في التنمية والرخاء».

مقتطف من كلمة للملك خالد بن عبدالعزيز يرحمه الله

بمناسبة اليوم الوطني للمملكة

بهذه الكلمات انطلق الملك الصالح خالد بن عبدالعزيز يرحمه الله من عمق الأرض وسكن في داخل الناس، واستطاع بفطرته أن يحدد هدفه في رضا الله بدءاً ومنتهاً، فاتجه لخدمة بلاده وارتأى ذلك في توفير الحياة الكريمة لأبناء شعبه أمناً وتعليماً وصحة ورعاية اجتماعية وخدمات عامة، فأحبه الناس والتفوا حوله، وكانت سنوات حكمه السبع مورقة خضراء خلدت في ذاكرة شعبه وتواصلت في معيشتهم، وتوافرت خلالها أسباب الطمأنينة والاستقرار.

واليوم تتجدد ذكرى الراحل الكريم، إذ تواصل مؤسسة الملك خالد الخيرية نهجه فتقتفي أثره، وتمثل بتوجيهاته، وتسعى إلى تحقيق أهدافه، وتؤصل قيمه؛ ليراها الناس شاخصة في واقعهم لم تنقطع بوفاته ولم تتوقف لغيابه. ومن هذا المنطلق جاءت المؤسسة التي تحمل اسمه لتدعم الجمعيات والمؤسسات الخيرية التي تعمل داخل مملكتنا الحبيبة والتي تتوافر فيها

الشفافية والوضوح وتتفق بشكل عام مع أهدافها ورؤيتها، كما تقوم أيضاً بدعم الجوامع والمساجد التي تقع تحت مظلة عملها الخيري، وتقوم بتقديم البعثات والمنح العلمية وفق اتفاقية ثنائية مع مركز الأبحاث بمستشفى الملك فيصل التخصصي.

كما جاء إدراك المؤسسة أن الدراسات والبحوث أحد الطرق التي تحقق أهداف الملك الصالح، والتي من شأنها رفع المستوى الثقافي والاجتماعي حتى تصل رسالتها الحديثة في العمل الخيري إلى المجتمع.

وتسعى المؤسسة بإصداراتها المتنوعة إلى المساهمة في إثراء الجانب الثقافي، وتضعها أمام الباحثين والمتابعين لعلهم يجدون فيها ما يضيء ويضيف، مع إيمان المؤسسة الكامل أن البحث العلمي أحد طرق الخير من أجل التغيير والتطوير.
والله الموفق.

مؤسسة الملك خالد الخيرية

تقديم

يتناول هذا الكتاب موضوع العنف الأسري، وهو موضوع الساعة - كما يقال - في معظم المجتمعات، حيث انتشرت ظاهرة العنف الأسري في مجتمعات كثيرة، وبدأت الكتابات الغربية (تحديداً) والمنتامية عن هذا الموضوع تتبّه العديد من المجتمعات إلى هذه الظاهرة، حيث كانت مجتمعات لا تعرف العنف، وإن كانت ممارسات أفرادها تزخر به، تحت تسميات مختلفة؛ منها: التأديب، وممارسة الحق في التربية، وما إلى ذلك من المفاهيم المغلوطة.

ولقد وفق المؤلف من حيث الطرح والتناول لهذا الموضوع، وهو من أساتذة الخدمة الاجتماعية المتميزين في جامعة الملك سعود، حيث حاول تناول موضوع العنف الأسري بشكل عام، وبتوازن، من دون الميل أو الإنحياز لموضوعاته الفرعية؛ مثل إيذاء الأطفال، والعنف ضد المرأة.

ويعدّ الكتاب إضافة علمية جديدة للمكتبة العربية، حيث إن الكتابات العربية عن العنف الأسري لا تزال قليلة بشكل عام. وقد اعتمد المؤلف على مراجع علمية عديدة وحديثة لتوثيق كتاباته في هذا الكتاب، مما جعل المعلومات التي يحتويها حديثة وموثقة، وهو ما يحسب للمؤلف.

والكتاب ضمن إصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية، ممثلة في إدارة الدراسات والأبحاث فيها، إذ اهتمت المؤسسة بالدراسات والأبحاث العلمية الرصينة؛ إيماناً منها بأهمية نشر المعرفة العلمية، وتبني الدراسات الجادة. ومؤسسة الملك خالد الخيرية دعمت هذا الكتاب وتبنته، وفي الوقت نفسه تبنت سياسة علمية - من خلال إدارة الدراسات والأبحاث فيها - تقوم على التجرد العلمي، إذ أخضعت هذا الكتاب للتحكيم العلمي المتعارف عليه

أكاديمياً، ونأت بنفسها عن التدخل في محتواه، وجعلت التحكيم هو الفيصل فيما يتعلق بمحتوى الكتاب.
نسأل الله العلي القدير أن نكون قد وُفِّقنا.

مدير إدارة الدراسات والأبحاث
بمؤسسة الملك خالد الخيرية

أ. د. سامي بن عبدالعزيز الدامغ

مقدمة

العنف الأسري قديم قدم الإنسان، فأول جريمة عرفتھا البشرية بين ابني آدم هابيل وقابيل نستطيع أن ندخلها تحت مفهوم العنف الأسري بمفاهيمه الحديثة في القرن الحادي والعشرين. ويرتبط هذا النوع من السلوك الإنساني بالأسرة، ويستمد حساسيته البالغة من أهمية الأسرة في حياة الفرد، والتي يفترض أن تكون المصدر الرئيس الذي يستمد منه الفرد قوته ومكانته الاجتماعية، وإحساسه بالأمن والراحة النفسية، إلا أن هذه الوظيفة تختل في بعض الأحيان، وتتحوّل الأسرة إلى مصدر إزعاج وتهديد لأحد أفرادها، فيشعر بعدم الأمن، وربما يكون عرضة للعنف وإساءة المعاملة من قبل بعض أفراد هذه الأسرة.

وبنظرة سريعة إلى تاريخ العنف الأسري عبر المجتمعات، نجد أن جذوره تمتد إلى العصور الجاهلية التي كان يرتكب فيها الكثير من أنواع العنف الأسري، والتي كانت تصل إلى حد القتل، كما هو الحال في وأد البنات خوفاً من العار، وهو الأمر الذي حرّمته الشريعة الإسلامية، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨ - ٩]. أو بسبب الرغبة في الحد من كثرة الأطفال والتخلص من الأطفال المعاقين، كما هو الحال في أوروبا القديمة، وهناك من يقوم بإهمال كبار السن والأطفال غير المرغوب فيهم، وهجرهم وتركهم دون رعاية عرضة لسوء التغذية والأمراض، وهو سلوك كان مألوفاً في المجتمعات القديمة.

ويمكن اعتبار العنف الأسري قضية اجتماعية خلافية يصعب الوصول فيها إلى تعريف محدد ومتفق عليه، وذلك بسبب التباين الثقافي بين المجتمعات، وربما داخل المجتمع الواحد. ولذلك، فإن ما يمكن وصفه عنفاً

أو سوء معاملة في مجتمع معين قد ينظر إليه على أنه تربية مقبولة ومألوفة في مجتمع آخر.

ورغم قدم هذه الظاهرة، إلا أن الاهتمام بها - بوصفها ظاهرة اجتماعية، تستحق الدراسة، وتستدعي تدخل المجتمع عن طريق إيجاد التشريعات والقوانين لمواجهتها - لم يحدث إلا في النصف الثاني من القرن العشرين، بل إن هناك مجتمعات لا تزال تكتفي بالتعاطف والحديث عن هذه الظاهرة دون تدخل حقيقي لمواجهتها. ولقد أصبح الاهتمام بالأطفال والنساء مؤشراً حضارياً تتسابق فيه الشعوب والدول، وتسن العديد من التشريعات الخاصة بحمايتهم، وضمان حقوقهم، والدفاع عن قضاياهم، حتى أصبح هذا المجال مقياساً لتقدم المجتمعات ورفقها وتحضرها في نهاية القرن العشرين.

ولقد اهتمت الشريعة الإسلامية بهذا الموضوع، من خلال آيات القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ، التي تطرقت إلى كافة شؤون أفراد الأسرة وقضاياهم، وطريقة تربيتهم، وكيفية التعامل معهم، وحقوقهم الشرعية والأدبية، وأوصت الشريعة بالإحسان إليهم، والرفق في التعامل معهم، وعدم تكليفهم بأمور فوق طاقتهم.

ولقد ازداد الاهتمام بالعنف الأسري بشكل ملحوظ خلال العقدین الماضیین، واتجه الباحثون والمهتمون بهذه الظاهرة إلى الحديث عن العنف ضد النساء والأطفال داخل الأسرة. ولقد حقق هؤلاء الباحثون نتائج ملموسة في فهم هذه المشكلة، وتحليل جذورها، ومعرفة أسبابها وما يترتب عليها. وامتد هذا النجاح ليصل إلى المصلحين الاجتماعيين والقضاة وصانعي السياسات الاجتماعية، من أجل إشراكهم في الحديث عن هذه المشكلة، ومساعدتهم في رسم الحلول والاستراتيجيات المناسبة لكيفية التعامل معها. ورغم كل هذه المحاولات، إلا أن هذا الاهتمام واجه بعض التحديات التي احتاجت إلى المزيد

من النقاش والبحث والتوضيح، ولا تزال بحاجة إلى ذلك؛ من أجل حسمها وإيضاحها حتى تحولت إلى قضايا جدلية يصعب الوصول إلى إجماع بشأنها. ولقد بدأ المجتمع السعودي يهتم بهذه المشكلة، حيث نوقشت أول رسالة دكتوراه في هذا المجال من قبل منيرة آل سعود عام ٢٠٠٠، بالإضافة إلى المناقشة العلنية من قبل وسائل الإعلام لهذه القضية. وزيادة على ذلك، فلقد صدر حكم بالسجن والجلد على زوج المذيعة السعودية (رانيا الباز) الذي أقدم على ضربها بشكل مبرح. وقد يكون هذا الحكم نقطة تحول كبرى في هذا المجال.

ورغم وجود ظاهرة العنف الأسري في كل المجتمعات، إلا أن كيفية التعامل وأساليب الوقاية والحد من حدوث هذه السلوكيات تختلف من مجتمع لآخر؛ ففي الوقت الذي نجد بعض المجتمعات قد أوجدت استراتيجيات واضحة وتشريعات تخصصية وقوانين من أجل التعامل مع هذه المشكلة، نجد أن هناك مجتمعات أخرى، رغم اعترافها بوجود هذه المشكلة، إلا أنها لا تزال تحتاج إلى استراتيجيات واضحة المعالم للتعامل مع ضحايا العنف ومرتكبيه.

ولقد حاول الكثير من الباحثين إعطاء تعريف للعنف الأسري، إلا أنه من الملحوظ أنه - رغم المحاولات الكثيرة - لا يزال مفهوم العنف الأسري يكتنفه شيء من الغموض في رسم الحدود الواضحة. ومن الطبيعي أن البحث والمناقشة في قضية لم يتم تحديدها بشكل دقيق دائماً ما يكون مهمة صعبة يكتنفها الكثير من المخاطر، وكثيراً ما يتسبب مثل هذا الغموض في صعوبة تقييم الظاهرة وتحليلها وإخضاعها للاختبار والقياس. ولقد اعترف أحد المهتمين بهذا الموضوع بهذه الصعوبة قائلاً: «إن عدم الاتفاق على تعريف محدد للعنف الأسري لابد أن يقود إلى شيء من الخلط والتشويش لأي محاولة لتحديد العوامل المسببة له» (Wallace, 2003: 3).

ورغم جميع هذه التحديات، إلا أنه يجب ألا تخيف المهتمين بهذه المشكلة، كما يجب ألا تخيف القارئ الكريم لهذا الكتاب، ولقد اهتم المؤلف بإبراز هذه الجدلية لتكون بمثابة الحافز الذي يفترض أن يكون حاضراً في أذهان الجميع عند مناقشتنا للفصول التالية من أجل فهم أعمق، وتفكير تأملي لهذه الظاهرة، على أمل أن تثمر هذه الخطوة في فتح مجالات واسعة من البحث والتأليف والمناقشة في كتب وأبحاث قادمة، مما يثري هذا الموضوع الحيوي، ويجعله أكثر وضوحاً في المجتمع السعودي.

وختاماً تجدر بنا الإشارة إلى أن هذا الكتاب لم يورد إحصاءات وأرقاماً كثيرة عن العنف الأسري، وذلك راجع إما لعدم توفرها بشكل دقيق، كما هو الحال في المجتمع السعودي، وإما لتغيرها السريع والمستمر، مما يفقدها أهميتها. وزيادة على ذلك، فإن هذه الإحصاءات لا يمكن أن تمثل الواقع الحقيقي للعنف الأسري؛ لأنه يبقى مشكلة غير مرئية (Invisible problem) قد لا نجد صعوبة في تشبيهها بجبل الثلج الذي لا يظهر لنا إلا قمته الصغيرة، في حين أن الجزء الأكبر منه مغمور تحت ماء البحر، ولا تستطيع رؤيته.

د. جبرين علي الحبرين

الفصل الأول

مدخل لدراسة مشكلة العنف الأسري

تمهيد:

تعد الأسرة عنصراً من أهم عناصر التنشئة الاجتماعية على الإطلاق. فكل شخص في هذا الكون لا بد أن ينتمي إلى أسرة تشعره بالأمن، وتغمره بالعطف والحنان. وغالباً ما تكون الأسرة هي الملاذ الآمن والأخير لكل إنسان. إلا أن هذه الوظيفة تختل في بعض الأحيان، وتتحوّل الأسرة إلى مصدر إزعاج وتهديد لأحد أفرادها، فيشعر بعدم الأمن، وربما يصل الأمر إلى اللجوء إلى العنف بكل أشكاله.

وبنظرة تاريخية، فإن العنف الأسري بدأ مع بداية البشرية منذ قتل هابيل أخاه قابيل إلى وقتنا الحاضر. ورغم وجود العنف الأسري منذ القدم إلا أنه لم يكن معروفاً بمسماه الحديث. وهو ليس مرتبطاً بشعب أو ثقافة أو عرق أو طبقة اجتماعية معينة، فهو يحدث في كل المجتمعات، وتمارسه كل الطبقات الاجتماعية والثقافية والعرقية.

ولقد ازدادت ظاهرة العنف الأسري في السنوات الأخيرة (حلمي ١٩٩٩: ٧). هذه الزيادة جاءت مصحوبة باهتمام الدول والمجتمعات والمنظمات الدولية بضرورة التصدي لهذه الظاهرة، ومعرفة حجمها وأسبابها وتأثيراتها على الفرد والأسرة والمجتمع على حد سواء. ورغم هذا الاهتمام العالمي، إلا أن المجتمعين - العربي عامة، والسعودي خاصة - لا يزالان في حاجة إلى الكثير من الدراسة والبحث من قبل المهتمين من أجل فهم هذه الظاهرة وتوضيحها، ومعرفة كيفية التعامل معها.

أهمية دراسة مشكلة العنف الأسري:

شهد النصف الثاني من القرن العشرين اهتماماً بالغاً بالإنسان، وضرورة

احترام كامل حقوقه، وعدم الانتقاص من هذه الحقوق بسبب اللون أو العرق أو الجنس أو العمر. ويمكن اعتبار هذه المرحلة الزمنية فترة ذهبية في الدفاع عن حقوق الأطفال والنساء والأقليات، ولقد اهتم الباحثون بالكثير من قضايا المرأة والطفل والأسرة بشكل عام.

ويمكن القول: إن قضية العنف الأسري من أهم المشكلات التي لها أثر كبير في حياة الأفراد والأسر والمجتمعات. وتشير الأدبيات الحديثة إلى ازدياد ملحوظ في العنف ضد النساء والأطفال؛ ففي الولايات المتحدة الأمريكية تعرض أكثر من خمسة ملايين من النساء للعنف عام ١٩٩٩، كما أن واحدة من كل أربع نساء تعرضت للعنف في حياتها مرة واحدة على الأقل (Willson, 1999). أما في فرنسا، فلقد أظهرت إحدى الدراسات الحديثة أن مليوناً ونصف مليون امرأة يتعرضن للعنف سنوياً. (البناء، ١٤٢٢: ٥٩).

أما عن المجتمعات العربية، فالأمر لا يختلف كثيراً؛ فلقد ثبت من خلال إحدى الدراسات أن ٣٨٪ من مجمل حالات العنف في الوطن العربي موجه ضد الزوجات (التير، ١٤١٨). وفي الأردن اعترف ٣٨٪ من الزوجات ضمن عينة شملت ٢٠٠٠ أسرة أردنية بتعرضهن للعنف (الحدث، ٢٠٠٢). أما بالنسبة إلى المجتمع السعودي، فإنه ليس محصناً ضد حدوث مثل هذه الممارسات، إلا أنه لا توجد إحصاءات دقيقة حول هذه الظاهرة رغم أن هناك أطفالاً تم إيداعهم في الدور بسبب تعرضهم للعنف الأسري (العنقري، ١٤٢٥).

ومهما يكن شكل هذه الإحصاءات ومدى دقتها إلا أنها تبقى أقل بكثير من الواقع الحقيقي للعنف الأسري، نظراً إلى أنه غالباً يحدث خلف أبواب مغلقة، ويبقى الكثير منه طي الكتمان، حفاظاً على الخصوصية الأسرية، ومراعاة للعديد من الاعتبارات المؤثرة في هذه المشكلة.

ورغم الاهتمام العالمي بمشكلة العنف الأسري، إلا أن الحديث عن هذه المشكلة في المجتمع السعودي لا يزال يحتاج إلى الكثير من الجهود لمعرفة حجم

هذه المشكلة وأسبابها، والعوامل المرتبطة بها، والحد من حدوثها، والطريقة المثلى لمواجهتها، وتنطلق هذه الأهمية من اعتبارات عديدة يأتي في مقدمتها:

- رغم أن النساء والأطفال يمثلون غالبية المجتمع، إلا أن الاهتمام بالمشكلات والقضايا الخاصة بهم لا يزال دون المستوى المأمول. وبما أن هذه الفئات تمثل غالبية ضحايا العنف الأسري، فإن هناك ضرورة ملحة للاهتمام بهذه القضية.

- ازدياد العنف الأسري ضد الزوجات والنساء والأطفال وزيادة الاهتمام بمناقشته عبر وسائل الإعلام المحلية.
- محاولة رسم استراتيجية واضحة للوقاية من العنف الأسري، وتوفير الحماية للمتعرضين له، مما يساهم في التقليل من العنف، وحفظ الفرد والأسرة، وينعكس بشكل نهائي على المجتمع السعودي بشكل عام.
- ضرورة فهم العلاقة الأسرية التي يسودها العنف وتوضيحها ومعرفة كيفية التعامل من خلال هذه العلاقة.
- رفع مستوى الوعي لدى أفراد المجتمع السعودي حول قضية العنف الأسري وأسبابه وانعكاساته السلبية على المجتمع.
- توضيح أنواع العنف الأسري وأسباب حدوثه وآثاره، وأهم النظريات المفسرة له.

مفهوم العنف الأسري:

العنف كلمة ثقيلة على السمع ويكره سماعها، وتكون أكثر ثقلًا عندما ترتبط بالأسرة وعندما يكون هذا العنف مرتكباً من قبل أحد أفراد الأسرة ضد فرد آخر. ويعد مفهوم العنف الأسري مفهوماً شائكاً معقداً يصعب تحديده بدقة، وهناك من لا يعرفه نهائياً، أو لا يؤمن بوجوده، أو ينظر إليه بمنظور ومسمى مختلفين.

ورغم كثرة تعريفات العنف الأسري بشكل عام، وكثرة تعريفات أنواعه

الفرعية ومسمياتها، إلا أنه من الصعب علينا رسم حدود واضحة لهذا المصطلح، ومن الصعب علينا فهم طبيعة هذا العنف دون ربطه بعوامل كثيرة، يأتي في مقدمتها الدين والثقافة، والقانون المعمول به، والعرف السائد، ومدى توضيح هذه العوامل لمفهوم العنف، وموقفها من مرتكبيه ومن المتعرضين له، وغالباً تكون الأعراف السائدة في أي مجتمع - أو ما يسمى بالقانون غير المكتوب - العامل الأكثر تأثيراً في موقف المجتمع من العنف الأسري والقيمة والوظيفة لكل فرد داخل الأسرة. ورغم أن بعض هذه الأعراف لا تستند إلى دين أو منطق أو قانون، إلا أنها تفرض حضورها بقوة، ويكون لها تأثير ليس في ممارسة العنف الأسري فحسب، بل في تعريفه وتحديد بدقه وكيفية التعامل مع مرتكبيه. كما أن للبناء الاجتماعي والمهام التي يقوم بها كل فرد من أفراد الأسرة داخل هذا البناء أثراً مهماً في حدوث العنف الأسري، حيث إن بعض الوظائف تحتكر بناء القوة داخل الأسرة، وتكون مصدراً لإساءة استخدام هذه القوة، تصل في بعض الأحيان إلى حد ضرب أعضاء آخرين في الأسرة أو إكراههم على القيام بسلوك معين. ومن الطبيعي أن تتأثر الأسرة بالمعايير المجتمعية؛ فثقافة العنف السائدة في أي مجتمع وطبيعة الحياة الحديثة المليئة بالصعوبات قد تهيئ بيئة يغلب عليها طابع العنف، فالأشخاص الذين تتميز شخصياتهم بالعنف قد ينتمون إلى ثقافات فرعية (Subcultures) تؤمن بالعنف، وتتسامح معه إلى حد كبير.

ويلجأ الكثير من الباحثين إلى استخدام العنف الأسري (Family Violence) للحديث عن العنف الذي يحدث داخل الأسرة وبين أفرادها، وهناك من يستخدم مصطلح «العنف المنزلي» (Domestic Violence) ويترجمه البعض «العنف الداخلي»؛ أي: العنف الذي يحدث داخل حدود الأسرة. وأحياناً تتم مناقشة هذا النوع من العنف على أساس أنه مشكلة متعلقة بالنوع البشري

(ذكر وأنثى)، وكثيراً ما تكون صادرة من الرجال ضد النساء. وهناك من يفضل مناقشتها على أساس أنها مشكلة زوج وزوجة (Marital Violence). إلا أننا نرى أن استخدام مفهوم العنف الأسري (Family Violence) أكثر شمولاً من أي من المفاهيم الأخرى؛ لأنه يشمل جميع أنواع العنف التي قد تحدث بين أفراد الأسرة.

تعريف العنف الأسري:

إشكالية التعريف

يمكن اعتبار العنف الأسري قضية خلافية يصعب الوصول فيها إلى تعريف محدد ومتفق عليه، وذلك بسبب التباين الثقافي بين المجتمعات، وربما داخل المجتمع الواحد، ولذلك فإن ما يمكن وصفه عنفاً أو سوء معاملة في مجتمع معين قد ينظر إليه على أنه تربية مقبولة ومألوفة في مجتمع آخر. فعندما يلجأ أحد أفراد الأسرة أو أحد الشركاء في الحياة الزوجية إلى استخدام العنف البدني، أو الإيذاء المباشر، أو التهديد، أو الحرمان العاطفي، أو الإيذاء النفسي بأي شكل؛ مثل التخويف، أو فرض سلوك معين على الشخص الآخر بالقوة، أو منع الشخص الآخر من ممارسة تصرفه بحرية، فإن هذا يمكن عدّه ممارسة للعنف الأسري، أو من سوء المعاملة الأسرية. وقد تحدث جميع هذه الأمور دون أن تعد عنفاً أسرياً.

ورغم أن العنف الأسري يحدث بشكل متكرر إلا أن الكثير من المرتكبين له لا يعترفون بذلك؛ إما لعدم وضوح الصورة في أذهانهم، وإما لعدم اعتقادهم بأن ما يقومون به يعد عنفاً أسرياً. ليس هذا فحسب؛ بل إن الكثير من ضحايا العنف الأسري لا يصفون أنفسهم بذلك، رغم أنهم يتعرضون له بشكل واضح، وذلك راجع للسبب ذاته. وكثير من مرتكبي العنف الأسري لا يعتقدون أن ما يقومون به يدخل تحت مسمى العنف الأسري؛ وذلك لأنهم يلقون باللوم في ذلك على الضحية. في حين أن الضحية لا تحبذ وصف ما يجري بأنه عنف

أسري، دفعاً للإحراج والسخرية المرتبطة بهذا السلوك. ودائماً يعتقد المشتركون في هذا العنف أن ما يحدث بينهم يمكن وصفه بأنه شجار أسري. وإذا كان العنف البدني أو المادي المحسوس أكثر أنواع العنف وضوحاً ويمكن تعريفه بسهولة، فإن هناك أنواعاً أخرى للعنف لا تقل عنه ضرراً وخطورة، ويصعب إعطاؤها تعريفاً واضحاً.

إذاً كيف نستطيع أن نعرف العنف الأسري، ونحدد أنواعه، ونصنف ضحاياه بشكل واضح؟ وهل هناك خط فاصل نستطيع استخدامه من أجل التفريق بين العنف المرفوض بكل أشكاله وبين ما هو غير ذلك؟ والإجابة عن هذا السؤال تقتضي معرفة الحقائق التالية وفهمها:

- يتأثر تعريف العنف الأسري بالثقافة السائدة في أي مجتمع.
- يتأثر تعريف العنف الأسري بتعريف الأسرة وتكوينها.
- يتأثر تعريف العنف الأسري بالفهم الواضح للدين والقانون والعرف السائد.
- يتأثر تعريف العنف الأسري بالتنشئة الاجتماعية.

تعريف العنف الأسري:

ورد تعريف العنف في «لسان العرب» بأنه قلة الرفق، وهو ضد الرفق، وأعنف الشيء أخذه بعنف. والتعنيف: هو التقريع واللوم. والعنف هو استخدام الضغط أو القوة استخداماً غير مشروع من شأنه التأثير على إرادة فرد ما (حلمي، ١٩٩٩: ٩).

ولقد عرف قاموس وبستر العنف بأنه:

١- ممارسة القوة البدنية لإلحاق إصابة أو ضرر بالآخرين.

٢- قلة الرفق في التعامل.

٣- التعدي والانتهاك وإلحاق الضرر (Webster's dictionary, 1988).

أما عندما يرتبط هذا العنف بالأسرة «العنف الأسري» فإنه يعني حدوث أي من السلوك أو الأفعال العنيفة، وتكون موجهة إلى أحد أفراد الأسرة من

قبل فرد آخر في الأسرة نفسها، وذلك مثل العنف البدني المسبب لإصابة، أو جرح، أو محاولة حدوثها، أو وضع الشخص في جو من الخوف أو من الإيذاء البدني أو العاطفي أو النفسي، أو إجبار الشخص على ممارسة سلوك دون رضاه، أو أي تصرف يجعل الشخص يشعر بشيء من الخوف والرعب ولا يحس بالأمن في الأسرة.

وهناك من ينظر إليه بشكل أوسع، ويرى أن العنف الأسري هو محاولة أحد الأشخاص أن يسيطر على شريك حياته أو على أي فرد داخل الأسرة بشكل يتسم بالسيطرة العنيفة؛ إما باستخدام الاعتداء البدني عليهم، أو التهديد، أو إساءة المعاملة، أو الإهانة، أو التقليل من الشأن والاحتقار، أو استغلالهم، أو فرض العزلة الاجتماعية عليهم؛ كعدم السماح لهم بالاتصال بأهلهم وذوهم. وهناك من يرى أن الإهمال بكل أشكاله يعد سوء معاملة أسرية.

ويشير تعريف «العنف الأسري» الكثير من الجدل والاختلاف، فيرى البعض أن استخدام كلمة أسرة أو أسري ليس محدداً ودقيقاً، نظراً إلى اختلاف تعريف الأسرة وحجمها، والأشخاص المشاركين فيها عبر المجتمعات (Wallace, 2002). وهل المقصود هو الأسرة النووية أم الممتدة؟ إضافة إلى ذلك اختلاف حجم الأسرة وعدد أفرادها؛ فالأسرة السعودية تختلف بشكل كبير عن الأسرة اليابانية أو الأمريكية.

وتجدر الإشارة إلى أن تعريف العنف الأسري في المجتمع الأمريكي وبعض المجتمعات الغربية يرتبط بشكل مباشر بنوع الأسرة وحجمها، والكثير من العوامل الديموغرافية المؤثرة فيها، كما تتم مناقشة العنف الذي يحدث بين أي رجل وامرأة يعيشان تحت سقف واحد حتى دون رابط زواج كالصداقة والتبني في حالات العنف ضد الأطفال، وهو أمر لا يمكن حدوثه في المجتمعات الإسلامية والمجتمع السعودي على وجه الخصوص، مما يقود إلى ضرورة تحديد المقصود بالعنف الأسري في المجتمع السعودي.

ولقد عرف الدكتور حمدي مراد العنف الأسري بأنه «كل فعل أو قول أو همس أو إشارة أو حركة أو صمت يعكس أي نسبة من الأذى مهما تدنت، سواء كان جسدياً أم معنوياً أو مادياً أو نفسياً» (مراد، ١٩٩٨).

وفي تعريف آخر عرّف العنف الأسري بأنه: «أي تصرف أو فعل يقود إلى العنف البدني أو الإهمال أو إساءة المعاملة بأي شكل كانت، سواء كانت نفسية أو عاطفية أو جنسية أو بأي شكل آخر ويصدر من أحد أفراد الأسرة موجهاً إلى شخص آخر في الأسرة» (Wallace, 2002: 2).

أما مصطلح العنف، فإن أول ما يتبادر إلى الذهن عند سماعه هو العنف البدني (Physical Violence). ويقصد به الإيذاء المادي المحسوس، إلا أن تعريفات العنف الأسري لا تتوقف عند هذه الحدود، ويتم الحديث عن أنواع أخرى من الأفعال والتصرفات داخل الأسرة، وذلك مثل الأضرار النفسية والعاطفية والجنسية التي يسببها أحد أفراد الأسرة للآخرين. ويضاف إلى جميع هذه الأمور الإهمال الذي يعد أكثر أنواع إساءة المعاملة الأسرية حدوثاً. ويفضل البعض استخدام مصطلحات أكثر تحديداً لكل من هذه التصرفات؛ وذلك مثل: (Family Child abuse) إساءة معاملة الأطفال الأسرية، وإساءة المعاملة النفسية (Psychological Maltreatment).

وتؤكد جميع تعريفات العنف الأسري على أن يكون هذا الفعل وقع على شخص داخل حدود الأسرة وذلك من أجل استبعاد احتمالية تداخل هذا المفهوم مع أنواع أخرى من العنف وذلك مثل العنف ضد الأطفال (Child abuse)، أو العنف ضد النساء (Violence against women) الذي يحدث في المجتمع دون تقييده بالأسرة. ورغم وضوح هذا الشرط إلا أن مفهوم الأسرة يحتاج إلى نقاش؛ وذلك لأن معظم التعريفات لم تناقش ما المقصود بالأسرة. ونظراً إلى كون معظم المهتمين بهذا الموضوع في المجتمعات الغربية، فهم يتحدثون عن أسرة صغيرة الحجم غالباً ما تأخذ الشكل «النوادي» زوج وزوجة وأطفال

يعيشون تحت سقف واحد. أما في المجتمع السعودي، فإن الأسرة قد تكون كبيرة الحجم. ورغم أن النمط السائد هو الأسرة النووية إلا أن هناك أنواعاً أخرى من الأسر، مثل الأسرة الممتدة، والأسرة المركبة، والقروية، والعائلية التي لا تزال موجودة في المجتمع السعودي خصوصاً في القرى والمناطق الريفية، مما يوسع دائرة العنف الأسري، الأمر الذي يستوجب حذراً وانتبهاً أثناء مناقشته، إلا أن هذا الاختلاف لا يعني تغيراً جذرياً في مفهوم العنف الأسري؛ حيث إنه لا يزال يحتفظ بصفة الحدوث داخل الأسرة التي تعيش معاً تحت سقف واحد، وبغض النظر عن الاعتبارات الأخرى.

وتشير التعريفات إلى ضرورة صدور الفعل من عضو في الأسرة موجهاً إلى فرد آخر داخل الأسرة أيضاً، وهو أحد الأمور التي تؤكد التعريفات المتعددة للعنف الأسري. ورغم عدم تحديد هوية الفرد، إلا أن الرجال هم أكثر أفراد الأسرة ارتكاباً للعنف، في حين أن النساء والأطفال هم أكثر الضحايا الذين يقع عليهم هذا النوع من العنف (Wallace, 2002:2-3). وأخيراً أوردت التعريفات ضرورة إلحاق أذى أو ضرر، وهي أحد مستلزمات اكتمال حدوث العنف الأسري، حيث إنه من المعروف أنه لن نستطيع إطلاق مفهوم العنف الأسري على ما لم يحدث أذى مباشر، ويقصد به الأذى أو الإصابة البدنية. وغالباً ما تكون نتيجة للعنف البدني (Physical Violence) أو حدوث ضرر، ويدخل تحته الكثير من أنواع وممارسات العنف وسوء المعاملة، وذلك مثل إساءة المعاملة النفسية والعاطفية والجنسية واللفظية، أو سوء معاملة الأطفال، أو المسنين بكل الأشكال.

ولقد اختلف المهتمون بالعنف الأسري في ضرورة وجود النية وكيفية تحديدها؛ فمنهم من يرى أنه لا بد من توافر التعمد ونية الإيذاء، أو إلحاق الضرر حتى نستطيع أن نصف الفعل بأنه عنف، في حين أن البعض الآخر يعتقد أن ضرورة توافر القصد قد يضيق مفهوم العنف الأسري ويعطي مسوغاً

لمرتكبيه بأنهم ليسوا متعمدين لارتكابه بوصفه وسيلة سهلة للهروب من المسؤولية، ولذلك فإننا نأخذ برأي وسط، وهو ضرورة وجود النية أو القصد في الإيذاء، على أن يتم الحكم على ذلك من وجهة نظر من وقع عليه العنف، أو من يتعامل مباشرة مع ضحايا العنف.

ومهما تعددت التعريفات، فلا بد من الإشارة إلى أن المهتمين بالعنف الأسري كثيرون؛ فمنهم علماء الاجتماع، وعلماء الجريمة، والاختصاصيون الاجتماعيون، والأطباء، والمحامون. ولذلك نجد إسهامات هذه الفئات واضحة في تعريف هذا المفهوم ورسم حدوده، كل من وجهة نظره وحسب تخصصه، ومن خلال النافذة التي ينظر إلى هذه الظاهرة من خلالها. وبالنظر إلى مصطلح «العنف الأسري» نجد أنه يستخدم بشكل واسع، وذلك بقصد وصف الكثير من الأفعال والسلوكيات التي تتدرج من القتل إلى مجرد الإهمال وعدم الاهتمام بأفراد الأسرة، وتتسع دائرة هذا المفهوم بحسب المجتمع الذي يمارس فيه، وذلك تبعاً لدرجة وعي المجتمع واهتمامه بهذا النوع من العنف وتصنيفه، وقد تضيق هذه الدائرة كثيراً، أو يكاد ينعدم مثل هذا المفهوم في بعض المجتمعات التي لم تصل إلى الاقتناع بمجرد الحديث عن هذا النوع من العنف، كما هو الحال في بعض المجتمعات النامية والفقيرة.

ويعد تعريف العنف الأسري مهمة بالغة الصعوبة، رغم محاولة علماء الاجتماع والخدمة الاجتماعية وعلماء الجريمة رسم الخطوط الرئيسة لهذا المفهوم، من أجل الوصول إلى تعريف إجرائي. وتتمركز معظم التعريفات حول الاهتمام بالعنف البدني (Physical Violence) حيث عرفه (Straus 1990) - وهو من المهتمين الأوائل بهذه القضية - «بأنه أي فعل أو سلوك يتم بقصد أو بنية إحداث ضرر أو ألم جسدي على شخص آخر داخل الأسرة» (Crowell & Burgess, 1996: 8).

ويذهب البعض إلى الاهتمام بالنواحي الجنائية لتكون معياراً يمكن استخدامه لتعريف العنف الأسري، مما يعني أن تعريف العنف سوف يقتصر

على ما يمكن وصفه جناية يعاقب عليها القانون. فعلى الرغم من أن مفهوم العنف الأسري يستخدم بشكل واسع لوصف الكثير من السلوكيات والممارسات التي تمارس داخل المنازل، ويدخل من ضمنها العنف البدني، والجنسي والنفسي والعاطفي، وإساءة المعاملة، والإهمال، إلا أن هذا المفهوم يضيق بشكل كبير عندما نحاول تعريف هذا العنف بشكل جنائي، حيث إنه - من وجهة النظر الجنائية - يقتصر على «أي عمل يرتكبه أحد أعضاء الأسرة ضد عضو آخر بقصد إلحاق أذى مباشر أو إصابة بدنية يعاقب عليها القانون» (Danis, 2003: 237).

وبالنظر إلى أقسام العنف الأسري نجد أن العنف البدني والجنسي هما اللذان يعدّان عنفاً جنائياً من الممكن أن يعاقب عليه القانون، في حين أن الأنواع الأخرى من العنف - مثل العنف النفسي والعاطفي والحرمان وغيرها - لا تدخل تحت المفهوم الجنائي، إلا أنه لا ينبغي إغفالها؛ لأنها ربما تقود إلى عنف من النوع الجنائي. وعلى النقيض من هذا التعريف نجد علماء النفس والأخصائيين الاجتماعيين يؤكدون أن مفهوم العنف الأسري أشمل بكثير من اقتصره على العنف البدني أو الجنائي. ولقد عرّف العنف الأسري في المؤتمر الوطني للصحة العقلية ١٩٩٢ بأنه «أي تصرف يلحق الأذى الجسدي أو العاطفي أو النفسي بأحد أفراد الأسرة بشكل مقصود» (Crowell & Burgess, 1996: 7). ويعتقدون أن أي تعريف للعنف يجب أن يشمل أنواعاً أخرى تدخل تحت العنف وإساءة المعاملة؛ وذلك مثل التخويف والتهديد، وإساءة المعاملة اللفظية، والحرمان والإهمال. ويؤكد أنصار هذا المنهج الموسع في التعريف أن ضحايا العنف الأسري وجدوا أن العنف اللفظي والنفسي أشد من العنف البدني في بعض الأحيان (Crowell & Burgess, 1996: 10).

ومهما طال النقاش حول هذا المفهوم، فإنه لا بد من إعطاء تعريفات مختصرة للأنواع المختلفة للعنف الأسري.

فالعنف البدني (Physical Violence) - ويعد أوضح وأسهل أنواع

العنف الأسري من حيث التحديد، ويعرف بأنه «أي فعل أو سلوك يتم بقصد أو بنية إحداث ضرراً أو ألم جسدي على شخص آخر داخل الأسرة» (Crowell & Burgess, 1996 : 8).

أما الإيذاء النفسي (Psychological Abuse) ويعرفه البعض بسوء المعاملة النفسية (Psychological maltreatment)، ويقصد به «أي تصرف أو سلوك أو فعل يلحق ضرر نفسياً بأحد أفراد الأسرة». (McGee & Wolfe, 1991: 120) وبالنظر إلى إساءة المعاملة العاطفية (Emotional abuse) فيمكن تعريفه بأنه «أي سلوك بقصد أو دون قصد يؤدي إلى تدمير عواطف شخص آخر في الأسرة أو إلى عرقلة نموه العاطفي بالشكل السليم، ويكون صادراً من أحد أفراد الأسرة» (Barnett et al, 1997: 120). ولقد عرّف مؤتمر بكين المنعقد عام ١٩٩٥م العنف ضد المرأة بأنه «العمل الذي يكون فيه أذى بدني أو جسدي أو نفسي، أو معاناة المرأة، بما في ذلك التهديد بالقيام بأعمال من هذا القبيل، أو الإكراه، أو الحرمان التعسفي من الحرية، تدفع إليه عصبية الجنس، ويرتكب بأي وسيلة كانت بحق أي امرأة لكونها امرأة».

وبهذا نستطيع إعطاء تعريف للعنف الأسري ضد المرأة مستمد من التعريف السابق، يضاف إليه صدور جميع هذا الأمور أو بعضها من قبل أحد أفراد الأسرة. وبالنظر إلى هذا التعريف، نجده يشمل كل الاحتمالات التي يقع فيها العنف ضد المرأة، دون أن يأخذ في الحسبان بعض الاختلافات الثقافية في بعض النواحي المعمول بها في البلدان الإسلامية.

ويتضح من هذا التعريف أن مفهوم العنف ما هو إلا شكل من أشكال الصراع بين الجنسين المختلفين: الرجل والمرأة. ويشدد التعريف على ضرورة احترام كامل حقوق المرأة الاجتماعية والقانونية. ومن خلال التعريف، فإن العنف ضد المرأة قد يكون بدنياً أو نفسياً أو عاطفياً أو جنسياً، وقد يأخذ أشكالاً أخرى؛ كالحرمان من الأطفال، والاستغلال الاقتصادي، وعدم الإنفاق

على المرأة. كما أنه يشمل استخدام الألفاظ البذيئة ضد المرأة مهما كان مصدرها، ومن الواضح أن العنف بهذا المفهوم الواسع لا يقتصر على العنف الأسري بل يشمل كل أنواع العنف، إلا أنه انطلاقاً من هدف هذا الكتاب؛ فإن العنف الأسري ضد المرأة قد يشمل ما ورد في التعريف على أن يصدر من أحد أفراد الأسرة التي تعيش فيها المرأة، سواء كان زوجاً أو أباً أو الأخ الأكبر أو زوج الأم... أو غيره. وسواءً كانت المرأة زوجة أو ابنة أو أختاً أو غير ذلك.

وبعد استعراض هذه التعريفات ومناقشتها، فإن المؤلف يعرف العنف الأسري بأنه: «أي تصرف مقصود يلحق الأذى أو الضرر المادي أو المعنوي بأحد أفراد الأسرة، ويكون صادراً من قبل عضو آخر في نفس الأسرة». ويتضح من التعريف ضرورة توافر جميع الأمور التالية أو أحدها في أي تصرف من أجل أن نعدّه من العنف الأسري:

- ١ - إلحاق الأذى أو الضرر بأحد أفراد الأسرة.
- ٢ - الضرر قد يكون مادياً كالعنف البدني، وقد يكون معنوياً، ومثال ذلك إساءة المعاملة النفسية والعاطفية.
- ٣ - أن يكون صادراً من أحد أفراد الأسرة.
- ٤ - أن يكون وقع على عضو آخر في الأسرة.
- ٥ - أن يكون متعمداً ومقصوداً.

ويؤكد هذا الكتاب أن العنف الأسري يجب أن يكون موجهاً عمداً إلى أحد أفراد الأسرة، ويتسبب في إصابة بدنية، أو يلحق أذى أو ضرراً مادياً أو معنوياً بأحد أفراد الأسرة. فهذا التعريف يؤكد أن العنف هو داخل حدود الأسرة، وهو أمر متعارف عليه؛ حيث يستبعد كل نوع من أنواع العنف يقع خارج حدود الأسرة، كما أنه يؤكد ضرورة وجود النية للإيذاء أو إلحاق الضرر بفرد آخر في الأسرة. وبهذا فإن أي فعل آخر غير متعمد قد لا يدخل تحت هذا التعريف.

ولقد ازداد الاهتمام بالعنف الأسري خلال العقدين الماضيين، واتجه الباحثون والمهتمون بهذه الظاهرة إلى الحديث عن العنف ضد النساء والأطفال داخل الأسرة، خصوصاً وأنه يحدث من قبل أناس يفترض أنهم هم الذين يكونون عوناً وسنداً لهم. ولقد حقق هؤلاء الباحثون نتائج ملموسة في فهم هذه المشكلة، وتحليل جذورها، ومعرفة أسبابها، وما يترتب عليها. وامتد هذا النجاح ليصل إلى المصلحين الاجتماعيين والقضاة وصانعي السياسات الاجتماعية، من أجل إشراكهم في الحديث عن هذه المشكلة، ومساعدتهم في رسم الحلول والاستراتيجيات المناسبة لكيفية التعامل معها. ورغم كل هذه المحاولات، إلا أن العنف الأسري يبقى مشكلة غير مرئية (Invisible problem) قد لا نجد صعوبة في تشبيهها بجبل الثلج الذي لا يظهر لنا إلا قمته الصغيرة، في حين أن الجزء الأكبر منه يكون مغموراً تحت ماء البحر لا تستطيع رؤيته.

تاريخ العنف الأسري:

العنف الأسري قديم قدم الإنسان، فأول جريمة عرفت البشرية بين ابني آدم هابيل وقابيل نستطيع أن ندخلها تحت مفهوم العنف الأسري بمفاهيمه الحديثة في القرن الحادي والعشرين. أما من الناحية الجنائية، فلقد وردت أول إشارة إلى العنف الأسري في شريعة حمورابي ١٧٠٠ قبل الميلاد، حيث يستوجب على مرتكب الجريمة أو العنف دفع تعويض للضحية، وألزمته الأسرة والمجتمع بعدم التهاون في هذا المجال (Wallace, 2002: 374).

وبنظرة سريعة إلى تاريخ العنف الأسري في المجتمعات الإسلامية، نجد أن جذوره تمتد إلى العصور الجاهلية التي كان يرتكب فيها الكثير من أنواع العنف الأسري بمفهومه الحديث والتي كانت تصل إلى حد القتل، كما هو الحال في وأد البنات خوفاً من العار، وهو الأمر الذي حرّمته الشريعة الإسلامية، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨ - ٩]. وبلا شك أن قيام الرجل بقتل ابنته يعد من أبشع أفعال العنف الأسري، ولقد

كان سائداً في الجاهلية العنف مع النساء والزوجات، واللجوء إلى الضرب في التفاهم، والزواج من عدة نساء، وهو الأمر الذي حصرتة الشريعة الإسلامية في أربع زوجات.

ولقد فرضت طبيعة الحياة الصحراوية القاسية نفسها على سكان شبه الجزيرة العربية، متمثلة في تشغيل الأطفال في أمور فوق طاقتهم، ومطالبتهم بأفعال يصعب عليهم القيام بها، مثل ركوب الخيل، والاشتراك في المعارك والقتال، فضلاً عن المساهمة في أعمال الرعي في الصحاري القاحلة.

ورغم أن الشريعة الإسلامية غيّرت الكثير من المفاهيم الخاطئة التي كانت سائدة في الجاهلية، إلا أن بعض رواسبها لا تزال عالقة في أذهان البعض، فلا تزال النظرة الدونية للمرأة، واللجوء إلى العنف في التعامل معها - خصوصاً عندما تكون زوجة - أمراً مألوفاً لدى البعض، بل إن هناك من يتباهى بالأساليب العنيفة التي يستخدمها مع زوجته. ولقد سادت مثل هذه التصرفات في المجتمع السعودي، الذي لم يتخذ أي خطوة في سبيل إيجاد تشريعات للحد من هذه الظاهرة بكل أشكالها.

أما عن العصور القديمة في أوروبا، فلقد تمثل العنف الأسري في قتل الأطفال بسبب الرغبة في الحد من كثرة الأطفال، والتخلص من الأطفال المعاقين والمشلولين وكبار السن في بعض الأحيان. وهناك من يقوم بإهمال الأطفال غير المرغوب فيهم، وهجرهم وتركهم دون رعاية، عرضة لسوء التغذية والأمراض وهو سلوك كان مألوفاً في المجتمعات القديمة. (Barnett et al) (٦: ١٩٩٧).

ولم يتحسن الحال كثيراً أثناء العصور الوسطى، حيث تسبب ظهور الثورة الصناعية في تشغيل الأطفال، وتكليفهم بالقيام بأعمال فوق طاقتهم. وكان يتم تكليفهم بأداء أعمال تشكل خطراً على حياتهم؛ سواء في المنازل أو في أماكن أخرى. ولم يكن وضع النساء أحسن حالاً من وضع الأطفال. ولعل ما يزيد الأمر سوءاً أن جميع هذه الممارسات لم يكن ينظر إليها على أنها إساءة معاملة أسرية، حيث كانت مألوفة في التعامل معهم بشكل عام، وفي معظم المجتمعات العالمية.

العنف الأسري قضية جدلية:

يعد العنف الأسري من القضايا المعاصرة التي حظيت باهتمام بالغ في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا وبعض الدول الصناعية، وامتد هذا الاهتمام إلى معظم المجتمعات النامية في العشرين سنة الماضية، حتى أصبح الاهتمام به مؤشراً حضارياً تتسابق المجتمعات في تحقيقه. إلا أن هذا الاهتمام واجه بعض التحديات التي احتاجت، ولا تزال في حاجة، إلى المزيد من النقاش والبحث والتوضيح من أجل حسمها وإيضاحها حتى تحولت إلى قضايا جدلية يصعب الوصول إلى إجماع بشأنها. ولقد حاول الكثير من الباحثين إعطاء تعريف للعنف الأسري، إلا أنه من الملحوظ أنه رغم المحاولات الكثيرة لا يزال مفهوم العنف الأسري يكتنفه شيء من الغموض في رسم الحدود الواضحة. ومن الطبيعي أن البحث والمناقشة في قضية لم يتم تحديدها بشكل دقيق دائماً ما يكون مهمة صعبة يكتنفها الكثير من المخاطر، وكثيراً ما يتسبب مثل هذا الغموض في صعوبة تقييم وتحليل الظاهرة، وإخضاعها للاختبار والقياس. ولقد اعترف أحد المهتمين بهذا الموضوع بهذه الصعوبة قائلاً: «إن عدم الاتفاق على تعريف محدد للعنف الأسري لابد أن يقود إلى شيء من الخلط والتشويش لأي محاولة لتحديد العوامل المسببة له» (Wallace, 2003: 3). كما أن هناك الكثير من التعريفات للعنف الأسري، فهناك الكثير من النظريات التي تحاول تفسير هذا النوع من السلوك؛ مثل المدخل النفسي الاجتماعي، والمدخل الاجتماعي، والمدخل الثقافي، والمدخل البيئي. وهناك من يهتم بالأسباب البيولوجية، في حين أن هناك من نهج مدخلاً مختلفاً تماماً، وركز حديثه في حصر القضية وكأنها صراع بين الرجل والمرأة. ورغم جميع هذه المداخل المتعددة لتفسير هذه الظاهرة. إلا أننا لا نستطيع القول إن أحداً منها لقي قبولاً كثيراً على حساب المداخل الأخرى. ويعد العلاج ورسم الحلول لعلاج أي ظاهرة هو الجزء الأكثر أهمية في

التعامل معها . وبالنظر إلى المحاولات التي بذلها العلماء والباحثون في هذه القضية، نجد أنها تحمل الكثير من الاختلاف، وأحياناً تصل إلى حد التناقض. وكل مجتمع يتجه للتعامل مع هذه الظاهرة بتأثير من ثقافته السائدة والقانون المعمول به والأعراف والتقاليد المتوارثة. فهناك من ينادي بضرورة نزع الطفل من أسرته، في حين أن هناك من يعتقد بخطأ مثل هذا التصرف. وحتى داخل المجتمع الواحد نجد كلاً يدعي أنه يعرف الحل لهذه المشكلة.

ومن أجل توضيح جدلية العنف الأسري نورد المثال التالي: «أوردت إحدى شبكات التلفزيون الأمريكية قصة مأساوية متعلقة بحماية الأطفال، دون اعتبار للثقافة المرجعية للأفراد. وتدور القصة حول مهاجر مسلم من دولة رومانيا ذهب إلى الولايات المتحدة الأمريكية بحثاً عن حياة أفضل برفقة زوجته وأطفاله، وكان هذا الأب عطوفاً حنوناً، وكان يتصرف مع أطفاله انطلاقاً من ثقافته الأصلية التي لا تمنع من أن يقبل طفله ذات السبعة أعوام ويضعها في حجره، إلا أن مثل هذا السلوك عُده تحرشاً جنسياً بالطفلة من وجهة نظر الأمريكيين الذين لم يترددوا في توجيه هذه التهمة إلى الأب الذي أرسل إلى السجن لبعض الوقت، وتم وضع ابنته مع أسرة بديلة، إما مسيحية أو لا تدين بالإسلام على الأرجح، مما يؤثر في تربية الطفلة ويعرضها لنوع آخر من الإساءة. ولعل هذه القصة تعكس الجدل الكثير الذي لا يزال قائماً حتى اليوم حول موضوع العنف الأسري، وإساءة معاملة الأطفال، وكيفية تحديدها، وطريقة التعامل معها ويبقى التحدي الحقيقي قائماً، ويتمثل في إذا لم يكن هناك إجماع حول قضية العنف الأسري، فكيف يمكن مناقشة مسبباته من أجل وضع الحلول المناسبة لها.

ورغم جميع هذه التحديات إلا أنه يجب أن لا تخيف المهتمين بهذه المشكلة، كما يجب ألا تخيف القارئ الكريم لهذا الكتاب، ولقد اهتم المؤلف بإبراز هذه الجدلية لتكون بمثابة الحافز الذي يفترض أن يكون حاضراً في

أذهان الجميع عند مناقشتنا للفصول التالية، من أجل فهم أعمق وتفكير تأملي لهذه الظاهرة، على أمل أن تثمر هذه الخطوة في فتح مجالات واسعة من البحث والتأليف والمناقشة في كتب وأبحاث قادمة، مما يثري هذا الموضوع الحيوي، ويجعله أكثر وضوحاً في المجتمع السعودي.

الأسرة وأهميتها في حياة الفرد:

نظراً إلى ارتباط هذا الكتاب بمفهوم الأسرة بشكل مباشر، نرى أنه من الضروري إعطاء القارئ الكريم لهذا الكتاب نبذة موجزة عن الأسرة السعودية وتاريخها، والعوامل المؤثرة فيها.

الأسرة من منظور تاريخي:

عرف المجتمع البشري نظام الأسرة منذ بداياته الأولى منذ عهد آدم أبي البشر عليه السلام الذي خاطبه ربه سبحانه وتعالى أكثر من مرة في القرآن الكريم خطاباً أسرياً، قال تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]. بل إن هذا الخطاب الأسري كان مع خلق آدم، مما يشعر أن نظام الأسرة والاجتماع نظام فطري، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]. وهذه الآيات وغيرها تفيد أن الإنسان اجتماعي بطبعه، ولذلك لم يتركه الله عز وجل وحيداً، بل جعل له من جنسه من يسكن إليه ويجتمع معه. ولذلك عرفت الأسرة في كل المجتمعات وفي كل العصور. ورغم التغيرات التي مرت بها الأسرة في حجمها ونوعها، إلا أنها بقيت هي المؤسسة الاجتماعية الوحيدة التي استطاعت الصمود أمام التغيرات في مختلف العصور.

تعريف الأسرة:

الأسرة في اللغة - كما ورد في لسان العرب - بمعنى العشيرة، وهي مشتقة من الأسر، والأسر لغة يعني: القيد. أما في معاجم اللغة الإنجليزية «الأسرة (Family) بمعنى مجموعة من الأشخاص يعيشون تحت سقف واحد، ويربطهم رابط الزواج أو الدم أو التبني (منصور والشربيني، ١٤٢٠: ١٥-١٦). ومن التعريفات الحديثة للأسرة: «الأسرة رابطة اجتماعية تتألف من الزوج والزوجة وأطفالهم أو دون أطفال، كما قد تتكون الأسرة من زوج بمفرده مع أطفاله، أو بدون أطفال، أو زوجة بمفردها مع أطفالها، وقد تتسع الأسرة لتضم الأجداد والأحفاد وبعض الأقارب، على أن يكونوا مشتركين في معيشة واحدة وتحت سقف واحد» (الشثري، ١٤٢٠: ١٠٣). والفرد هو عماد الأسرة، كما أن الأسرة هي عماد المجتمع، فالفرد يكون الأسرة، والأسرة تكون المجتمع، والمجتمع يكون الأمة، وهي المراحل التي ترقى فيها رسول الله ﷺ بالدعوة إلى الله سبحانه، فانطلق بالدعوة بداية من زوجه إلى أهله وأصدقائه، ثم عشيرته، ثم إلى قبيلته، ثم رحل إلى باقي القبائل. والأساس الذي تبنى عليه الأسرة هو «الزواج». والإنسان اجتماعي بطبعه، فلا حياة للفرد دون أسرة تكون ملاذاً له يجد فيها السكن والراحة، وتشبع حاجاته ودوافعه، ويحقق من خلالها آماله وطموحاته، وتكون حصناً له من الانحراف. يقول سبحانه مجسداً تلك الحقيقة، وموضحاً أن أساس الأسرة مبني على تقوى الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]. والزواج سنة كونية من سنن الله في الحياة. حقيقته أنه تكليف ثم تشريف، فهو مسؤولية عظيمة، كما يقول الرسول ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته». (البخاري ومسلم). وهذا التكليف يقوم على حقوق

وواجبات لكل من الزوج والزوجة والأولاد والأبوين. وهو تشريف؛ إذ إنه ارتقاء بالفرد من حالة الفردية إلى حالة الأبوة والأمومة، فيحظى بنصيب أوفر من الاحترام في المجتمع، ويصبح عضواً منتجاً تتضاعف مسؤولياته، وينال في مقابلها حقوقاً أكثر.

الأسرة السعودية:

تعد الأسرة أهم عناصر التنشئة الاجتماعية على الإطلاق، وهي الجماعة الأولية الأساسية التي يجد الإنسان نفسه عضواً فيها. فكل إنسان لا بد أن يكون عضواً في أسرة مهما كان شكل هذه الأسرة أو تركيبتها، وقديماً وصف أرسطو الأسرة بأنها «تكوين طبيعي تدعو إليه الطبيعة». فالإنسان اجتماعي بطبعه، أو هكذا فرضت عليه الحياة، فهو يسعى إلى الاستئناس بالآخرين، ويعد الزواج هو الرابط الوحيد لتكوين الأسرة عبر التاريخ وفي كل المجتمعات. ولقد تعرضت الأسرة العربية بشكل عام والأسرة السعودية بشكل خاص للعديد من التغيرات الوظيفية، وذلك استجابة للتغيرات الاجتماعية التي تعيشها هذه البلدان العربية، كما يشير إلى ذلك العبيدي بقوله: «لقد استجابت الأسرة العربية لهذه التغيرات من خلال التخلي عن بعض وظائفها وأدوارها، كما تغيرت من ناحية حجمها وبنائها لكي تتكيف مع هذه التغيرات» (العبيدي، ٣٣: ١٤١٩).

وتمر الأسرة السعودية بمرحلة زمنية تشهد العديد من التغيرات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وتتميز هذه التغيرات بالسرعة الشديدة، مما قد يؤثر على أداء الأسرة لبعض وظائفها. ومن الملحوظ أن التغيرات التي مر بها المجتمع السعودي في النصف الثاني من القرن العشرين - ابتداءً باكتشاف النفط، وانتهاءً بما أحدثته ثورة الاتصالات والتكنولوجيا في العقدين الماضيين - كانت كفيلة بإحداث تغيرات سريعة في بناء المجتمع بكافة عناصره ومكوناته، وكان لزاماً أن تتعرض الأسرة السعودية للكثير من التغيرات الناتجة عن هذا التحول السريع. فمن ناحية التركيبة الأسرية تشهد الأسرة السعودية تحولاً من نمط

الأسرة الممتدة إلى الأسرة النووية، التي تتكون من الزوج والزوجة وأطفالهم (خيرى، ١٤٢٠: ١٢٤). ولقد أسهمت التغيرات الحديثة في تحول الأسرة السعودية من نمط الأسرة الممتدة إلى النمط النووي، كما تشير إلى ذلك دراسة العبيدي التي توصل فيها إلى أن ٦٩٪ من الأسر السعودية في مدينة الرياض تعد أسراً نووية (العبيدي، ١٤١٩: ٤٣). وبلا شك أن التغيرات الحديثة قد أسهمت في إحداث تغيرات مستمرة تؤثر في تفاعل أفرادها وأدائها لكافة وظائفها النفسية والاجتماعية والاقتصادية. ومن أهم هذه التغيرات:

١- الاتجاه نحو الأسرة النووية المكونة من الزوج والزوجة وأولادهم غير المتزوجين.

٢- خروج المرأة للعمل؛ حيث بدأ المجتمع السعودي يقر للمرأة بممارسة العمل والغياب عن المنزل. ومن الطبيعي أن غياب المرأة عن الأسرة لا بد أن يترك فراغاً كبيراً، خصوصاً لدى الأسرة النووية، التي تشكل الزوجة أحد أقطابها الرئيسية، ومن الطبيعي أن تتأثر جميع وظائف الأسرة بسبب هذا الغياب، بما في ذلك الرعاية الصحية، والاهتمام بالأطفال وكبار السن.

٣- حجم الأسرة: توضح الإحصاءات أن متوسط حجم الأسرة العربية بشكل عام يزيد على ٥ أفراد، ففي الكويت يصل إلى ٥,٦ وفي السعودية ٦,٣ وفي الأردن ٤,٥. ويكون ارتفاع هذه المعدلات شديد الوضوح عند مقارنته بالمجتمعات الصناعية الحديثة؛ ففي الولايات المتحدة الأمريكية يصل المعدل إلى ٣,١ بينما يصل في فرنسا وبريطانيا إلى ٢,٩ (خيرى، ١٤١٠: ٧١). ومن الطبيعي أن كبر الحجم لا بد أن يترك أثراً واضحاً على الأسرة؛ فقد يكون إيجابياً؛ كزيادة التفاعل داخل الأسرة، وقد يكون سلبياً، يتمثل في زيادة العبء على الأب والأم، ويكون سبباً في التقصير في الاهتمام بالأطفال، وربما يقود إلى إهمالهم.

خصائص الأسرة السعودية:

- ١- الأسرة السعودية أسرة كبيرة الحجم: تعد الأسرة السعودية أسرة كبيرة الحجم، حيث يصل معدل أفرادها إلى ٣، ٦ كما سبقت الإشارة، وقد تكون أكثر من ذلك، حيث إن متوسط إنجاب المرأة السعودية هو ما بين ٦-٧ أطفال. فإذا أضفنا إلى ذلك الأب والأم يصل معدل أفرادها إلى ما بين ٨-٩ أشخاص. وبهذا فإن الأسرة السعودية تعد كبيرة الحجم، ومن المؤكد أن كثرة أفراد الأسرة قد يؤدي إلى ضعف في شبكة العلاقات الاجتماعية، وضعف في رقابة الوالدين، وربما صعوبة في عملية التنشئة الاجتماعية، مما قد يتسبب في حدوث إهمال لبعض أفراد الأسرة.
- ٢- الأسرة السعودية أسرة مسلمة محافظة: جميع أفراد المجتمع السعودي يدينون بالإسلام. وبناء عليه، فإن الأسرة السعودية تعد مسلمة يدين جميع أفرادها بالدين الإسلامي، ويؤمنون بالقرآن دستوراً للتعامل بينهم، ولا يوجد أي دستور أو نظام أو قانون آخر يمكن أن يرجع إليه أفراد هذه الأسر. وإضافة على ذلك، فإن الأسرة السعودية تعد أسرة محافظة ملتزمة بتعاليم الدين الإسلامي، وملتزمة بعبادات اجتماعية محافظة، تؤمن بتقوية الروابط الأسرية وضرورة التعاون بين أفراد الأسرة، وتعطي للرجل رب الأسرة وللأفراد الذكور بشكل عام مهمات أكبر من غيرهم.
- ٣- الأسرة السعودية تتمتع بدرجة عالية من الخصوصية: الأسرة السعودية - كغيرها من الأسر - تتمتع بدرجة عالية من الخصوصية، ولا تسمح للآخرين من خارج المحيط الأسري بالتدخل في الشؤون الأسرية، وتفضل التكتّم والسرية على كل ما يحدث، وربما تتمثل هذه الخصوصية في عدم استحسان اللجوء إلى طلب المساعدة من مصادر مجتمعية؛ مثل الأطباء، والأخصائيين النفسيين، والمرشدين، والأخصائيين الاجتماعيين.
- ٤- تعدد الزوجات: تبيح الشريعة الإسلامية التعدد، وينتشر في بعض المجتمعات الإسلامية والخليجية على وجه الخصوص، إلا أنه ينتشر في

المجتمع السعودي أكثر من غيره من المجتمعات الأخرى. وقد يؤدي تعدد الزوجات إلى بعض المشكلات الأسرية؛ مثل كثرة الشجار بين الزوجات، وربما يمتد هذا الشجار ليشمل كافة أفراد الأسرة. ويؤدي تعدد الزوجات إلى غياب الأب أو الزوج عن الأسرة في بعض الأوقات، وبقاء الأطفال مع والدتهم، وقد يترتب على ذلك حدوث إهمال في بعض الحالات.

٥- الأسرة السعودية تمر بتغيرات سريعة: تمر الأسرة السعودية بتغيرات سريعة ومتلاحقة، ويزداد تأثيرها بشكل كبير إذا وضعنا في الحسبان أن الأسرة السعودية بقيت فترات طويلة محافظة على كيانه وثقافتها وعاداتها الاجتماعية، إلا أن جميع هذه الأمور بدأت تتغير في الفترة الأخيرة، وفي ظل العولمة وثورة الاتصالات، وهو أمر قد يجلب معه بعض التأثيرات السلبية على الأسرة السعودية، وقد يدخلها في مرحلة تغير مستمر، وقد تكون سريعة في بعض المراحل مما يجعلها تفقد التوازن. وبلا شك أن جميع هذه الأمور لا بد أن تترك أثراً مباشراً على العلاقات الأسرية وكيفية تعامل أفراد الأسرة بعضهم مع بعض، وربما يمتد هذا التغيير ليصل إلى الوظائف الأسرية وضرورة مطالبة بعض أفراد الأسرة بإعادة تعريف هذه الوظائف.

٦- الأسرة السعودية أسرة نواتية: تشير بعض الدراسات الحديثة إلى أن الأسرة السعودية تتجه إلى الأسرة النواتية المكونة من (الزوج والزوجة وأولادهم غير المتزوجين)، وعلى وجه الخصوص في المدن الكبرى (العبيدي، ١٤١٩: ٤٣). ومن الطبيعي أن هذا النوع من الأسر يعاني من بعض السلبيات المتمثلة في إهمال كبار السن، وتركهم وحدهم دون تقديم رعاية واهتمام مباشر، والفئة الأخرى التي سوف تعاني في هذا النوع من الأسر هم الأطفال الصغار في حال كون الأم تعمل خارج المنزل، مما يفرض عليها ترك الأطفال الصغار وحدهم، أو مع الخدم، أو برعاية إخوتهم الآخرين، وبلا شك أن جميع هذه الأمور تدخل تحت مفهوم الإهمال الأسري.



العنف الأسري خلال مراحل الحياة

المراجع العربية

- آل سعود، منيرة، إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، القاهرة، جمهورية مصر العربية، دار الثقافة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م.
- أبو زينة، علي محمد، تأديب الزوجة بين القدر المباح والتجاوزات، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ١٩٩٨م.
- التير، مصطفى، العنف العائلي، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- حلمي، إسماعيل، العنف الأسري، دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ١٩٩٩م.
- الحامد، محمد؛ الرومي، نايف، الأسرة والضبط الاجتماعي، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٢هـ.
- الخولي، سناء، الأسرة والحياة العائلية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، ١٩٩٦م.
- الخولي، سناء، الأسرة والمجتمع، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٠م.
- خيرى، محب الدين، «الأسرة العربية المعاصرة والعلاقات مع الأقارب»، المنهل، الرياض، ذو القعدة (٢٤-١٣١، ١٤٢٠هـ).
- عبد العزيز الشثري، «الأسرة ودورها في التوجيه السلوكي للأحداث»، المنهل، الرياض، ذو القعدة (١٢٤-١٣٢، ١٤٢٠هـ).
- عبد الهادي، عبد العزيز، حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، الكويت. جامعة الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

- العبيدي، إبراهيم، «العوامل المرتبطة بنمط الأسرة في مدينة الرياض» مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، ٨١: ٣٣-٥٩، ١٤١٩هـ.
- العنقري، سلطان، «ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي»، جريدة الرياض ١٣٠٨٦، ١٤٢٥هـ.
- مراد، حمدي، العنف الأسري من منظور إسلامي، الأردن، جامعة البلقاء التطبيقية، ١٩٩٨م.
- منصور، عبدالمجيد؛ والشرييني، زكريا، الأسرة على مشارف القرن ٢١، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- هاشم، أحمد عمر، الأسرة في الإسلام، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٨م.
- مجلة الحدث، مجلة الحدث الأسبوعية، مايو، ٢٠٠٢ الأردن، ٢٠٠٢م.
- النبأ، ١٤٢٢هـ، مجلة النبأ، ١٤٢٢هـ: ٥٩.

English References

- Barnett W; Cindy L. Miller; Robin D. **Family violence across the lifespan**. California: USA, SAGE. Publications.1997.
- Crowell N. & Burgess W. Understanding Violence against Women., Washington, D.C. USA. National Academy Press. 1996.
- Daro, D, Confronting child abuse. New York: USA, The Free Press.
- Danis S. F. "**The criminalization of domestic violence: what social workers need to know**". Journal of The National Association of Social Work. April 2003(V48-2). 237-246.(1988)
- Finkelhor, D., Hotaling, G., Lewis, I. and smith, G. (1990). "**Sexual abuse in a national survey of adult men and women**". Child Abuse & neglect 14, 1928.
- McGee, R. A. and D.A. Wolfe 1991 "**Psychological maltreatment. Development and Psychopathology**". In Barnet et al. California. USA. . SAGE. Publications
- Wallace, Harvey. 2002. Webster Dictionary 1988 Webster's 1988 **Family Violence: Legal, Medical, and Social perspectives**. . Boston, Allyn & Bacon 3 ed. Ed USA.
- Williams, L. M., & Finkelhor, D. (1990) **Handbook of Sexual assault: Issues, theories**, and treatment of the offender, New York.
- Willson C. 1999 **Child abuse Laws**, FDCH congressional Testimony, San Diego USA
- Straus, M. A. 1990 **Physical violence in American families**. New Brunswick, NJ: Transaction Books.



العنف الأسري خلال مراحل الحياة

الفصل الثاني أنواع العنف الأسري

العنف البدني Physical Violence

رغم الصعوبة التي تواجه الباحثين في قضايا العنف الأسري، يعد تعريف العنف البدني من أكثرها وضوحاً، وذلك لارتباطه بالفعل المادي الذي يتم ارتكابه ضد أحد أفراد الأسرة؛ كالضرب، وشد الشعر، والدفع، والرمي، وغيرها من الأفعال المادية المحسوسة، وتبقى المشكلة الحقيقية التي تواجه تعريف هذا النوع من العنف الأسري هي أن جميع هذه التصرفات قد تحدث، ومع ذلك لا يمكن عدّها عنفاً أسرياً، ويمكن تسميتها بمسميات أخرى، كالترية والتهذيب، وقد تحمل جانب عدم الجدية، وقد تحدث بالفعل، إلا أنها تكون دون قصد.

تعريف العنف البدني:

العنف البدني هو: «أي فعل ينتج عنه إلحاق إصابة أو أذى بدني بشكل متعمد لأحد أفراد الأسرة من قبل فرد آخر». (Wallace, 2002:31).

ويتضح من خلال التعريف تأكيد ركيزتين أساسيتين لا بد من توافرها:

١- أن يكون الفعل مقصوداً. وعلى ذلك، فإن بعض الأفعال قد ينتج عنها إلحاق أذى بالآخرين، إلا أنه ليس عن طريق القصد.

٢- لا بد من حدوث الأذى بالفعل أو إصابة بدنية، وذلك مثل الضرب، والدفع، وشد الشعر، والقذف بأي أداة أو جسم صلب، والحبس في مكان ضيق، وهذا على سبيل المثال لا الحصر. وبهذا فإن بعض الأفعال التي لا ينتج عنها أذى أو إصابة مادية أو بدنية قد لا تدخل تحت مسمى العنف البدني، وربما يتم إدراجها تحت أنواع أخرى من العنف الأسري (Barnett et al, 1997:43).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن أي تعريف للعنف البدني قد يختلف باختلاف المجتمعات، وكيفية نظرتها إلى أساليب العقاب المقبولة، ومدى تسامحها مع استخدام الضرب، خصوصاً للأطفال بقصد تربيتهم وتهذيبهم، ولذلك فقد لا يكون هذا التعريف معمولاً به بشكل كامل في المجتمع السعودي، وذلك لعدم التفصيل في استخدام الضرب، حيث إن معظم التعريفات في الولايات المتحدة والدول الأوروبية ترى أن الضرب بأي شكل يدخل تحت العنف البدني، وهو الأمر الذي قد لا يمكن قبوله بسهولة في المجتمع السعودي والمجتمعات العربية.

وبالنظر إلى المجتمع السعودي نجد أن هناك اختلافاً في استخدام العقاب البدني، حيث لا تزال المدارس تستخدمه، رغم أن تعليمات وزارة التربية والتعليم تمنعه. ويذكر الكثير من الآباء أنهم يقومون باستخدام العقاب البدني لأطفالهم، ويعتقدون أنه أمر لا بد منه في بعض الأحيان، مما يترك أثراً واضحاً على ضرورة إعادة تعريف ما يمكن تسميته «العنف البدني».

أما بخصوص استخدام هذا النوع من العنف ضد أفراد آخرين في الأسرة؛ مثل الزوجات، فيصعب الحديث عنه، نظراً إلى عدم ملاحظته، إلا أن بعض الزوجات يشتكين من ضرب الأزواج، اعتقاداً منهم أن لهم الحق في استخدام هذا النوع من العقاب إذا أرادوا. ويمتد هذا النوع من العنف ليطال أفراداً آخرين في الأسرة، وذلك مثل العنف البدني الذي يقع على الأخوات الإناث من قبل إخوتهن الذكور، أو من الكبار ضد الصغار، أو حتى العاملة المنزلية «الخادمة».

ولذلك فإنه يمكننا تعريف العنف البدني بأنه «أي فعل يصدر من أحد أفراد الأسرة بقصد إلحاق الأذى أو الضرر، أو إصابة الآخرين من أفراد الأسرة وبشكل يجاوز المألوف من التربية والتهذيب».

ويعتقد البعض أن وجود القصد في الفعل يعد هو الحد الفاصل بين

الإيذاء البدني المرفوض وبين التربية والتهذيب، وذلك انطلاقاً من أن تعمُّد إلحاق الضرر أو إصابة الآخرين لا يمكن وصفه تربية أو تهذيباً، حيث إن الضرب أو العقاب البدني- في حال حدوثه- يفترض ألا يصل إلى وجود النية المسبقة بإلحاق أذى أو ضرر، ومتى ما وصل إلى هذه الدرجة فإنه لم يعد تربية أو تهذيباً مقبولاً، وإنما لا بد من وصفه بأنه عنف بدني مرفوض (Crowell & Burgess, 1996).

العنف البدني ضد الطفل Physical Child abuse

وهو أحد أكثر أنواع العنف البدني شيوعاً وانتشاراً، ويتألف من أفعال متعددة تؤدي إلى حدوث إصابة بدنية للطفل؛ وذلك مثل الصفع أو الضرب أو العض أو القرص أو الرفس، أو أي سلوكيات أخرى أكثر عنفاً قد تتطلب استخدام أداة كالعصا أو المضرب أو المسدس أو السكين، وتؤدي إلى وجود إصابة ظاهرة على جسم الطفل تختلف شدتها ودرجة الضرر الناتج عنها حسب قوتها ومدى تكرارها (آل سعود، ١٤٢١: ٤١). ونضيف إلى هذا التعريف حدوث هذه الأمور أو بعضها داخل الأسرة.

العنف البدني ضد الزوجات Physical Marital Violence

يمكن تعريف العنف البدني ضد الزوجات بأنه « أي أفعال مقصودة تصدر من الزوج، وينتج عنها إصابة أو أذى أو تهديد ضد الزوجة؛ مثل الضرب والدفع والرفس والصفع والبصق، أو استخدام الآلات الحادة والأجسام الصلبة أو الأسلحة في التعامل » (Crowell & Burgess, 1996: 14).

فئات أخرى معرضة للعنف البدني

رغم تركيز معظم الباحثين على النساء والأطفال، إلا أن هناك أفراداً آخرين في الأسرة من الممكن أن يكونوا عرضة للعنف البدني داخل الأسرة؛ مثل الشخص المعاق، والعاملة المنزلية، إضافة إلى أن تعرض النساء للعنف ليس

مقصوراً على الزوجات، وإنما يشمل النساء بشكل عام، مثل البنات والأخوات.

علامات العنف البدني

علامات مادية:

- الإصابات الظاهرة؛ كالحروق والجروح غير المسببة التي يصعب القبول بسبب وقوعها.
- الكدمات وآثار الضرب في أماكن مختلفة ومتعددة من جسم الضحية.
- الحروق ذات الطابع المتعمد التي تكون على شكل دوائر مثل حروق السجائر أو أي أدوات أخرى.
- الكسور والتشوهات في العظام والفم والأسنان.
- وجود آثار للعض بالأسنان.
- وجود هذه العلامات بعد غياب الضحية عن المدرسة أو العمل.

علامات سلوكية:

- سرعة التخوف.
- الخوف من الكبار بالنسبة إلى الأطفال.
- النظرة السلبية للذات.
- الانعزالية والابتعاد عن الآخرين.
- خوف الأطفال من الذهاب إلى منازلهم.
- البكاء المستمر دون سبب.
- التأخر في الحضور إلى المستشفى.
- الحرص على عدم إظهار جزء من الجسد بشكل غير عادي؛ كتغطية جزء من الوجه أو إخفاء إحدى اليدين.

ومهما كانت الدلائل والعلامات، يبقى الجزء الأكبر من اكتشاف وقوع العنف والإيذاء البدني أمراً يحتاج إلى يقظة من الأشخاص الذين يتعاملون مع ضحايا العنف؛ مثل المعلمين والمعلمات في المدارس، والأطباء وهيئة

التمريض في المستشفيات، والعاملين في المؤسسات الإيوائية، ومؤسسات الخدمات التي تتعامل مع الأطفال والنساء وفئات أخرى من المجتمع. ويمتد هذا الوعي ليصل إلى رجال الأمن، وحتى الأشخاص العاديين والجيران. وتختلف هذه اليقظة باختلاف مستوى الوعي بمثل هذه المشكلات، ففي الوقت الذي تصل فيه إلى أعلى مستوياتها في بلد مثل الولايات المتحدة الأمريكية نجد أن مجتمعاً مثل المجتمع السعودي لا يهتم كثيراً بهذه الأمور، وينحصر الاهتمام في الأطباء والعاملين في أقسام الإسعاف، ويبقى هذا الاهتمام مكبلاً، ويصعب اتخاذ إجراءات لحماية الضحية حتى لو ثبت تعرضها للضرب والعنف البدني بأي شكل.

ومن أجل المساعدة في رفع مستوى الوعي لدى المهتمين بهذا الأمر سوف نناقش بعض الخطوات المهمة التي يجب اتباعها لمن يريد التعامل مع مشكلات العنف الأسري.

١- نوع الإصابة ومكانها: نحن جميعاً معرضون للإصابات بكل أشكالها، وقد نتسبب في حدوثها لأطفالنا، إلا أن هناك أنواعاً من الإصابات لا يمكن عدّها إصابة عرضية غير مقصودة.

٢- الشرح المتناقض للإصابة: عندما تصل ضحية العنف الأسري إلى أقسام الإسعاف، فغالباً ما تكون مصحوبة بأحد المرافقين الذي قد يكون الزوج أو الأب، أو أحد المهتمين بشكل مباشر بالضحية، وكثيراً ما يلحظ ارتباك هذا المرافق، وتناقض أقواله، وعدم اتساقها مع منطقية الفعل والإصابة الموجودة، وأحياناً يكون التناقض مع ما ذكره من وقع عليه العنف. وفي بعض الأحيان يلحظ حرص المرافق على الحديث بالنيابة عن الضحية والمرافقة الدائمة، وعدم مغادرة المكان، مما يوحي بأن هناك شيئاً يراد إخفاؤه أو عدم ذكره. إلا أن كل هذه الأمور لا تعني القفز إلى النتائج، وتوجيه اتهام لأحد أفراد الأسرة بارتكاب العنف، فقد

تكون هناك أسباب ومسوغات أخرى لما حدث.

٣- عدم منطقية المسوغات واستحالة قبولها: عندما يحضر طفل -على سبيل المثال- إلى المستشفى يعاني من وجود حروق في جسمه في مكان لا يمكن أن تصل يده إليه، ثم يقال: إنه هو الذي حرق نفسه، فهذا يكون مثلاً لعدم قبول مثل هذه المسوغات وانعدام منطقيتها. وكثيراً ما يورد الناس مسوغات غير منطقية يجب أن تلفت انتباه من باشر الضحية أو تعامل معها. وكثيراً ما يذكر الناس أن الشخص أصابه طلق ناري عندما كان شخص آخر يحاول إخراج الذخيرة من المسدس وغيرها الكثير، مما يضع علامة استفهام كبيرة أمام الفعل الحقيقي. ورغم ذلك يجب التأكد وعدم القفز بسرعة إلى اتهامات قد لا تكون حقيقية. إلا أن إغفال هذه الجوانب يعد تجاهلاً للعنف الأسري ونقصاً في الوعي به.

ولعل القصة التالية توضح الاختلاف في كيفية التعامل مع الإصابة بين المجتمعات: أب سعودي أحضر طفله البالغ من العمر ٧ سنوات إلى قسم الإسعاف في أحد مستشفيات مدينة أمريكية وهو يعاني من جرح عميق في أعلى الوجه (الجبهة) وذكر لهم أن الإصابة وقعت في المنزل عندما سقط الطفل أثناء مشيه داخل المنزل.. توقف الأطباء كثيراً عند هذا السبب، ولم يتقبلوا هذا الشرح للإصابة غير المتسق مع مكانها، وتوصلوا إلى نتيجة مفادها أن الطفل إما أن يكون تعرض للدفع باتجاه جسم صلب، أو أنه سقط من مكان عالٍ، وتوصلوا إلى أن الطفل إما أن يكون تعرض لعنف منزلي أو إلى إهمال، وكلاهما يحتاج إلى ضرورة توعية الوالدين عن طريق ترك الطفل في المستشفى لمدة قصيرة يتخللها إعطاء الأبوين دورة قصيرة في الطريقة السليمة في كيفية تربية الأطفال والتعامل معهم، وتم بعدها إعادة الطفل إلى أسرته.

٤- تأخير الحضور إلى المستشفى: يمثل تأخير إحضار ضحية العنف الأسري

إلى المستشفى قضية حساسة تثير دائماً انتباه المهتمين بهذا النوع من العنف، فكثيراً ما يتم تأخير إحضار الضحية إلى المستشفى، وبالذات في المجتمعات التي يوجد فيها قوانين وأنظمة وعقوبات قد تطبق بحق المعتدي، وقد لا تشكل مثل هذه الخطوة مشكلة في المجتمع السعودي الذي لا يزال وعيه بهذه القضية يحتاج إلى المزيد. وقد يحدث ما هو أسوأ من ذلك، وهو عدم السماح للضحية بالذهاب إلى المستشفى، وخصوصاً الأطفال، أو امتناع الضحية نفسها عن الذهاب إلى المستشفى حفاظاً للخصوصية الأسرية بالنسبة إلى الزوجات والنساء بشكل عام.

٥- كثرة الكدمات: الكدمات يمكن التعرض لها وبقاء أثرها في الجسم بكل الأشكال. ومن المعروف أن الأطفال لديهم طاقة كبيرة على الحركة الدائمة، مما قد يعرضهم لبعض الكدمات والإصابات، إلا أن كثرة هذه الكدمات ومواقعها وعدم علاجها أمور يجب أن تكون جديرة بالاهتمام؛ فالكدمات الطبيعية تأخذ أشكالاً مألوفة، أما وجود كدمات غير طبيعية؛ مثل أن تكون على شكل طولي أو على شكل دوائر، وكأنها آثار لتعرض الطفل للضرب بسوط تم استخدامه بشكله الطولي أو بثني رأسه ليكون على شكل قريب من الدائري. كما أن وجود الكدمات في أماكن يصعب تعرضها لهذا النوع بشكل عرضي؛ مثل وجودها تحت الإبط، أو في أعلى الفخذ، أو بعض الأماكن الخفية، يشكل دليلاً على تعرض الضحية للعنف والضرب، مما يستدعي عدم إغفاله من قبل الأشخاص المهتمين. (Wallace, 2002:31).

الكي بالنار

الحديث عن الكي بالنار ينقسم قسمين رئيسيين: فقد يكون الكي بالنار بغرض التعذيب، أو ردع الشخص أو الطفل عن ممارسة سلوك معين، وهو أمر لا حاجة إلى الحديث عن بشاعته ورفضه بكل أشكاله، والأمر الثاني: قد يكون

اللجوء إلى الكي للعلاج أو لاعتقادات خاطئة أخرى، وكثيراً ما يستخدم في المجتمع السعودي وبعض المجتمعات العربية. والحديث عنه وفوائده وأضراره يتطلب معرفة رأي الأطباء. أما من الناحية الشرعية، فقد ورد في «صحيح البخاري» عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم وكية بنار، وأنا أنهى أمتي عن الكي». وفي رواية: «وما أحب أن أكتوي». وقد يكون الناس معذورين في اللجوء إلى الكي في الماضي، أما الآن، ومع تقدم الطب، فإن اللجوء إلى الكي قد لا يكون أمراً مقبولاً، ولعل ما يجدر بنا الإشارة إليه هو أن الكي عندما يجري للأطفال، فإنه يكون مخيفاً، ويتم دون رغبتهم أو حتى موافقتهم، مما يدخله تحت دائرة إساءة المعاملة أو العنف البدني الذي تفعله الأسرة بأطفالها أو بعض أفرادها.

إساءة المعاملة النفسية: Psychological Abuse

إساءة المعاملة النفسية تحتل جزءاً كبيراً من الأدبيات المعاصرة المهتمة بالعنف الأسري باختلاف أشكاله. ويفضل الكثير منهم استخدام مصطلح Psychological Abuse، والبعض يستخدم Maltreatment، وكلا المصطلحين يعني إساءة المعاملة، وذلك بدلاً من استخدام كلمة العنف Violence، وذلك راجع لطبيعة هذا النوع من أنواع إساءة المعاملة والعنف الأسري، حيث إن عبارة «عنف نفسي» قد لا تكون دقيقة ومحددة بالشكل الكامل في دلالتها، إضافة إلى أن الأمور النفسية تميل إلى سوء المعاملة أكثر منها إلى العنف (Barnett. et.al, 1997).

وتعد إساءة المعاملة النفسية من أكثر أنواع العنف الأسري غموضاً وصعوبة، وذلك بسبب صعوبة إخضاعها للقياس والوصول إلى حقائق واضحة. إضافة إلى عدم الاتفاق على الصحيح والخطأ والأحسن والأسوأ في المعاملة النفسية للأطفال، إذ إن هناك اختلافاً واسعاً بين علماء النفس في تفسير سلوكيات الأطفال والطريقة السليمة في التعامل معها (Daro, 1988).

ونستطيع القول إن كل إنسان ربما يسيء معاملة أطفاله أو أفراد أسرته نفسياً، وقد تكون هذه الإساءة دون قصد، أو دون علمه، أو جهلاً منه، وقد يحدث ما هو أبعد من ذلك عندما يقوم الشخص بعمل أو تصرف تجاه أفراد أسرته اعتقاداً منه أنه هو المناسب، وهو الطريقة المثلى، إلا أن انعكاسات هذا الفعل تصل إلى حد إساءة المعاملة النفسية.

وحتى لا ندخل القارئ في متاهات الاختلافات النفسية، فسوف نحاول مناقشة النقاط التالية وتوضيحها، علماً بأنه لن يتم استخدام كلمة عنف، وسوف يستخدم مصطلح إساءة أو سوء معاملة بدلاً منها، إضافة إلى أن المقصود هو إساءة المعاملة النفسية الأسرية.

تعريف إساءة المعاملة النفسية:

يتسع مفهوم إساءة المعاملة النفسية أكثر من غيره من أنواع العنف الأسري بشكل واضح. ويعتقد البعض أن هذا النوع من العنف يكون موجوداً في جميع الأوقات التي ترتكب فيها الأنواع الأخرى، ويدخل البعض اعتبارات وعوامل أسرية أخرى؛ مثل جنس الضحية وطبقتها الاجتماعية. ويبقى الغموض وعدم الوضوح هو أهم ما يميز هذا النوع من العنف، وبالذات مصطلح «نفسى-Psy- chological». فالبعض يرى أن المقصود هو كل ما لا يمكن عدّه عنفاً بدنياً، والبعض الآخر يركز اهتمامه على النتائج والآثار غير المرئية أو غير المادية على الضحية. ويعرفه Wallace بأنه: «كل فعل أو قول أو سلوك يمكن عدّه بواسطة المعايير الاجتماعية والخبراء وعلماء النفس يلحق ضرراً نفسياً بالآخرين من أفراد الأسرة» ٩٥ (Wallace, 2002).

أنواع إساءة المعاملة النفسية:

وبالنظر إلى هذا التعريف نجد أنه من الصعب قياس الضرر النفسي المقصود، إلا أن هناك بعض النواحي التي تدخل ضمن هذا التعريف، وهي:

- الهجوم اللفظي: أو التلفظ على الآخرين باستخدام كلمات جارحة ومؤلمة وتحمل احتقاراً للآخرين وتهكماً بهم.
 - العزلة ومحاولة عزل أحد أفراد الأسرة عن بيئته الاجتماعية والأهل والأقارب والأصدقاء.
 - التهديد والوعيد بإنزال الأذى واستخدام العنف بكل أشكال تجاه الزوجة أو الأطفال، أو تهديد الزوجة بحرمانها من أطفالها.
 - التهديد بالطلاق والهجر والطرد من المنزل.
- تجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من المقاييس التي يمكن استخدامها من أجل معرفة مدى حدوث هذا النوع من إساءة المعاملة، وقد تتعدد أنواع المعاملة النفسية السيئة وأساليبها بشكل واسع. ولقد أشار (Barnett, et, al 1997:123) إلى ثمانية أنواع لما يمكن تسميته إساءة معاملة نفسية تحدث داخل الأسرة.
- ١- الرفض: إعطاء الشخص انطباعاً؛ سواء كان ظاهراً باستخدام ألفاظ تدل على الرفض، أو ضمناً باستخدام أفعال وتصرفات تشعر الشخص بأنه مرفوض من قبل الأسرة أو الأب أو الزوج وغيرهم من أفراد الأسرة.
 - ٢- الاحتقار: التقليل من مكانة الشخص وأهميته في الأسرة، ومواصلة عدم توجيه أي انتباه لأي عمل أو مشاركة منه داخل الأسرة، ومخاطبته بشكل مباشر بكل ما يحتمل احتقاراً له ولأهميته ولأعماله وأفعاله.
 - ٣- التجاهل: حاجة الإنسان إلى الاعتراف والتقدير لا تقل عن حاجته إلى المأكل والمشرب، وتأتي حاجة الإنسان إلى التقدير في مقدمة العواطف الباحثة عن إشباع؛ ولذلك فإن تجاهل الشخص، وتهميشه، وتسفيه رأيه، وإظهار عدم الرغبة في المشاركة في أي من شؤون الأسرة يشكل ضرراً عاطفياً بالغاً لا يدركه إلا من يعانيه.
 - ٤- الترويع والإرهاب: التهديد بكل ما يخوِّف الأطفال، أو التهديد بهجر الزوجة أو خلافها، واستخدام ألفاظ تحمل في معانيها احتمالية اللجوء إلى

الضرب أو القتل، أو طرد الطفل من المنزل، ومحاولة جعل أحد أفراد الأسرة في قلق مستمر.

٥- العزلة: عدم السماح لأحد أفراد الأسرة بممارسة حياته الاجتماعية بشكل طبيعي وعدم تمكينه من الدخول في تكوين شبكة علاقات اجتماعية، وعدم السماح للزوجة بالعمل، أو الخروج من المنزل، أو استضافة الصديقات والأهل والأقارب.

٦- عدم الاهتمام بالتربية أو إفساد التنشئة الاجتماعية: ويعد من أهم الأمور التي يمكن تسميتها إساءة معاملة نفسية، وقد يتعلق هذا الأمر بالأطفال بشكل خاص فهم أمانة لدى الكبار، فإذا خذلهم في أهم عنصر من عناصر الحياة، فبلا شك سوف يؤثر هذا على حياتهم الاجتماعية والنفسية.

٧- الاستغلال: يمثل الاستغلال أذى نفسياً بالغاً عندما يحس شخص في الأسرة أنه تمارس عليه ضغوط من أجل القيام بعمل الآخرين أو تنفيذ رغباتهم.

٨- الجمود العاطفي: الإحساس بالحب والعطف والحنان من الحاجات الأساسية التي نحتاجها جميعاً، وبلا شك إن جمود هذه العواطف وعدم الشعور بها يترك بعض أعضاء الأسرة في حالة من الألم النفسي وإساءة المعاملة من قبل الأفراد الآخرين.

الإكراه على الزواج والزواج المبكر:

يتساءل بعض المهتمين: هل إكراه الفتاة على الزواج، أو تزويجها في سن مبكرة يمكن عدّه نوعاً من أنواع العنف الأسري ضد النساء؟ وينطلق هذا التساؤل من حقيقة مفادها أن إكراه الفتاة على الزواج، أو تزويجها وهي لا تزال في عمر الطفولة يسبب لها أذى نفسياً وجسيمياً وعاطفياً، مما يدخله تحت دائرة العنف الأسري الذي يحدث بمباركة من رب الأسرة.

إحصاءات وأرقام حول إساءة المعاملة النفسية:

يعد هذا النوع من أقل أنواع العنف الأسري وضوحاً، وبلا شك إن عدم الوضوح لابد أن يترتب عليه قلة في الإبلاغ عن مثل هذه الحالات. ويضاف إلى ذلك أن هذا النوع من العنف الأسري لا يمكن عدّه قضية جنائية، أو يتم تصنيفه بوصفه جريمة، مما يساعد على عدم الاهتمام بالإبلاغ عنه، أو محاولة التحفظ على بعض الحالات. ويتأثر حجم وجود هذا النوع من العنف بتعريفه الغامض وطرق وأساليب قياسه واكتشافه. وحتى في الدول التي قطعت شوطاً طويلاً في هذا المجال، فإنه لا يزال هناك غموض في المسميات التي يندرج تحتها هذا النوع من العنف، فالبعض يضمها إلى الإهمال Neglect، والبعض يضعها تحت مسمى سوء المعاملة العاطفية Maltreatment Emotional.

وتشير الإحصاءات في الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن إساءة المعاملة النفسية تراوح من ٨٪ إلى ٢٠٪ من حالات سوء التعامل مع الأطفال بشكل عام، وتخفض هذه النسبة للزوجات وأفراد آخرين في الأسرة لتكون من ٦٪ إلى ١٥٪ (Barnett, et, al, 1997: 124). إلا أن هذه الإحصاءات قد لا تمثل الواقع الحقيقي لإساءة المعاملة النفسية نظراً إلى اعتبارها مشكلة غير واضحة، وهناك تهاون كبير في الإبلاغ عنها.

وبالنظر إلى المجتمع السعودي من هذه الزاوية، نستطيع القول إن مثل هذا النوع من العنف الأسري قد يكون أكثر صعوبة، فإذا كان المجتمع السعودي لا يزال بعيداً عن التعامل بشكل واضح مع العنف البدني الذي يعد واضحاً، وليس فيه لبس، فإن التعامل مع العنف النفسي الأكثر غموضاً سوف يكون أكثر صعوبة، إن لم يصل إلى درجة عدم الاهتمام، إلا إن هذا لا يعني عدم حدوثه. ولقد أوردت جريدة الشرق الأوسط أن رجلاً يطلق زوجاته بالقرعة عندما يقرر الزواج من امرأة جديدة. وفي اعتقادي أن هذا السلوك يمكن عدّه من أقسى أنواع العنف النفسي الذي تتعرض له الزوجة. (جريدة الشرق الأوسط/١/١٤٢٥).

إساءة المعاملة العاطفية (العنف غير المرئي) Emotional abuse

تختلف إساءة المعاملة العاطفية عن غيرها من أنواع العنف الأسري، فيمكن عدّها إساءة إلى القلوب والأرواح والأحاسيس، وهي أعز ما يملكه الإنسان. وتزداد قسوة هذا النوع من العنف العاطفي عندما نكون نحن الذين نوقعه بأنفسنا وبشكل يومي؛ لأنه تمت تربيتنا وتعودنا بطريقة تسيء إلى عواطفنا وتدمرها، وتزداد هذه القسوة صعوبة عندما نحاول إنكارها، بل نحاول إثبات عكسها من أجل أن نسعد الآخرين الذين لن يفكروا في مشاعرنا. والجروح التي يسببها لنا هذا النوع من العنف غالباً ما تكون إصابات بالغة، وتبقى لفترة طويلة ويصعب علاجها. ويحدث العنف العاطفي داخل الأسرة، ويكون صادراً من أحد أفرادها تجاه الآخرين، ويترك أثراً بالغاً على بعض أفراد الأسرة، بما فيهم المتسبب فيه، ويزداد هذا التأثير على الأطفال والنساء وكبار السن والفئات الخاصة كالمعاقين وغيرهم. ونستطيع القول: إن العنف وإساءة المعاملة العاطفية تشكل عاملاً مشتركاً مع كل أنواع العنف الأخرى؛ فالعنف البدني والنفسي واللفظي لا بد أن يكون مصحوباً بالعنف العاطفي؛ ولا يمكن أن يحدث دون أن تصاحبه آثار عاطفية. ولذلك فهذا النوع من العنف موجود في كل الأحوال. والعواطف هي جزء من شخصياتنا، وكياننا ولا يمكن أن نكون أشخاصاً أسوياء إذا كانت هذه العواطف مخدوشة ومضطربة. فنحن لا نعرف هويتنا ولا من نحن، ولا يمكن أن نقيم علاقة سوية بالآخرين إذا كانت عواطفنا غير سليمة. فالعواطف تعد بمثابة الوقود الذي يزود أجسادنا بالطاقة والحيوية، أو يصيبها بالجمود والسلبية.

تعريف إساءة المعاملة العاطفية:

قبل إعطاء تعريف لهذا النوع من العنف لا بد أن نعرّف العاطفة Emotion التي نعرف بأنها شعور نفسي داخلي ينتج عن صراعات داخلية أو يتسبب فيها؛ مثل الخوف والغضب وفقدان الثقة. فإذا تم التعامل مع العواطف بالشكل

السليم، فإنها تكون وسيلة إيجابية ومصدراً قوياً للتغلب على الصراع الداخلي. أما إذا لم يتم التعامل مع هذه الصراعات بشكل جيد، فإنها تؤدي إلى صراعات شديدة وقوية.

وتتمثل صعوبة تعريف العنف العاطفي في صعوبة تشخيصه وتحديد، بالإضافة إلى كثرة المصطلحات التي تستخدم ويقصد بها هذا النوع من العنف الأسري، وذلك مثل emotional abuse و emotional maltreatment و neglect. وهناك من يدرجه تحت إساءة المعاملة النفسية.

ويمكن تعريف العنف العاطفي بأنه: «أي سلوك يقصد أو دون قصد يؤدي إلى تدمير عواطف شخص آخر في الأسرة، أو إلى عرقلة نموه العاطفي بالشكل السليم، ويكون صادراً من أحد أفراد الأسرة». (Barnett, et, al, 1997:120).

أعراض إساءة المعاملة العاطفية:

تختلف أعراض إساءة المعاملة العاطفية طبقاً لمجموعة من العوامل، يأتي في مقدمتها العمر والجنس ونوع القرابة من المتسبب ودرجة الثقة فيه. ويمكن إيجاز هذه الأعراض في ما يلي.

أعراض بدنية:

- الارتباك وعدم الانتظام في الحديث.
- تأخر عملية النمو بشكل غير طبيعي.
- استخدام الخمر والمخدرات، واللجوء إلى تعاطي العقاقير.
- دلالات طبية؛ مثل قرحة المعدة والربو، وصعوبة الهضم.

أعراض سلوكية:

- اللزمات السلوكية مثل مص الأصابع، والعض.
- النزعة غير الاجتماعية.
- دلالات عصبية؛ مثل اضطراب النوم، والكوابيس المزعجة.
- السلبية الشديدة في المواقف العادية.
- كثرة الاضطرابات السلوكية في فترة المراهقة.

الحياة الزوجية والعنف العاطفي:

العواطف هي وقود الحياة الزوجية، ويمكن عدُّها المقياس الأول لنجاح الحياة الزوجية أو إخفاقها. وبقدر أهمية هذه العواطف تزداد أهمية الحفاظ عليها واحترامها وتقويتها، إلا أن جميع هذه الأمور لا تتحقق في الكثير من الحالات، بل يحدث العكس تماماً؛ حيث تتحول الحياة الزوجية إلى مجال واسع لانتهاك العواطف والتعامل بعنف بين الزوجين. فكثيراً ما تشكو الزوجات من أن الأزواج هم الذين يسيئون المعاملة، ويرتكبون ما يمكن تسميته بالعنف العاطفي داخل بيت الزوجية، بل إن بعض النساء يصل بهن الأمر إلى استبعاد العواطف من معادلة الحياة الزوجية السعيدة، وعدم افتراض أن تحطيم العواطف والإساءة إليها يمكن تسميته عنفاً طالما أنه لم يحدث عنف بدني موجه إليهن. وكثير من النساء يجدن أنفسهن في حياة زوجية منقوصة وقد سلبن شيئاً مجهولاً لا يعرفن ما هو، ولا يدركن أنه غير متوفر في حياتهن الزوجية، ألا وهو الإشباع والحنان العاطفي، واحترام الذات، وإعطاء الثقة الذي يقود إلى السعادة الزوجية.

وغالباً ما يكون سبب الجهل بهذه العواطف وعدم معرفتها يرجع إلى عدة أمور؛ منها عدم إتاحة الفرصة لهذا العواطف بالبروز؛ لأن المجتمع والثقافة السائدة لا يهتم بها ولا يقدرها، وقد يكون الجهل وانعدام المقارنة بالآخرين وأسلوب التعمية المتبع من قبل الأزواج، وإيهام الزوجة بأنها سعيدة، أو يفترض أن تكون كذلك يصيب هذه العواطف بالإحباط، ولا يسمح لها بالبروز. وغني عن الإشارة أن هذه العملية لا بد أن تؤثر على أطراف الحياة الزوجية، وذلك عن طريق إحساسهم بأن هناك شيئاً مفقوداً، لكنهم لا يعرفون ما هو.

سمات الحياة الزوجية المعرضة لإساءة المعاملة العاطفية:

ينبغي على الزوج والزوجة البحث عن إجابة لهذه التساؤلات:

- هل تشعر/تشعرين أنك لا تستطيع أن تناقش ما الذي يزعجك؟
- هل يقوم الطرف الآخر بتوجيه نقد دائم أو إذلال أو إضعاف لاعتبار الذات لديك؟
- هل الطرف الآخر في الحياة الزوجية يسخر من شخصيتك؟
- هل الطرف الآخر يحاول عزلك عن الأهل والرفاق والأصدقاء؟
- هل الطرف الآخر يجد من مصادرك المالية أو يمنعك من العمل؟
- هل تشعر/تشعرين بتقلبات عاطفية سريعة من الطرف الآخر؟
- هل تشعر/تشعرين بالخداع وعدم الوضوح فيما يخص العلاقة الزوجية؟
- هل تشعر/تشعرين بالخوف من الطرف الآخر في الحياة الزوجية؟
- هل تشعر/تشعرين بفقدان شيء مهم في حياتك دون معرفة ما هو؟
- هل تشعر/تشعرين أن الطرف الآخر يمارس سيطرة كاملة عليك؟
- هل يقوم الطرف الآخر باستخدام الأطفال للضغط عليك؟
- هل يقوم الطرف الآخر باللجوء إلى الصراخ والصوت المرتفع أثناء المناقشة؟

إساءة المعاملة الجنسية Sexual abuse

الجنس ممارسته، والحديث عنه يعد من الأمور الحساسة في الحياة، وتزداد هذه الحساسية باختلاف المجتمعات ونظرتها إلى الجنس، وكل ما يتعلق به، ورغم أن العلاقات الجنسية واضحة، ومحددة وليست مجالاً للاختلاف، إلا أن هناك الكثير من الممارسات الخاطئة والانتهاك السافر لهذه المحظورات الجنسية، ففي المجتمع السعودي توضح الشريعة الإسلامية هذه العلاقات بين الأفراد وتحددها، وترسم معالمها بوضوح، وتفرق بين الحلال والحرام، والمسموح والمرفوض.

ونظراً إلى حساسية هذا الموضوع وعدم وجود معلومات دقيقة حوله، فإنه سوف يتم مناقشته بشكل عام، كما هو الحال في المجتمعات الأخرى، علماً بأنه ليس بالضرورة أن ما يحدث في هذه المجتمعات يحدث في المجتمع السعودي.

ولذلك سوف نحاول الحديث عن بعض الجوانب المهمة التي قد تفيد الأسرة السعودية وترفع من مستوى اليقظة والوعي لدى جميع أفرادها.

تعريف إساءة المعاملة الجنسية:

على العكس من العنف البدني والنفسي، فإن هذا النوع من إساءة المعاملة التي تحدث داخل الأسرة يسهل تعريفه، ولكن الصعوبة تكمن في فهم سبب حدوثه، أو لماذا يقوم البالغون بعلاقات أو ممارسات جنسية مع القاصرين والأطفال أو لماذا يلجؤون إلى الاغتصاب والعنف في تعاملهم مع الزوجات؟ ويعد هذا النوع من العنف الأسري من أكثر المواضيع حساسية وصعوبة في المناقشة بحرية تامة. وقد تأخذ إساءة المعاملة الجنسية أحد الأشكال التالية:

- الاغتصاب من قبل أحد أفراد الأسرة.
- اللجوء إلى أساليب محرمة شرعاً في ممارسة الجنس مع الزوجة.
- ممارسة الجنس مع الأطفال والصغار.
- إجبار الأطفال على الرضوخ وتحقيق الرغبات الجنسية للكبار.
- إجبار الأطفال على ممارسة الجنس لكسب المال.
- إغراء الأطفال على ممارسة أي سلوك جنسي.
- ممارسة الشذوذ الجنسي بكل أشكاله مع أحد أفراد الأسرة.

لماذا يحدث العنف الجنسي؟

هناك أسئلة كثيرة حول موضوع العنف الجنسي، وزنا المحارم، وممارسة الجنس مع الأطفال، وكل ما له علاقة بالأسرة: لماذا؟؟ لماذا يقوم الرجل البالغ المتزوج بممارسة الجنس مع طفلة عمرها ثلاث سنوات؟ لماذا يقوم الفتى بالتحرش الجنسي بإحدى قريباته؟ لماذا يلجأ البعض إلى العنف في ممارسة الجنس مع زوجته؟ أسئلة كثيرة البعض منها لا يزال دون إجابة حاسمة.

ولقد كان أول ما تبادر إلى أذهان المهتمين بأسباب حدوث إساءة المعاملة الجنسية، أن من يرتكب هذه الأفعال ما هو إلا شخص مختل عقلياً، وتمركزت

معظم الاهتمامات حول الشخصية المرضية للمعتدي Offender Pathology حيث يعتقد أن من يقوم بهذا العمل هو إنسان ذو شخصية مريضة، أو مختل عقلياً، أو يعاني من مرض نفسي. وظل هذا التفسير هو المسيطر لفترة طويلة وفي كثير من المجتمعات، ولا يزال حتى اليوم هو التفسير الذي يتبادر إلى أذهان الناس عندما يسمعون عن قضية من هذا النوع، إلا أن الاعتماد على هذا السبب الوحيد أصبح مجالاً للكثير من التشكيك في الفترة الحالية، عندما أثبتت نتائج الدراسات الحديثة أن نسبة المرضى النفسيين بين المرتكبين لهذا السلوك هي نسبة قليلة، وأن غالبية مرتكبي هذه الأفعال في المجتمع الأمريكي على سبيل المثال لا يعانون من المرض النفسي (William & Finkelhor, 1990). ولذلك بدأ البحث عن أسباب أخرى، حيث تم التوصل إلى عددٍ بعض الانحرافات السلوكية وإدمان الخمر والمخدرات عاملاً مهماً في تفسير هذا السلوك، إضافة إلى بعض المؤثرات البيولوجية كالنشاط الجنسي الزائد. أما إذا نظرنا إلى هذا السلوك من زاوية أكثر اتساعاً لتشمل الضحية والأسرة والمجتمع، فإن الأسباب قد تكون أكثر تعددية. حيث يتم اعتبار التاريخ الأسري لكل من الضحية والمعتدي ومدى تعرضهم لهذه السلوكيات أو للعنف الأسري بشكل عام. وتقوم الأسرة بوظيفة مهمة في القيام بعمل الضابط المؤثر في تصرفات الأفراد، فيندر حدوث هذه الأمور في الأسر السوية، في حين أن الأسر التي تعاني من التفكك قد تكون مجالاً خصباً لنمو سلوكيات العنف الأسري والإهمال بكل أشكاله. أما بخصوص المجتمع، فإن له مهمة رئيسة في رسم السياسات والقوانين، وتطبيق الشريعة الإسلامية، وإغلاق الفجوة بين التطبيق والتشريع، علاوة على ثقافة المجتمع في التعامل مع المشكلات التي تنتج عنها إساءة معاملة جنسية داخل حدود الأسرة.

وتمثل الاتجاهات الاجتماعية السائدة في أي مجتمع عاملاً أساسياً في درجة قبول مثل هذه التصرفات أو درجة رفضها. فالمجتمع الذي يتسامح كثيراً

مع بعض الاتجاهات الشاذة، ويتحدث علناً عن الجنسية المثلية والشذوذ - كما هو الحال في بعض المجتمعات الغربية - لا يمكن أن تتطابق اتجاهات أفرادها مع المجتمعات المحافظة التي تحرم جميع هذه الأفعال كالمجتمع السعودي، مما يجعل هذه الأفعال نادرة الحدوث إلى حد بعيد.

والتفاعل الجنسي بين الأطفال والكبار وجد منذ العصور القديمة، حيث كانت هناك ممارسات جنسية خاطئة في حق الأطفال والنساء. والحديث عن هذه المشكلة في وقتنا الحاضر لا يعني حداثة اكتشافها، وإنما يعكس الاهتمام المتزايد بحقوق الأطفال والنساء، وجميع حقوق الإنسان بشكل عام.

عوامل مؤثرة في إساءة المعاملة الجنسية:

إساءة المعاملة الجنسية يندرج تحتها العديد من التصرفات والممارسات الجنسية الشاذة وغير المقبولة، والمحرمة شرعاً وقانوناً. وتختلف هذه الممارسات طبقاً للعديد من العوامل:

١- الدين - القانون - الثقافة السائدة:

تشكل هذه الأمور المرجعية القيمية لأفراد الأسرة، وترسم الحدود الفاصلة، وتوضح الحلال والحرام وما يترتب عليه من عقوبات للمخالفين. وبلا شك فإن مدى التزام أفراد المجتمع بتعليمات الدين يمثل أكبر رادع لهم عن ارتكاب المحرمات وانتهاكها. وليس أدل على ذلك من انتشار مثل هذه المشكلة الاجتماعية في المجتمعات اللادينية.

أما من الناحية القانونية، فإن المشكلة تتمثل في ثبوت هذه الجرائم نظراً إلى أن الكثير منها يحدث خلف الأبواب المغلقة، وداخل الحدود الأسرية، ويفضل الكثير من ضحايا هذا النوع من العنف الأسري عدم الإفصاح عنه، وذلك نظراً إلى الحساسية البالغة لهذه القضية الاجتماعية. ويمكن اعتبار الثقافة السائدة في أي مجتمع أحد العوامل الرئيسة في طريقة تعامله مع هذه القضية الاجتماعية. فعلى سبيل المثال هناك اختلاف ثقافي كبير بين المجتمع

السعودي وبعض المجتمعات العربية في هذه الناحية؛ حيث إن الحديث عن الأمور الجنسية مسألة حساسة للغاية، ويفضل الناس عدم الحديث عنها، ويتم تحاشيها في المناهج ووسائل الإعلام، على العكس من المجتمعات الأخرى التي تناقش جميع هذه النواحي على كل المستويات، مما يترك أثراً على طريقة المجتمع في التعامل مع هذه المشكلة الاجتماعية انطلاقاً من الثقافة السائدة، وبغض النظر عن الصحيح والخاطئ منها.

العوامل الديموغرافية: كما هو الحال في جميع أنواع العنف الأسري لا يمكن المساواة في حدوثه بين الصغار والكبار، وبين الرجال والنساء، وبين المستويات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية المرتفعة والأخرى المنخفضة. فإذا كان الأطفال الذكور هم أكثر ضحايا العنف البدني، فإن الإناث من الأطفال أكثر ضحايا إساءة المعاملة الجنسية (آل سعود، ١٤٢١: ٥٢-٥٣).

ولعمر الطفل أثر بالغ في نوع إساءة المعاملة التي يتعرض لها؛ فنجد أن الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ٥ سنوات عرضة لكل أنواع الممارسات الشاذة؛ مثل الاغتصاب والاتصال الجنسي بشكل مباشر، ونجد أن الأطفال الذين هم أقل من ٥ سنوات يكونون عرضة لإغرائهم على ملامسة الأعضاء التناسلية للبالغين. ولقد ذكر (Finkelhor, et, al, 1990) عدة أسباب تفسر كون الأطفال الذكور أقل عرضة لإساءة المعاملة الجنسية من الإناث، حيث يعتقد أن الكثير من الأطفال الذكور لا يخبرون بما يقع عليهم من اعتداءات جنسية، على عكس الإناث، وذلك للأسباب التالية:

- ١- التوقعات من الطفل الذكر أن يكون مسيطراً ومعتدلاً على نفسه.
- ٢- الخوف من نظرة الجنسية المثلية.
- ٣- الضغوطات على الذكور ألا يعبروا عن كونهم ضعفاء أو في حاجة إلى المساعدة.

وأما بخصوص مرتكبي هذا النوع من العنف الأسري، فإن غالبيتهم من

الرجال. وتشير الإحصاءات في المجتمع الأمريكي إلى أنهم موزعون على معظم المراحل العمرية، حيث بلغ متوسط أعمارهم ٣٢ سنة، وأن حوالي ثلثهم ١ من كل ٣ تحت سن ١٨ سنة.

وبالنظر إلى علاقة مرتكب العنف الجنسي بالضحية داخل الأسرة، يتضح أن غالبيتهم تربطهم علاقة أسرية بالضحية أو علاقة صداقة. وختاماً تجدر بنا الإشارة إلى أن هذا النوع من العنف الأسري يحدث في كل الطبقات الاجتماعية دون استثناء، وبشكل عام فإن إساءة المعاملة الجنسية تتميز بأنها مشكلة للجنس البشري فيها أثر مهم؛ فالإناث هن الأكثر عرضة لحدوثها، والذكور هم الأكثر ارتكاباً لها.

التركيبة الأسرية: بما أن الحديث سيكون مقصوراً على إساءة المعاملة الجنسية التي تقع داخل حدود الأسرة، فإن التركيبة الأسرية لابد أن تترك أثراً كبيراً في حدوثها؛ فكبر حجم الأسرة، وتعدد أفرادها، ونوع الأسرة التي يقع فيها الشخص أو الطفل، ونمط الأسرة المفضل كلها عوامل تؤثر في إساءة المعاملة الجنسية التي تقع في الأسرة. فالأسرة الممتدة والقربانية التي تضم عدداً كبيراً من الأقارب قد يكون حدوث بعض المضايقات الجنسية فيها أكثر احتمالية من الأسرة النووية، التي تضم الزوج أو الأب والأبناء فقط. وهناك أشكال أخرى من التركيبة الأسرية يجب الإشارة إليها؛ وذلك مثل أسر تعدد الزوجات التي يوجد فيها الكثير من الأخوة والأخوات، والأسر ذات العائل الواحد. ولقد توصل بعض الباحثين إلى أن الأطفال الذين يعيشون مع أحد والديهم فقط ويكون الشخص الآخر إما زوج الأم أو زوجة الأب يكونون أكثر من غيرهم عرضة للتحرش أو الاستغلال الجنسي (Barnett et al, 1997).

ختان الفتيات وعرقلة التنميط الجنسي:

ترتبط عادات المجتمعات دائماً بالموروثات الثقافية السائدة في الماضي، ويتم تداولها والعمل بها دون النظر في أساسها وأسبابها وآثارها ونتائجها،

ومثال ذلك ما يحدث في بعض البلدان العربية الإسلامية من ختان للفتيات بقصد حماية الفتاة مستقبلاً من الاندفاع للشهوات. ولقد انتشرت هذه العادة في دولة مصر وبعض البلدان العربية؛ حيث دأب الناس على ممارسة هذه الإساءة في المعاملة التي تحدث للإناث (هريدي، ٢٠٠١). ولقد استضافت القاهرة مؤخراً مؤتمراً دولياً لمناهضة ختان الإناث، وشارك فيه عدد من الدول الأفريقية والعربية التي تنتشر فيها هذه الظاهرة.

وتشير إحصاءات منظمة الصحة العالمية إلى أن مليوني فتاة يتعرضن للختان سنوياً، ودون تخدير في أغلب الأحيان، وأن هناك عدداً إجمالياً يبلغ مئة مليون امرأة تعرضن لهذه الممارسات. وتؤكد المنظمة أن مخاطر هذا الختان كثيرة، بدءاً من الألم البدني، وانتهاء بالوفاة، علاوة على المشكلات النفسية التي تتعرض لها الفتيات بسبب الختان. وتجدر بنا الإشارة إلى أن هذا العمل ممنوع قانوناً في مصر وفي معظم الدول الأفريقية. (إحصاءات منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٣). ويلجأ البعض إلى أشكال وممارسات بدنية أخرى لا يتسع المجال لذكرها، ولكن لا بد من التذكير أن الكثير منها يدخل تحت إساءة المعاملة الجنسية التي تحدث داخل الأسرة وبموافقة الآباء والأمهات.

الخدم والعمالة المنزلية:

الاعتماد على الخدم والسائقين في المنازل أصبح واقعاً تعيشه غالبية الأسر السعودية. وبما أن الحديث عن إساءة المعاملة الجنسية داخل الأسرة، فإنه من المتوقع أن يكون هناك أثر خفي للخدم والسائقين داخل المنازل، خصوصاً وأن الكثير منهم يأتون من ثقافات مختلفة تماماً عن ثقافة الأسرة السعودية، وبلا شك إن وجودهم داخل المنازل أمر يدعو إلى الحيطه واليقظة حول كل تصرفاتهم، ومن الملحوظ أن الاعتماد عليهم في التعامل مع الأطفال ربما يقود إلى ممارسات خاطئة بحق الأطفال، وهو الأمر الذي نلاحظه من خلال ما تنشره بعض الصحف المحلية عن جرائم هذه الشريحة من العمالة

بحق الأطفال، خصوصاً وأن البعض يعهد إليهم بشكل كامل بالتعامل مع الأطفال، سواء أكانوا ذكوراً أو إناثاً، حيث يقوم البعض منهم باستغلال الأطفال الصغار جنسياً.

الاستغلال الجنسي:

ويقصد به تحريض أي من أفراد الأسرة على ممارسة الجنس غير المشروع من أجل كسب المال، أو الحصول على أي منفعة أخرى للبالغين أو الكبار. ويدخل تحت هذا الاستغلال استغلال القاصرين في الظهور في بعض الأماكن والتسويق والدعاية، والتصوير بكل أشكاله التي تستخدم دعاية لممارسة الرذيلة.

إساءة المعاملة اللفظية Verbal abuse

التعامل السيئ بين بعض أفراد الأسرة لا يقتصر على الاعتداء البدني، أو الإهمال، وعدم الاهتمام بالآخرين من أفراد الأسرة؛ فهناك أنماط وأشكال متعددة لا تقل ألماً وتأثيراً على الفرد عضو الأسرة. وتعد إساءة المعاملة اللفظية للآخرين من أفراد الأسرة أحد الأنواع الدارجة للعنف وإساءة المعاملة الأسرية. ورغم أن الكلمات لا تترك ندوباً أو حروقاً أو كدمات واضحة على الوجه، إلا أنها تترك أثراً بالغاً يفوق جميع هذه الآثار، ويصل إلى القلوب والعقول، ويدمر العواطف، ويقتل الحب، ويشوه نظرة الفرد إلى نفسه واعتداده بذاته، وتؤثر على شخصية الفرد وتفاعله داخل الأسرة إلى حد كبير.

ويعد هذا النوع من سوء المعاملة الأسرية أمراً بالغ التعقيد والغموض، ويحيط به الكثير من العوامل التي تؤثر فيه بشكل واضح. وغالباً ما يصاحبه عدم وعي وإدراك بحدوثه، وخصوصاً عندما يكون حدوثه أمراً شائعاً ومتكرراً داخل الأسرة، فيصعب على أفراد الأسرة الذين يقعون ضحايا لهذا النوع من سوء المعاملة معرفته والاعتراف به، والشعور بأنهم ضحية له؛ وذلك بسبب انعدام المعيارية، والافتقار إلى عنصر المقارنة، ويزداد هذه الأمور حدوثاً في

المجتمع السعودي الذي تتمتع فيه الأسرة بدرجة عالية من السرية والخصوصية، لدرجة أن ما يفرضه رب الأسرة أو الأشخاص البالغون المؤثرون في الأسرة يعد هو المعيار السليم والمألوف داخل المحيط الأسري حتى لو كان مختلاً أو خطأً، أو يمكن عدُّه سوء معاملة. ولا يدرك الكثير من أفراد الأسرة خطأهم إلا عندما تتاح لهم فرصة الاحتكاك بالآخرين؛ كما هو الحال عند الأطفال الذين يذهبون للمدارس، وتتاح لهم فرصة الاحتكاك بالآخرين؛ حيث يلحظ دائماً وجود مصطلحات ومفردات لغوية سيئة يرددها الأطفال في المدارس، وتعد مفردات قاسية ووحشية، وينزعج منها المعلمون وأولياء الأمور الذين لم يسمعوها مثل هذه الكلمات من أولادهم قبل ذهابهم للمدرسة. وبالنظر إلى هذا النوع من إساءة المعاملة الأسرية، نجد أنه منتشر في كل المجتمعات، رغم اختلاف اللغة بين هذه المجتمعات. وعلى الرغم من أن الإحصاءات الرسمية في بعض المجتمعات تؤكد تدني نسبة حدوثه مقارنة بغيره من أنواع العنف، وإساءة المعاملة الأسرية الأخرى، إلا أن السبب في هذا يعود إلى صعوبة رصد هذا النوع من إساءة المعاملة الأسرية وتحديده، ولا يعني بالضرورة قلة حدوثه.

وختاماً يجب الإشارة إلى أن هذا النوع من العنف يعد غير مرئي، ومن الصعب ترقبه وملاحظته؛ لأنه يحدث داخل خصوصية المنازل وسريتها، وزيادة على ذلك نجد أن المرتكبين له أشخاص يحملون شخصيتين مختلفتين تماماً، فخارج المنزل نجدهم هادئين، ويظهرون شيئاً من العقلانية، وينقلبون إلى العكس عندما يدخلون المحيط الأسري.

الأطفال وإساءة المعاملة اللفظية:

يتأثر الأطفال بالسلوك الذي يشاهدونه أمامهم، ويكونون أكثر أفراد الأسرة تقليداً ومحاكاة لما يشاهدونه من قبل آبائهم وأمهاتهم والأشخاص البالغين في الأسرة. وتكون عقلية الطفل أكثر قابلية من الآخرين لتقبل

المعلومات وحفظ ما يردده الآخرون واستذكاره. ولذلك فإن الطفل في السنوات الأولى من عمره يكون مصدره الوحيد للتعليم هو الأسرة التي يعيش فيها. ومن الطبيعي أن تتشكل شخصية الطفل بكل أبعادها حسب ثقافة الأسرة بكل عناصرها. وتعد اللغة والمفردات والمصطلحات اللغوية الدارجة المتبادلة بين أفراد الأسرة أحد العناصر المهمة في الثقافة الأسرية، ويقوم الأطفال بحفظ هذه الكلمات وترديدها واستخدامها في تخاطبهم مع الآخرين، حتى لو كانت تحمل معاني سيئة، أو تدل على القسوة وسوء التعامل مع الآخرين؛ وذلك مثل السب والشتم واللعن وغيره من الكلمات البذيئة، وتكون ملازمة للأطفال حتى عندما يبلغون ويصبحون رجالاً ويتزوجون ويصبحون أرباب أسر جديدة، حيث يستمر هذا النهج السيئ ملازماً لهؤلاء الأشخاص في جميع مراحل حياتهم، وسيؤون معاملة أولادهم وزوجاتهم وجميع أفراد أسرهم وكل من يتعاملون معه، وبهذا يصبح لدينا ما يمكن تسميته إساءة المعاملة اللفظية للأطفال.

الحياة الزوجية وإساءة المعاملة اللفظية.

رغم أن إساءة المعاملة اللفظية ليست مقصورة على شخص معين داخل الأسرة، إلا إنها-في حال حدوثها- غالباً ما تصدر من البالغين، أو تكون متبادلة بينهم، مثل (الزوج والزوجة) على سبيل المثال. ويمكن اعتبار إساءة المعاملة اللفظية أحد العوامل الرئيسية في إخفاق الكثير من حالات الزواج. وتزداد خطورتها في استمرار هذه الزيجات بوجود هذا النوع من إساءة المعاملة الأسرية، وفي استمرارها وعدم معالجتها والتصدي لها من أجل التخلص منها بشكل نهائي، واستبعادها من الحدوث أثناء التفاعل بين أفراد الأسرة، فمن المعروف أن هذا النوع من العنف يترك أثراً بالغاً على الضحية، وذلك من خلال:

- ١- انعدام احترام النفس.
- ٢- ضعف احترام الذات.

٣- الإحساس بعدم الأهمية.

٤- تصديق ما تحمله الألفاظ البذيئة.

٥- استخدام هذه المفاهيم واعتبارها جزءاً من الشخصية.

والعنف اللفظي يقود إلى أنواع أخرى من العنف؛ فإذا وقعت إساءة المعاملة اللفظية، فيمكن اعتبار ذلك مقدمة لحدوث أنواع أخرى من العنف، وذلك مثل العنف البدني الذي يبدأ بحدوث شيء من إساءة المعاملة اللفظية، واستخدام كلمات قاسية في حق الضحية. وإضافة إلى ذلك يكون مصحوباً بحدوث أشكال أخرى؛ مثل إساءة المعاملة النفسية، وإساءة المعاملة العاطفية.

الإهمال الأسري Family Negligence

العنف الأسري يتدرج من العنف البدني Physical Abuse الذي قد يكون على شكل ضرب مباشر قد يصل بالضحية إلى الموت، إلى مجرد الإهمال غير المقصود الذي يتكرر البعض في عدّه شكلاً من أشكال إساءة المعاملة الأسرية. والإهمال قد يكون إهمالاً وتقصيراً متعمداً، وقد يكون إهمالاً غير مقصود، وقد يكون كذلك إهمالاً في الحاجات الأساسية؛ كعدم أخذ الطفل إلى المستشفى رغم معاناته من مرض شديد، أو ارتفاع شديد جداً في الحرارة قد يؤدي بحياته، أو عدم تمكين أحد أفراد الأسرة من الذهاب إلى المستشفى لأي سبب، وقد يكون إهمالاً في أمور أخرى أقل خطورة.

وقبل الحديث عن الإهمال وتعريفه وأسبابه والنتائج المترتبة عليه نشير إلى أن الإهمال بشكل عام والإهمال الأسري من أكثر المفاهيم الأسرية جدلية وغموضاً. فلم يكن إهمال الحاجات الأساسية لأفراد الأسرة يعد مشكلة اجتماعية تستحق الانتباه في الماضي، حيث إن التصرفات الأسرية ينظر إليها على أنها أمر خاص يحسن عدم التدخل فيه. وكما هو الحال في الكثير من القضايا الاجتماعية الحساسة، ظهرت مشكلة الإهمال بوصفها إحدى القضايا

الاجتماعية البارزة في أواخر القرن العشرين، وحظيت بالكثير من الاهتمام والبحث والدراسة. ولقد سبقت الإشارة إلى أن العنف البدني لا بد من توافر عنصر القصد في وقوعه، إلا أنه من الملحوظ عالمياً أن هناك أشكالاً كثيرة من الإصابات البدنية والاعتلال والمرض تصيب الأطفال بسبب الإهمال من قبل الآباء والأمهات، ومن يفترض أنهم يقدمون الرعاية والاهتمام للأسرة، وبمعنى آخر، فإن هذه الإصابات والأمراض لم تكن لتحدث لولا الإهمال وعدم الاهتمام من قبل المحيطين بالطفل. ويمكن اعتبار الأطفال أكثر ضحايا الإهمال، وذلك لكونهم يحتاجون إلى الرعاية والاهتمام، ولا يمكن لهم العيش بشكل اعتيادي دون اهتمام من الكبار. ويرتبط الإهمال بدرجة وعي المجتمع بخطورته والآثار المترتبة عليه.

ويضيف الكثير من المهتمين بالعنف الأسري الإهمال بوصفه أحد الأشكال الرئيسية في الحديث عن العنف الأسري بشكل عام، ويتم الحديث عنه باستخدام مصطلح «إهمال الأطفال» Child Neglect. ويتنوع هذا الإهمال بحسب أنواع العنف الأسري، ويتفرع منه الإهمال البدني والعاطفي والنفسي والصحي وغير ذلك من المشكلات التي تحدث للأطفال. وقد لا يكون الإهمال مقصوراً على الأطفال، رغم أنهم أكثر المتضررين منه، فقد يؤثر على الزوجات والمسنين والمعاقين وفئات أخرى.

الفئات الأكثر عرضة للإهمال:

١- الأطفال بشكل عام هم الأكثر وقوعاً ضحايا لهذا النوع من العنف، نظراً إلى كونهم العنصر الأضعف في الأسرة، ويحتاجون إلى الرعاية والاهتمام من قبل الوالدين، وليس بمقدورهم الاعتماد على أنفسهم، ولذلك فإنهم قد يكونون عرضة للإهمال بكل أشكاله.

٢- الزوجات والنساء ربما يجدن أنفسهن عرضة للإهمال النفسي والعاطفي،

وعدم الاهتمام من قبل أفراد الأسرة. ويزداد هذا الإهمال كلما زاد اعتماد المرأة على أفراد الأسرة الآخرين في قضاء حاجاتها الأساسية، كما هو الحال في المجتمع السعودي.

٣- المسنون: يمكن أن يكونوا عرضة للإهمال أكثر من غيرهم من أفراد الأسرة، وذلك بسبب حاجتهم المستمرة إلى الرعاية والاهتمام المباشر وتقديم المساعدة.

٤- العَجَزَة والمعاقون والفئات الخاصة يتعرضون للإهمال الأسري نظراً إلى حاجتهم الشديدة إلى عناية مكثفة ومستمرة من قبل أفراد الأسرة الذين قد لا يكون بمقدورهم تقديم المساعدة المطلوبة، ويأتي ذلك متزامناً مع ندرة الخدمات المجتمعية الخاصة بهذه الفئات.

٥- أفراد الأسر التي تعاني من تعدد الزوجات: من المعروف أن تعدد الزوجات قد يؤدي إلى غياب الأب فترات طويلة عن الأسرة وغالباً ما يجد بقية أفراد الأسرة أنفسهم عرضة للإهمال من قبل الأب، وخصوصاً إذا كانوا أطفالاً قاصرين في حاجة مستمرة إلى وجود الأب بشكل دائم.

المراجع العربية

- آل سعود، منيرة (٢٠٠٠م)، إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له. القاهرة، الثقافة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية.
- حلمي، إجلال (١٩٩٩م)، العنف الأسري، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر، جمهورية مصر العربية.
- عبير هريدي، (٢٠٠١م)، الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريعات المصرية، القاهرة، دار السلام، جمهورية مصر العربية.
- المويل، كمال (١٩٩٨م)، الإعجاز الطبي في السنة النبوية. بيروت. دار ابن كثير.
- منظمة الصحة العالمية، (٢٠٠٣م)، إحصاءات منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٣م WWW.WHO.ORG (جريدة الشرق الأوسط / ١ / ١٤٢٥).

English References

- Barnett W; Cindy L. Miller; Robin D.1997. **Family violence across the lifespan**. California. USA, SAGE Publications.
- Crowell N. & Burgess W. 1996. **Understanding Violence against Women**, Washington, D.C. USA. National Academy Press.
- Daro, (1988).Confronting child abuse. New York, USA, The Free Press.
- Danis S. F.2003. "**The criminalization of domestic violence: what social workers need to know**". Journal of The National Association of Social Work. April 2003(V48-2). 237-246.
- Finkelhor, D., Hotaling, G., Lewis, I. and smith, G. (1990)."**Sexual abuse in a national survey of adult men and women**". Child Abuse & neglect 14, 1928.
- McGee, R. A. and D.A. Wolfe 1991. "**Psychological maltreatment. Development and Psychopathology**". In Barnet et al. California, USA. SAGE. Publications.
- Wallace, Harvey. 2002. **Family Violence: Legal, Medical, and Social perspectives**. Boston, Allyn & Bacon 3 ed. Ed.
- Webster's 1988. Webster Dictionary 1988
- Williams, L. M., & Finkelhor, D. (1990). **Handbook of Sexual assault: Issues, theories, and treatment of the offender**, New York.
- Willson C. 1999. **Child abuse Laws**, FDCH congressional Testimony, San Diego. USA
- Straus, M. A.1990. **Physical violence in American families**. New Brunswick, NJ: Transaction Books.

الفصل الثالث

أسباب العنف الأسري

مقدمة:

من أجل فهم أي مشكلة اجتماعية بالشكل السليم لابد من فهم أسباب حدوثها، حيث إنه دون معرفة الأسباب لا يمكن علاج المشكلة، ودون علاج المشكلة تتعدم فائدة دراستنا لهذه المشكلة. وبالنظر إلى أسباب العنف الأسري نجد أنها كثيرة ومتشعبة، واختلف بعض المؤلفين والباحثين في رصدها وتصنيفها. ولقد اختلفت طرق الباحثين وأساليبهم في هذه الأسباب ومداخلهم. فممنهم من اهتم بالأسباب الشخصية والذاتية، وممنهم من ركز اهتمامه على العوامل البيئية المؤثرة في حياة الشخص، في حين أن البعض اهتم بالعوامل الاجتماعية والنفسية. وتجدر الإشارة إلى أن بعض الباحثين يعتقدون بوجود عوامل بيولوجية هرمونية تدفع البعض إلى ارتكاب العنف. وعلى الرغم من الاهتمام الكبير بهذه الأسباب ورصدها وتحديدها بشكل جيد تبقى عملية ارتكاب العنف داخل الأسرة عملية يكتنفها الغموض، ويبقى جزء منها - على الأقل - دون تفسير واضح، حيث تعجز جميع هذه الأسباب عن تفسير العنف، مما يقودنا إلى القول إن هناك أسباباً أخرى غير معروفة حتى الآن.

وقبل الحديث عن هذه الأسباب تجدر الإشارة إلى أن البحث عن أسباب العنف ضد النساء وأفراد الأسرة هو جزء من الحديث عن العنف الإنساني بشكل عام. إلا أن المؤلف يأمل أن يهتم الباحثون بأسباب العنف الأسري على وجه التحديد وبشكل مباشر. كما تجدر الإشارة إلى أن تفسير العنف من خلال سبب واحد قد لا يكون صحيحاً؛ فربما تضافرت أسباب كثيرة لتسبب العنف داخل الأسرة.

لماذا؟ يتسابق الباحثون في الإجابة عن سؤال واحد، وهو: لماذا يحدث العنف الأسري؟ لماذا يقوم الرجل بضرب زوجته؟ لماذا يقوم الرجل بضرب أولاده؟ لماذا تقوم المرأة بضرب أطفالها أو تسيء معاملتهم؟ لماذا تعامل الأسرة المسنين بالإهمال؟ لماذا تهمل الأسرة طفلها المعاق وتقسو عليه في بعض الأحيان؟. لماذا تحدث هذه الأمور داخل الأسرة، التي يفترض أنها هي التي تحمي أفرادها وتحيطهم بالراحة والأمان بكل أبعاده؟ ما الذي تبقى للفرد بوصفه عضواً في الأسرة إذا تعرض للعنف والضرب وسوء المعاملة من مصدر يفترض أنه يقدم له الحماية؟ إلى أين يذهب هذا الفرد؟

وقبل محاولة الإجابة عن هذه التساؤلات الرئيسة لا بد من الإشارة إلى أن هناك اهتماماً كبيراً من قبل الباحثين وعلماء الجريمة والاختصاصيين الاجتماعيين للإجابة عن هذه التساؤلات، وتزداد هذه المحاولات في الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية وبعض الدول الصناعية، وتخفض في دول أخرى. أما في الدول العربية، فإن هناك اهتماماً بمناقشة هذا الموضوع، إلا أنه لا يزال يعتمد، بشكل كبير، على ما توصلت إليه المجتمعات الأخرى. ورغم أن الإجابة عن هذه التساؤلات قد لا تحمل الكثير من الاختلاف نظراً إلى ارتباطها بطبيعة البشر التي تحمل الكثير من التشابه عبر المجتمعات المختلفة، إلا أن معرفة خصوصية بعض المجتمعات وتأثيرها في حدوث هذه الأسباب أمر لا يمكن تجاهله، كما هو الحال في المجتمع السعودي، الذي له طابع خاص لا بد أن يحظى بمناقشة لهذه الأسباب من زاوية مختلفة.

ومن خلال محاولات الباحثين الإجابة عن هذه التساؤلات نجد أن منهم من اهتم بالعوامل الذاتية والبيولوجية التي تؤكد تأثير بعض الهرمونات على الشخص، وتفسر العنف من خلال تأثير هذه الهرمونات، أو تأثير أي عوامل نابعة من ذات الشخص. في حين أن هناك من اهتم ببعض العوامل النفسية؛

مثل الاعتلال العقلي Mental disorder، والصفات الشخصية Personality traits. أما أنصار التعلم الاجتماعي، فيعتقدون أنه يمكن إرجاع أسباب العنف إلى التنشئة الاجتماعية وتأثيرها في تكوين شخصية العنف من عدمه، في حين أن المهتمين بالدراسات المهتمة بالإدراك Cognitive يرون أن مستوى الإدراك والتفكير الذي يحمله الشخص له تأثير كبير في سلوك العنف. وهناك من يستخدم منظوراً أكثر شمولاً، يتمثل في البناء الثقافي بكل مستوياته الفردية والأسرية والمجتمعية، وبكافة عناصره الدينية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية (Mckenry et al., 1995).

وقبل أن نقوم باستعراض الأسباب المؤدية إلى العنف تجدر الإشارة إلى أن العنف الأسري وإساءة المعاملة لا يمكن تفسيرها من خلال سبب واحد، فقد يكون هناك أكثر من سبب، وقد تكون هذه الأسباب متداخلة ولها تأثير متبادل، كما أنه قد يكون هناك أسباب أخرى لم يتم معرفتها حتى الآن.

١- الأسباب الذاتية Individual Determinants

أ- أسباب فسيولوجية Physiological causes

ارتباط العنف بالعنصر الذكري أمر يكاد يكون واضحاً عبر المجتمعات؛ حيث إن العدوانية والعنف تكاد تكون من طبع الرجال، أو أن الرجال يرتكبون مثل هذا السلوك أكثر من النساء. ويرجع البعض هذا الأمر إلى أسباب وظيفية في جسم الإنسان، تتمثل في بعض هرمونات الذكورة؛ مثل Testosterone. ولقد توصلت الكثير من الدراسات إلى حقيقة تأثير مثل هذا الهرمون وغيره من هرمونات الذكورة في طبيعة سلوك الأفراد الذكور (Brain, 1994).

ولقد قام (Archer) ١٩٩١م بفحص شامل للكثير من الأدبيات المتعلقة بهذا الموضوع، وتوصل إلى أن معظم الدراسات وجدت علاقة بين ارتفاع مستوى هرمون الذكورة (Testosterone) والميل للعدوانية لدى الرجال

(Crowell & Burgess 1996: 53). وبعيداً عن الهرمونات، فإن هناك دراسات أخرى ثبت من خلالها أن هناك علاقة بين التركيبة الاعتيادية للعقل وبين العدوانية والعنف، حيث ثبت أن أصحاب العقول التي تحمل عيباً أو نقصاً، أو اختلافاً عن الطبيعي Abnormal brain أكثر ارتكاباً للعنف والعدوانية من الأسوياء. ولقد ربطت بعض الدراسات بين القصور النفسي العصبي في الذاكرة وصعوبات تعلم اللغة وبين ارتفاع العنف لدى الأطفال (Crowell & Burgess, 1996: 53). ورغم اهتمام البعض بهذه الأسباب، إلا أن هناك من يرى أنها تتفاعل مع غيرها من العوامل البيئية الأكثر أهمية، ويمكن اعتبار هذه العوامل بمثابة الاستعداد المبدئي لدى البعض، والذي لا بد أن يحتاج إلى تفاعل عوامل أخرى.

ب- استخدام الكحول والمخدرات:

يعد تعاطي الكحول والمخدرات وإدمانها سبباً رئيسياً في ارتكاب العنف ضد الأطفال. (آل سعود 2000:63). ولقد أثبتت الدراسات المتهمة بالسلوك العدواني أنه مرتبط بتعاطي الكحول بشكل كبير. أما بخصوص العنف الأسري فلقد توصل بعض الباحثين إلى ارتباطه بشكل أكبر بالعنف البدني أكثر من غيره من أنواع العنف (Bergen, 1998:13). ومن ناحية طبية، فإن الكحول يؤثر على الجهاز العصبي للإنسان، وربما يصل به الأمر إلى فقدان السيطرة والتركيز، وعدم الإدراك بشكل جيد، ويكون اللجوء إلى العنف أكثر سهولة منه في الوقت الذي لا يكون فيه الشخص تحت تأثير الكحول.

ويسهم استخدام الكحول - بشكل مباشر - في العنف الجنسي، أو الاعتداءات الجنسية، حيث يكون الرجال في مرحلة من عدم التمييز الواضح، ولا يحترمون تمنع المرأة، وكثيراً ما يلجؤون إلى الاغتصاب، أو محاولة الاغتصاب، أو التحرش بالنساء بشكل عام. أما بالنسبة إلى الحياة الزوجية، فإن الرجل قد يلجأ إلى العنف والأساليب غير المشروعة في إشباع رغباته الجنسية مع زوجته عندما يكون تحت تأثير الكحول.

ج- المرض النفسي واعتلال الشخصية - Psychopathology and Personality disorder

المرض النفسي أو اضطرابات الشخصية هي أول ما يتبادر إلى الذهن عندما نسمع عن العنف الأسري، وكثيراً ما نكتفي بعزو العنف إلى هذا السبب دون محاولة معرفة أسباب أخرى. ويعد المرض النفسي أقدم الأسباب التي لجأت إليها المجتمعات لتفسير العنف الأسري وأكثرها قبولاً لدى عامة الناس. ولقد توصلت الكثير من الدراسات إلى أن المرض النفسي واعتلال الشخصية والشخصية غير الاجتماعية لها ارتباط وثيق بالاعتداء على الزوجات بالضرب (Hamberger & Hastings, 1991). ولقد ثبت أن الاعتداءات ذات الدوافع الجنسية لها ارتباط وثيق بالمرض النفسي واعتلال الشخصية (Prentky, 1990).

٢- الأسباب الثقافية:

تتقبل الكثير من الثقافات العنف، بل إن بعضها يشجع عليه ويمجده بشكل عام باستخدام تعبيرات ومصطلحات تحمل في معانيها تشجيعاً على العنف (Barnett et. al, 1997: 24). ولعله من المحتمل أن هذه الثقافة يمتد تأثيرها ليصل إلى الأسرة، ويؤثر على تعامل أفرادها مع بعضهم البعض. وتختلف درجة هذا القبول من ثقافة إلى أخرى.

وبالنظر إلى المجتمع السعودي نجد أنه يتساهل مع العنف ضد الزوجات، وربما يشجع عليه في بعض الأحيان، وينعكس هذا التشجيع في الكثير من الأمثال والتعبيرات الدارجة التي تحمل إشارة أو تشجيعاً أو تسامحاً مع العنف ضد الزوجات. فعلى سبيل المثال يردد البعض مثلاً عاماً دارجاً في هذا المجال «المرأة لابد أن تستخدم معها العين الحمراء»، في إشارة صريحة إلى ضرورة اللجوء إلى القسوة والغضب في التعامل مع المرأة، حيث إنه من المعروف أن احمرار العين يعبر عن الغضب، والغضب ربما يقود

إلى العنف، وهناك الكثير من الأمثلة التي لا يتسع المجال لإيرادها.

أ- الرجولة والعنف:

إن محاولة فهم ارتكاب الرجال للعنف ضد النساء لا يمكن أن تتضح بمعزل عن سياقها التاريخي والاجتماعي. فعلى مر التاريخ يشعر الرجال بأنهم يمتلكون الحق في ممارسة شيء من الضبط والتدخل في شؤون النساء والأطفال وتصرفاتهم داخل الأسرة، بل وربما اللجوء إلى العنف. ولقد وجد الرجال تشجيعاً في بعض المراحل التاريخية لتعزيز مفهوم التفوق والسيطرة على النساء، بل النظر إليهن بوصفهن جزءاً من حقوق الرجل وممتلكاته. ولقد أكد Bandura أن العنف وإساءة المعاملة وممارسة الضبط كان ينظر إليها بوصفها خيارات إيجابية يلجأ إليها الرجال ضد النساء متى أرادوا (Decker, 1999: 206).

ولقد حفلت العصور القديمة بمختلف حضاراتها بمباركة وتعزيز سلطة الرجل على المرأة بأشكال عديدة، ورغم أننا في القرن الحادي والعشرين، إلا أن وضع المرأة لا يزال يكتنفه الكثير من النظرات السلبية، ومع أن الحضارة الغربية أحدث الحضارات البشرية، وقد تكون أكثرها تقدماً، فإن النساء لا يزلن يعاملن بشيء من الدونية والنقص التي مردّها الوحيد كيف ينظر المجتمع إلى الرجل، والمعنى الحقيقي للرجل، وماذا يعني أن تكون رجلاً. فالضرب واللجوء إلى العنف لحل المشكلات أمر تباركه بعض تصرفات بعض أفراد المجتمع وردود أفعالهم، سواء بقصد أو دون قصد. فالرسوم الكرتونية للأطفال تظهر العديد من أساليب العنف التي يتعود عليها الصغار، إضافة إلى ألعاب الفيديو وبعض أفلام الأطفال وبرامجهم.

وخلاصة القول: إن المجتمع - أياً كانت ثقافته ودرجة تقدمه - يخلق ثقافة اجتماعية خاصة يتحدد من خلالها ماذا يعني أن تكون رجلاً. ونشير فيما يلي إلى بعض الصفات والمفاهيم الخاصة بالرجال والنساء. فبالنسبة

إلى الرجل نجد، (قوي، مؤثر، شديد، فعال، حازم، حاسم، مسؤول، بطل، عسكري، مسيطر).

ومن الملحوظ أن جميع هذه المصطلحات توحى بشيء من العلو والسيطرة وربما القوة، بينما نجد صفات مثل: (حنون، عطوف، رومانسي، سلبي، جذاب، جميل)، صفات كثيراً ما تستخدم للنساء، وجميعها لا تحمل في طياتها أي تشجيع على العنف، بل ربما العكس، تغري الطرف الآخر بفرض سيطرته ونفوذه.

ب- نقص الوعي الديني بالتعليمات الإسلامية:

اهتم الإسلام بحياة الأسرة وضرورة الاهتمام بجميع أفرادها، وعدّها الركيزة الاجتماعية الأساسية لكل فرد، فهي التي تضيء عليه المودة والمحبة والرحمة والسكينة، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢١].

ولقد نهى الإسلام عن الاعتداء على الآخرين بكل أشكاله قال تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]. وحتى في حالة تأديب الزوجة - وسوف يتم الحديث عنه في فصل قادم إن شاء الله - فإن بعض العلماء يرى أن إباحة ضرب الرجل لزوجته في الإسلام لا تعني الضرب المبرح، والمقصود به الإيذاء المنهي عنه في الإسلام، ولقد أجاز بعض الفقهاء الضرب غير المبرح مثل استخدام السواك. وعلى أي حال هناك فرق بين تأديب الزوجات والعنف ضد الزوجات. ولم يرو عن الرسول ﷺ استخدامهم للضرب لأي من زوجاته، ويرى البعض أنه ليس مستحباً؛ لأن النبي ﷺ لم يفعله. وروي عنه قوله عمن يضربون زوجاتهم: «لقد طاف الليلة بآل محمد نساء كثير، كلهن تشكو زوجها من الضرب. وأيم الله لا تجدون أولئكم خياركم». (رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم).

وبهذا يتضح أن الدين الإسلامي ضد العنف، وإن ارتكاب العنف ضد أفراد الأسرة منافٍ لتعاليم الإسلام وسنة الرسول ﷺ التي تدعو إلى الرفق والعطف في التعامل مع الصغار. والإسلام بريء من أولئك الذين يرتكبون العنف ويؤذون الآخرين، فما بالك إذا كان هذا الإيذاء موجهاً إلى من كانوا أمانة لدى الرجل البالغ، وهو رب الأسرة، الذي سيكون خائناً للأمانة إن هو أساء معاملة أحد منهم.

ج- النظرة الدونية للمرأة:

يقال: إن العنف الرجل ضد المرأة أو أحد أفراد الأسرة هو بقدر ما يسمح به المجتمع والثقافة السائدة، وفي هذا تأكيد مهم على أثر العوامل الاجتماعية والبيئية والمحيط الاجتماعي بشكل عام في حدوث العنف. ولذلك فإن الطريقة التي نستخدمها في تعاملنا مع المرأة وكيفية إحساسنا وانطباعاتنا الداخلية التي هي نتاج لما تعلمناه في مدارسنا، وما شاهدناه أمام أعيننا في الأسر عندما كنا أطفالاً، وفي المجتمع، وفي وسائل الإعلام بمختلف أشكالها، وكيفية تعامل المجتمع بشكل عام مع المرأة، سوف تكون العامل المحدد لتصرفاتنا وطريقة تعاملنا مع المرأة، ولذلك فإن بعض ما يدور في المجتمع السعودي من عنف ضد الزوجات والنساء بشكل عام يمكن أن يكون نتيجة للنظرة الدونية للمرأة من قبل فئة قليلة من أفراد المجتمع، ولا بد أن ينتج عنه تعامل سلبي مع المرأة.

٣- الأسباب الاجتماعية والبيئية

أ- الضغوط الاجتماعية Social Stress

يعد البناء الأسري القائم في أي مجتمع أحد العوامل الرئيسية في التأثير على ظاهرة العنف الأسري. ونستطيع القول: إن البناء الأسري للأسرة السعودية يشتمل على بعض الجوانب التي ربما تكون مصدراً لعدم الارتياح النفسي والوجداني والاجتماعي. وعدم الارتياح هذا ربما يقود إلى

خلق جو غير اجتماعي داخل الأسرة.

فالرجل عندما يعود إلى منزله بعد أدائه لعمله وهو يبحث عن جو هادئ يبعده عن هموم العمل، وينسيه كل ما شاهده في الشارع من متناقضات تصل به إلى حد الانفعال والغضب، إلا أن هذا الحلم يتبدد عندما يواجه بقائمة طويلة من الطلبات المادية والمعنوية التي يجب عليه القيام بها وإنجازها، فهو رب المنزل، وهو الرجل، وهو الأب الذي يفترض أن يقوم بهذه المهمات دون مساعدة من أحد، أو هكذا فرضت عليه طبيعة الحياة الاجتماعية. وعلاوة على ذلك، فإنه ليس من المستحسن أن يشكو أو ينفس عما يدور بخاطره لأن الشكوى ليست من طبائع الرجال. أمام هذه المتناقضات والضغط الاجتماعي قد يجد من يوجه له اللوم بشكل أو بآخر بسبب إخفاقه في أداء هذه المهمات. وفي المقابل نجد أن المرأة أو الزوجة فرضت عليها طبيعة هذه الحياة أبعاداً ووظائف أخرى يجب عليها القيام بها وأداؤها بشكل يومي، ونجد أن هذا البناء الأسري والاجتماعي لا يسمح لها بالقيام بمساعدة زوجها في أداء بعض المهمات الخارجية، الأمر الذي يتطلب منها الانتظار وترك هذه المهمات - مهما كانت صعوبتها وأهميتها - للرجل الذي قد يكون مشغولاً، إلا أنه يجب أن يقوم بها مهما كانت المسوغات.

هذا الوصف البسيط لبناء الأسرة السعودية ما هو إلا مثال، ويوجد غيره الكثير من الأمثلة التي توضح كيفية وجود بعض ما يسبب الضغوط الاجتماعية في الأسرة السعودية، هذه الضغوط لا بد وأن تتسبب في قيام بعض المشاجرات والمناقشات الحادة وسوء التفاهم المستمر، الذي ربما يقود إلى ارتكاب العنف الأسري ضد الزوجات والنساء بوصفه وسيلة سهلة للتفليس وإسكات الطرف الآخر. وغالباً ما يشكل البناء الأسري البنية الأساسية لنشوء هذا النوع من العنف.

ويزداد الأمر تعقيداً بالنسبة إلى المجتمع السعودي الذي يتساهل كثيراً مع

ضرب الزوجات، ويعطي قدراً كبيراً للخصوصية الأسرية. وعلاوة على ذلك فإن البناء الأسري السعودي وشبكة العلاقات والاتصال داخل الأسرة تحتل نصيباً وافراً من المساهمة في تعقيد هذا البناء، وجعله بيئة قد يمارس فيها العنف ضد الزوجة أو الزوجات في حال التعدد.

ب- الإحباط:

نظرية البناء الاجتماعي تنطلق من فرضية أثبتت صحتها بعض الدراسات وتقول: إن العنف الأسري يزداد حدوثه بين الأسر ذات المستويين الاجتماعي والاقتصادي المنخفضين، فالفقر، وسوء توزيع الثروة، وانعدام فرص العمل، واعتلال الصحة، وسوء التغذية تتضافر جميعها لينتج عنها مستوى عالٍ من الإحباط لدى الأسر ذات المستوى المنخفض (Straus, 1990). ولقد قام علماء النفس بصياغة فرضية عدوانية المحبط، والتي تشير إلى سلوك عدواني يتبع الإحباط دائماً، وغالباً ما يتوجه هذا العدوان إلى أشخاص لم يكونوا هم السبب في الإحباط، ولكن نظراً إلى تعذر الوصول إلى من سبب الإحباط، فإن الشخص المحبط يوجه عدوانيته إلى الأشخاص المحيطين به. وغالباً ما يكون أحد أفراد الأسرة. ولقد ثبت ذلك من خلال الكثير من الدراسات (Holmon & Schluter, 1995). ويتأمل هذا السبب لممارسة العنف نستطيع تعميمه ببساطة على الكثير من المجتمعات نظراً إلى التشابه الكبير في طباع البشر، ونظراً إلى ثبوته في مجتمعات كثيرة (Barnett et al, 1997).

ج- غياب الرادع:

الظلم من شيم النفوس، هكذا عبّر الشاعر العربي باختصار عن طبيعة النفس البشرية، فهل يكون غياب الرادع وعدم وجود تشريعات تردع مرتكبي العنف أحد الأسباب الرئيسية في حدوث هذه الظاهرة؟ فمن المعروف أن الضمير، والضمير وحده، هو الرادع الوحيد لارتكاب العنف ضد أحد أفراد الأسرة في المجتمع السعودي، إلا أنه من الطبيعي أن يكون هناك أشخاص لا

تردعهم ضمائرهم، مما يستوجب ضرورة تطبيق التعليمات الإسلامية، واستحداث تشريعات وقوانين مدنية تردع من لم تردعهم ضمائرهم، ولقد أكد عمر بن الخطاب هذا في قوله: «إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن».

د- تعدد الزوجات:

تعدد الزوجات قضية مرتبطة بطبيعة المجتمع السعودي وخصوصيته الأسرية. وقبل الحديث عن تعدد الزوجات تجدر بنا الإشارة إلى أن تعدد الزوجات في حد ذاته لا يمكن أن يكون سبباً في العنف، إلا أن الممارسات الخاطئة، والمنهي عنها، وعدم العدل بين الزوجات، وإهمال البعض على حساب الآخرين هو الذي ينتج بيئة خصبة للعنف الأسري والإهمال، وإلحاق الأذى النفسي والعاطفي بالزوجات والأطفال.

هـ- حجم الأسرة:

الحديث عن العنف الأسري يفرض علينا ضرورة الحديث عن المتغير الثابت في معادلة العنف الأسري وهو الأسرة. ومن المعروف أن الأسرة تختلف في حجمها وتركيبتها الديموغرافية من مجتمع إلى آخر. وقد تكون هذه الأسرة تتكون من شخصين هما (الزوج والزوجة)، وقد تصل إلى «مجموعة كبيرة من الأفراد». وبالنظر إلى الأسرة السعودية نجد أنها أسرة كبيرة الحجم، حيث يصل معدل إنجاب المرأة السعودية من ٦ إلى ٧ أطفال، وقد يصل الرقم إلى أكثر من ذلك، وهو الأمر الذي لا تعاني منه مجتمعات أخرى، وينتشر بشكل كبير في البلدان النامية، ويزداد بين طبقات الفقراء.

ويشير البعض إلى أن هناك علاقة ارتباطية بين زيادة عدد الأطفال في الأسرة وبين حدوث الإيذاء ضد الأطفال، فكلما زاد عدد الأطفال كلما زاد حدوث إيذاء الأطفال. وكذلك هناك علاقة بين إهمال الأطفال وزيادة عدد أفراد الأسرة (آل سعود، ١٤٢١: ٥٧).

وبما أن الحديث عن حجم الأسرة، فإن إمكانية حدوث العنف الأسري

يزداد وقوعاً ضد الزوجات والأطفال، في حين أن الإهمال وسوء المعاملة من الممكن أن يشمل جميع أفراد الأسرة. أما بخصوص المسنين، فإن وجودهم فيما يعرف بالأسرة النواتية قد ينتج عنه هجرهم وإهمالهم؛ نظراً إلى انشغال رب الأسرة، وأحياناً في حال خروج المرأة للعمل، فيبقون وحدهم فترات طويلة دون رعاية واهتمام، على أن وجودهم في أسرة كبيرة الحجم لا يعني بالضرورة عدم تعرضهم للإهمال.

و- الزواج غير المتكافئ:

يعد الزواج الرابط الأساس لتكوين أي أسرة، وهو أحد سنن الله في هذه الحياة من أجل المحافظة على استمرارية النوع البشري. ويجب أن يكون هذا الزواج متكافئاً، ويحمل كل أسباب النجاح. إلا أنه من الملحوظ أن هذه القاعدة لا يعمل بها في بعض الأحيان لأسباب كثيرة، فيتم الزواج بشكل غير متكافئ، كأن يكون هناك فرق كبير في العمر، أو في المستويات الاجتماعية، وقد يكون للعادات القبلية أثرها في حدوث عدم التكافؤ. فمن الطبيعي أن حدوث مثل هذه الزيجات قد يكون سبباً لبعض أنواع العنف الأسري؛ مثل إساءة معاملة أحد الزوجين، أو العنف ضد الأطفال. ويعد العمر الزمني مهماً للغاية في هذه الناحية، فليس من اليسير على فتاة في العشرينيات أن تكون على وفاق مع رجل في الستينيات من العمر، ويمتد الخلاف بينهما ليصل إلى طريقة تربية الأطفال، والطريقة المثلى في التعامل معهم. ونستطيع القول: إن الزواج غير المتكافئ يكون مجالاً خصباً لحدوث العنف الأسري بأشكال مختلفة.

ز- أشكال أخرى للزواج:

بالنظر إلى المجتمع السعودي نجد أن هناك عادات وأعرافاً ترتبط بالزواج، وتنتشر في المجتمع السعودي بشكل كبير؛ فزواج الأقارب وما يحمله من مجاملة من طرفي الزواج قد ينتج عنه تنازلات كثيرة بسبب القرابة، فقد

يوافق أحد أطراف الزواج على إتمامه لمجرد القرابة وإرضاء الأهل، إلا أن ممارسة الحياة تظهر عدم وجود الحب والوفاق بين الزوجين وقد يسود حياتهم شيء من إساءة المعاملة التي إن لم تكن عنفاً بدنياً، فلا بد أن تكون إساءة معاملة عاطفية أو نفسية. وقد ينتج عنه أيضاً محاولة إخفاء مثل هذا العنف عن الأهل، وذلك حفظاً للقرابة، وتنازلاً من قبل الزوجة، وأحياناً الزوج، وتعايشاً مع العنف لمجرد عدم إغضاب أهل الزوج أو أهل الزوجة مما يتسبب في أذى وألم ومعاناة مستمرة لأحد طرفي الزواج أو ربما لكليهما. وقد يمتد هذا العنف ليصل إلى الأطفال.

أما الحديث عن الإكراه على الزواج، فرغم ندرته، إلا أننا لا نستطيع نفيه، والحديث عنه قد لا يكون بوصفه مشكلة في حد ذاته، وإنما من منطلق أنه كان موجوداً، وبالتالي فإن بعض الأسر التي يوجد لديها أطفال تكونت عن طريق الزواج الإلزامي، والذي قد يكون سبباً في إساءة معاملة الأطفال. لقد كان سائداً في الماضي إلزام الفتاة بالزواج، أو حتى تزويجها دون أخذ رأيها؛ فالأب هو الذي يختار الزوج لابنته. ولعله من نافلة القول أن زواجاً بهذا الشكل لا بد أن يقود إلى عدم ارتياح تظهر انعكاساته في إساءة معاملة بعضهم البعض، ويمتد إلى إيذاء الأطفال وإساءة معاملتهم.

أما فيما يخص الزواج القبلي، وتفضيل أن يكون الزوج من القبيلة نفسها، فهو يقلل من فرص التكافؤ في الزواج، ويضعف من شخصية الزوجين؛ لأن الأهم هو القبيلة التي ينتميان إليها، وغالباً ما يصاحبه الكثير من التنازلات؛ كضرورة موافقة الزوج على الفتاة، ليس لأنها زوجة مناسبة، ولكن لأنها ابنة عمه، وعليه أن يحترم توقعات الآخرين، ويقبل هذا الزواج. أما ابنة العم، فإن أمر زواجها من ابن عمها مفروغ منه، ولن تتزوج بغير ابن عمها إلا بموافقتها، ويتوقع منها التسليم والرضا بهذا المصير.

وغني عن القول أن هذه الزيجات لا يمكن أن تستمر دون حدوث مشكلات متعددة، دائماً ما يكون مصدرها انعدام الشرط الأساسي في الزواج. ورغم أن المجتمع السعودي تحكمه تعليمات الشريعة الإسلامية، إلا أن الالتزام بهذه الشريعة يضعف أمام بعض العادات والتقاليد، فهناك من يصر على عدم السماح للزوج بالنظر إلى الفتاة المتقدم للزواج منها، مما ينتج عنه زواج عشوائي يحمل الكثير من جوانب الإخفاق.

وعلى الرغم من أن الكثير من الباحثين وضعوا جل تركيزهم في البحث عن الأسباب والظروف التي تحدد بالرجل إلى ارتكاب العنف ضد المرأة، إلا أن هناك بعض التساؤلات حول المرأة ذاتها، ولماذا هناك نوعية من النساء أكثر عرضة للعنف من غيرهن؟ وقد يكون هناك بعض الأسباب والعوامل والمتغيرات الاجتماعية التي تجعل من بعض النساء أكثر احتمالية ليرتكب العنف ضدهن أكثر من غيرهن. ومن أهم هذه العوامل:

- ١- السلبية Passivity.
- ٢- العدوانية Hostility.
- ٣- انخفاض اعتبار الذات Low self-esteem.
- ٤- استخدام الكحول والمخدرات.
- ٥- توارث العنف في الأسرة.
- ٦- الحصول على تعليم أعلى من الزوج.
- ٧- الحصول على دخل أعلى من الزوج.
- ٨- الحصول على مكانة اجتماعية أعلى من الزوج.
- ٩- اللجوء إلى العدوانية في التعامل مع الأطفال.
- ١٠- الانتماء إلى طبقة اجتماعية أقل من الزوج.
- ١١ - عدم الاهتمام وعدم المبالاة من قبل الأسرة.

٤- أسباب أخرى للعنف:

رغم الحديث عن الأسباب المسببة للعنف بشكل عام، إلا إن هناك أسباباً قد تحمل صفة الخصوصية، أو مقصورة على فئة أو مجتمع معين. والعنف ليس مقصوراً على الزوج أو الأب أو الأم، فهو يحدث أحياناً من قبل المراهقين والأولاد الذكور ضد إخوانهم وأخواتهم، وهو أمر مألوف في بعض الأسر السعودية، ولذلك فقد يكون هناك أسباب خاصة تسبب لجوء الشباب والمراهقين إلى العنف داخل الأسرة؛ ومن أهمها:

- ١ - اختلال البناء الأسري وانعدام التوجيه السليم.
- ٢ - إعداد الابن الأكبر للقيام بمهام الأب.
- ٣ - التفرقة المبنية على الجنس؛ مثل تفضيل الأولاد الذكور على الإناث.
- ٤ - تسامح الأسرة مع العنف.
- ٥ - البحث عن الإحساس بالرجولة.
- ٦ - الفقر والبطالة والتحيز الاجتماعي والتفرقة العنصرية السائدة في المجتمع.
- ٧ - الثقافة القبلية أو الثقافة البدوية التي تكون متسامحة مع العنف ضد النساء والأطفال.
- ٨ - التعبير عن الامتناع من الوالدين.
- ٩ - اهتمام بعض المراهقين بإخوانهم وأخواتهم ربما يؤدي إلى كثرة الاحتكاك والصراع وسوء التفاهم.

حقائق يجب معرفتها عن العنف الأسري

١- «العنف الأسري قليل»:

نظراً إلى أن العنف الأسري مشكلة غير مرئية، ومن الصعب قياسها، فإنه من المستحيل التقدير بدقة عن مدى حدوثها، ولكن قلة مشاهدتنا للعنف الأسري لا تعني ندرته بالفعل. والسبب الرئيس هو أن ما نشاهده لا يعكس حجم الظاهرة بالفعل.

٢- العنف الأسري غير واضح:

يعد عدم رسم خطوط فاصلة بين ما يمكن وصفه عنفاً أسرياً، وما يمكن وصفه تربية أو تأديباً أو تهذيباً، أو طريقة في التنشئة الاجتماعية أمراً صعباً للغاية. فعلى سبيل المثال لو اعتبرنا أن توجيه ضربة خفيفة باليد للطفل تدخل تحت العنف ضد الأطفال، فنستطيع الوصول إلى القول: إن جميع أفراد المجتمع السعودي يستخدمون العنف في التعامل مع أطفالهم، وهو أمر لا يمكن تصديقه.

٣- العنف يحدث في الأسر الفقيرة أكثر من غيرها:

أثبتت بعض البحوث والإحصاءات أن العنف مرتبط بالأسر ذات المستوى الاجتماعي والاقتصادي المنخفض (Barnett et al, 1997). ولقد أكد (Straus 1990) أن الأسر التي تعيش تحت خط الفقر يحدث فيها العنف خمسة أضعاف حدوثه في الأسر التي تعيش فوق خط الفقر في الولايات المتحدة الأمريكية. وهذه الإحصاءات تقود إلى الوصول إلى حقيقة أن العنف وإساءة المعاملة الأسرية تحدث بين الفقراء، وأن الأسر الفقيرة تميل إلى العنف أكثر من غيرها. إلا أن هذه المقولة قد لا تكون واضحة؛ وذلك بسبب أن الأسر الفقيرة هي التي تميل إلى الإبلاغ واللجوء إلى الجهات الأمنية والمحاكم، ودائماً تكون هي المستهدفة من قبل المؤسسات والمراكز المهتمة بالعنف وإساءة المعاملة، كما أن الأسر ذات المستوى الاقتصادي والاجتماعي المرتفع لديها من الإمكانيات ما يساعدها على التغلب على الكثير من المشكلات، وعدم اللجوء إلى من يساعد في حلها. وبهذا نصل إلى نتيجة مفادها أن هناك عوامل لا تأخذها الإحصاءات في الحسبان يكون لها تأثير فاعل في الشكل الذي تكون عليه هذه الإحصاءات، مما يوصلنا إلى حقيقة مفادها أن العنف الأسري لا يخص الأسر الفقيرة وحدها (Barnett et. al. 1997).

٤- مرتكبو العنف لم يكونوا ضحايا للعنف في طفولتهم:

يعتقد البعض أن أحد أهم أسباب إساءة المعاملة الأسرية هو أن الشخص كان ضحية للعنف عندما كان صغيراً. وقد يكون هناك قدر من الحقيقة في هذه المقولة؛ لأن الدراسات أثبتت بشكل مستمر صدق هذه المقولة (Egeland 1993). إلا أن هناك الكثير من الأسباب التي تفرض علينا أن نكون حذرين في تعاملنا مع هذه المقولة:

أولاً: أن جميع الدراسات تعتمد بشكل كامل على ذاكرة الشخص ومنظوره وطريقته في فهم العنف، ومقدار ما يتذكره عندما كان طفلاً، ومن الطبيعي أن الاعتماد على الذاكرة قد لا يساعد في الوصول إلى حقائق دقيقة، إضافة إلى اختلاف المنظور Perception.

ثانياً: معظم الدراسات التي توصلت إلى مثل هذه الحقائق تنقصها الموازنة السليمة والجماعات الضابطة ومقارنتها بالأفراد العاديين الذين لم يتعرضوا لعنف في صغرهم. ولقد اختلف هذا التعميم عند بعض الباحثين الذين لم يركزوا فقط على الأشخاص المتعرضين للعنف، بل شملوا كافة الأفراد؛ حيث انخفضت هذه الاحتمالية بشكل ملموس (Barnett et al. 1997). وبناءً عليه، فإن حقيقة أن مرتكبي العنف كانوا ضحايا للعنف في طفولتهم يجب ألا تؤخذ على الإطلاق، فهناك الكثير من هؤلاء الأشخاص لم يرتكبوا العنف رغم تعرضهم له في صغرهم، وهناك من هو على العكس تماماً لا يريد أطفاله أن يتعرضوا للعنف الذي تعرض له عندما كان طفلاً.

٥- العنف والحب يجتمعان في الأسرة:

يعتقد الكثير من الناس أن الحب والعنف نقيضان لا يمكن الجمع بينهما. فمن الطبيعي أن الحب لا يمكن أن يتزامن مع العنف، ولكن هذه الحقيقة قد لا تكون أمراً لا يقبل الجدل. فمنذ صغرنا ونحن نشعر أن آباءنا وأمهاتنا يحبونا بشكل كبير عندما كنا أطفالاً، ورغم ذلك فإنهم يضربوننا ويلجؤون إلى العنف

ضدنا في بعض الأحيان. وقد يحدث العنف بين الزوج والزوجة رغم أن هناك محبة متبادلة بينهما. وكما قال الشاعر:

قسا ليزدجروا ومن يكن راحماً فليقس أحياناً على من يرحم

٦- العنف الأسري يحدث عندما لا يستطيع الرجل ضبط نفسه:

نظرية فقدان السيطرة (Loss of Control theory) تعد إحدى النظريات التي لاقت استحساناً وقبولاً من الكثير، وتعد هي النظرية المفضلة لمرتكبي العنف؛ إلى أنها تعد بمثابة المسوّغ السهل لارتكاب العنف، حيث يدعي الرجال أنهم وصلوا إلى مرحلة من عدم السيطرة على ضبط النفس، ولجؤوا إلى العنف ضد زوجاتهم أو أحد أفراد أسرهم. وبقدر ما تحمله هذه النظرية من جوانب الحقيقة، فهي أيضاً تحمل ما يثبت عدم الاعتماد عليها بشكل كامل، وذلك من خلال التساؤلات التالية:

أولاً: لماذا لا يفقد الرجل سيطرته على نفسه ويقوم بضرب مديره في العمل؟
ثانياً: لماذا يستطيع الرجل ضبط نفسه في الشارع عندما يكون أمام رجال الأمن أو أمام الناس، ولا يعتدي على زوجته؟ ويؤجل هذا الاعتداء إلى أن يصل إلى المنزل.

ثالثاً: لماذا لا يصل بالضحية إلى حد الموت؟ ويكتفي بالضرب الذي لا يفتح عليه جريمة قتل أو ما شابهها؟
كل هذه الأمور تدحض مثل هذه المقولة، وتؤكد أن هناك أسباباً أخرى للعنف يجب علينا البحث عنها.

المراجع العربية

- التير، مصطفى (١٤١٨)، **العنف العائلي**، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى.
- حلمي، إسماعيل (١٩٩٩)، **العنف الأسري**، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر، جمهورية مصر العربية.
- آل سعود، منيرة (١٤٢١)، **إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له**، القاهرة. دار الثقافة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية.

English References

- Archer, J. 1991. **"The influence of testosterone on human aggression"**.
British Journal of Psychology 82: 1-28
- Barnett W; Cindy L. Miller; Robin D.1997. **Family violence across the lifespan**. SAGE. Publications. California, USA,
- Bergen. R. K. 1998. **Issues in intimate violence**. Sage Publications. USA.
- Brain, P. F. 1994 **Hormonal aspects of aggression and violence**. In Crowell N. & Burgess W. 1996.
- Crowell N. & Burgess W. 1996 **Understanding Violence against Women.**,
Washington, D.C. National Academy Press USA.
- Daro, D. J. (1988) **Confronting child abuse.** . New York: Free Press. Danis
S. F. 2003 **"The criminalization of domestic violence: what social workers need to know"**. Journal of The National Association of Social Work.
April 2003(V48-2). 237-246.
- Decker D. J.1999. **Stopping the violence**. The Haworth Press. New York,
USA,
- Egeland, B.1993. **A history of abuse is a major risk factor for abusing next generation**. In Barnett et al . SAGE Publications. California USA.
- Hamberger, h.k, J.E. Hasting 1991. **"Personality Correlates of men who batter and non-violent men"**. Journal of Family Violence 6 : 131-147.
- Finkelhor, D., Hotaling, G., Lewis, I. and smith, G. (1990). **"Sexual abuse in a national survey of adult men and women"**. Child Abuse & neglect
14, 1928.
- Mckennry, P; Julian T. 1995. **"Toward a biopsychosocial model of domestic violence"**. Journal of Marriage and family 57(may):307-320.



- McGee, R. A. and D.A. Wolfe 1991. "**Psychological maltreatment. Development and Psychopathology**". In Barnett et al. SAGE Publications. California, USA,
- Holamon Neff, J. A & B; Schluter, T. D. 1995. "**Spousal violence among Anglos, Blacks, and Mexican Americans: The role of demographic variables**". Journal of Family Violence, 10, 1-21
- Prentky, R.A (1990). **Sexual Violence**. Petes Institute. Philadelphia, Penn. USA.
- Straus, M. A. 1990. **Physical violence in American families**. New Brunswick, NJ: Transaction Books.
- Williams, L. M., & Finkelhor, D. (1990). **Handbook of Sexual assault: Issues, theories, and treatment of the offender**, New York.
- Wallace, Harvey. 2002. **Family Violence: Legal, Medical, and Social perspectives**. Allyn & Bacon, 3 ed. Ed.



الفصل الرابع النظريات المفسرة للعنف الأسري

مقدمة:

رغم حداثة ظهور الاهتمام بموضوع العنف الأسري، إلا أنه حظي باهتمام وافر من قبل المنظرين في هذا المجال، الذين يفسرون العنف من خلال الحديث عن نظريات اجتماعية ونفسية. وتجدر الإشارة إلى أن الباحثين في هذا الموضوع ناقشوا نظريات كثيرة تساهم في تفسير موضوع العنف الأسري؛ سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. فلقد اهتم البعض بالنظريات التقليدية السائدة في علم النفس والخدمة الاجتماعية؛ مثل نظرية التعلم الاجتماعي، ونظرية الدور، في حين تطرق البعض إلى نظريات أكثر شمولية؛ مثل نظرية البناء الاجتماعي. وهناك من اهتم بمجالات جديدة في التنظير، وذلك من خلال نظريات أكثر عمقاً في تفسير العنف الأسري، وتكاد تكون خاصة بهذا الموضوع؛ وذلك مثل النظرية المرضية، وفرضية الأنثوية، وسلبية الضحية، وغياب الرادع، وغيرها من الفرضيات.

وقبل استعراض هذه النظريات لا بد من الإشارة إلى أن هناك اختلافاً في مسميات هذه النظريات. ونستطيع القول: إن هناك اتجاهين رئيسيين في محاولة تفسير هذه النظريات للعنف.

الاتجاه الأول: ويمكن تسميته بالاتجاه الشمولي أو الواسع (Macro approach)، ويتجه إلى التركيز على المتغيرات الاجتماعية، والبناء الاجتماعي، والبيئة المحيطة بالشخص وعلاقته بها.

أما الاتجاه الثاني: فيمكن تسميته بالاتجاه المصغر (Micro approach) الذي يميل إلى تفسير العنف من خلال التعامل مع الوحدات الصغيرة؛ مثل

شخصية مرتكب العنف، أو أسرته، أو بعض الجوانب المرضية، وغير السوية في حياته. ومهما بلغ تعدد هذه النظريات يبقى العنف الأسري ظاهرة لا يمكن تفسيرها من خلال نظرية واحدة. وسوف نستعرض أهم هذه النظريات.

نظرية التعلم الاجتماعي Social Learning Theory

نظرية التعلم الاجتماعي هي إحدى نظريات السلوك الإنساني التي تم تطويرها من قبل عالم النفس الأمريكي (Albert Bandura)، وتؤكد هذه النظرية أن السلوك يتم تعلمه بالتقليد والتعلم الاجتماعي من خلال ما نشاهده من الفعل ورد الفعل باستمرار. ويعتقد (Bandura) أن المحادثة والتلقين ليست وسيلة فعالة في تغيير السلوك أو تعديله. فهو يؤكد أننا نتعلم بشكل فعال من خلال الملاحظة وتقليد الآخرين، وملاحظة ردود الأفعال التي تصدر تبعاً للسلوك.

ولقد استخدمت نظرية التعلم الاجتماعي بشكل واسع لمحاولة فهم السلوك العدواني (Aggressive Behavior) والاضطرابات النفسية، وبالتحديد في مجال تعديل السلوك، كما نجحت فكرة هذه النظرية حول التقليد في برامج التدريب (Bandura, 1996).

مفاهيم أساسية للنظرية:

يعتقد صاحب هذه النظرية أن البيئة تؤثر في السلوك، وأن السلوك قد يؤثر في البيئة أيضاً، ولقد أطلق على هذا المفهوم (Reciprocal determinism) أي أن الفرد والبيئة بينهما سلوك متبادل. وتطرق إلى أن الشخصية هي نتاج لتفاعل ثلاثة عناصر:

١- البيئة.

٢- السلوك.

٣- العملية العقلية للفرد.

وبما أن النظرية تؤكد أن السلوك يتم تعلمه بالتقليد والتعلم الاجتماعي،

فإن هناك أربعة مفاهيم أساسية يجب توافرها حتى تتم عملية تقليد السلوك:

١- الانتباه أو الاهتمام (Attention) ، إذا كنت تريد أن تتعلم شيئاً، فلا بد أن تكون مركزاً اهتمامك عليه.

٢- القدرة على الاحتفاظ والتذكر (Retention). يجب أن يكون لدى الشخص المقدرة على الاحتفاظ والتذكر لكل ما شاهده من سلوك، سواء كان على شكل صورة، أو كان باستخدام اللغة.

٣- إعادة تأدية السلوك Reproduction. وهي الترجمة الحقيقية لعملية الاهتمام والاسترجاع إلى سلوك حقيقي. ولا بد هنا من الإشارة إلى أن الشخص يمتلك المقدرة على القيام بهذا الأداء وتطويره باستمرار إلى درجة التقليد الحقيقي والفعلي للسلوك المشاهد.

٤- الحافز أو الدافع (Motivation) حيث لن تنجح جميع الخطوات السابقة إلا إذا امتلك الشخص الحافز الصادق لتقليد السلوك.

المبادئ الأساسية لنظرية التعلم الاجتماعي:

١- أعلى درجات التعلم تتم عن طريق الملاحظة، ويتم إنجازها عن طريق تكرار السلوك ومشاهدته ثم محاولة تقليده.

٢- الأشخاص يميلون إلى تبني السلوك إذا كانت نتيجته مفيدة لهم.

٣- الأشخاص يميلون إلى تبني السلوك إذا كان من يقوم بالسلوك مشابهاً لهم، أو يكون له مكانة وقيمة بالنسبة إليهم.

٤- الناس يتعلمون عن طريق الملاحظة وتقليد سلوك الآخرين، وما يترتب عليه من ردود أفعال.

٥- التعلم يمكن أن يحدث دون تغيير في السلوك، حيث يؤكد أنصار هذه النظرية أنه نظراً إلى أن الناس يتعلمون عن طريق الملاحظة، فإنه ليس من الضروري دائماً أن يترتب على هذا التعلم تغيير في السلوك.

٦- الإدراك له أثر أساس في عملية التعلم؛ حيث تؤكد هذه النظرية عملية الإدراك (Cognitive) في تفسير عملية التعلم في السلوك الإنساني، إضافة إلى أن الوعي الكامل بالمعززات المترتبة على السلوك وفكرة الثواب والعقاب لها أثر كبير في سلوك الأفراد (Bandura, 1996).

نظرية البناء الاجتماعي؛

نظرية البناء الاجتماعي تنظر إلى العنف الأسري بوصفه نتيجة للنظام الاجتماعي الذي يعطي الرجال مسؤولية كاملة في السيطرة على المرأة. ولقد ذكر (Dobash & Dobash) أن العنف الأسري يمكن وصفه بأنه مشكلة ضاربة جذورها في بناء المجتمع أكثر من كونها راجعة إلى أسباب أخرى فردية أو مرضية (Danis, 2003: 237-245). وتعود فكرة البناء الاجتماعي إلى منتصف القرن التاسع عشر، حيث ظهرت في كتابات (مونتسكيو) الذي تحدث عن مفهوم النسق الاجتماعي الذي يوجد في كل مظاهر الحياة ويؤلف بينها وحدة متماسكة متسقة، وذلك عندما تحدث عن القانون وعلاقته بالنظام السياسي والاقتصادي والدين والمناخ وحجم السكان والعادات والتقاليد وغيرها، مما يشكل في جوهره فكرة البناء الاجتماعي، ثم ظهرت البنائية الوظيفية بصورة واضحة وبشكل علمي في كتابات (سبنسر) في مجال تشبيهه المجتمع بالكائن العضوي. ويؤكد ضرورة وجود التساند الوظيفي والاعتماد المتبادل بين أنظمة المجتمع وأنساقه في كل مرحلة من مراحل التطور الاجتماعي، وكان (سبنسر) أيضاً يصور المجتمع على أنه جزء من النظام الطبيعي للكون، وأنه يدخل في تركيبه، ولذا يمكن تصوره بوصفه بناءً له كيان متماسك (مزيان، ١٩٩٦).

ولقد أشار (دوركايم) إلى فكرة الوظيفية عندما أشار إلى الحقائق الاجتماعية التي تمتاز بعموميتها وقدرتها على الانتقال من جيل إلى جيل، وقدرتها في فرض نفسها على المجتمع والنظم الموجودة فيه، سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو قانونية (مزيان، ١٩٩٦).

والنظرية الوظيفية البنائية - بوصفها اتجاهاً فكرياً اجتماعياً رئيسياً في دراسة الظواهر الاجتماعية - تعد من الاتجاهات المفيدة في فهم الأسرة وكل ما يتعلق بها من عناصر التنشئة الاجتماعية ووسائلها، والعلاقات الزوجية وعلاقات الآباء بالأبناء وغيرها وفهم دراسة الظواهر الاجتماعية، وذلك من خلال التحليل الوظيفي للظاهرة الاجتماعية (الناجم، ٢٠٠٢: ٥٥).

ويرى حلمي أن هذه النظرية تهتم بالطرق التي تحافظ بها على توازن عناصر البناء الاجتماعي، وأنماط السلوك، والتكامل، والثبات النسبي للمجتمع، أو الجماعات الاجتماعية. وعلى هذا الأساس، فهو إما أن يكون نتاجاً لفقدان الارتباطات بالجماعات الاجتماعية التي تنظم وتوجه السلوك، أو أنه نتيجة اللامعيارية وفقدان التوجيه والضبط الاجتماعي (حلمي، ١٩٩٩: ٢٤).

نظرية الدور: Role Theory

تعد نظرية الدور (Role Theory) من أكثر النظريات الاجتماعية شيوعاً، وبالذات في مجال التفاعل البشري الذي يحدث بين الأفراد والجماعات والمجتمعات. وتنطلق هذه النظرية من حقيقة أن كل شخص أو فرد لابد أن يكون له دور (Role) يحدد هويته ومكانته ويتصرف من خلاله. ويتكون هذا الدور من خلال المنظومة الاجتماعية، ويكتسب قوته من خلال توقعات الآخرين التي يكون لها دائماً تأثير فعال في تحديد الأدوار.

والدور ليس مجرد وظيفة نقوم بها ونقبلها، بل إننا نبحث عن الدور ونقوم بتقمصه والاعتقاد والإيمان الكامل به، ثم نتصرف ونتفاعل مع الآخرين من خلاله. وبالنظر إلى هذه النظرية نجد أنها لم تكن مقصورة على البحث الأكاديمي، فلقد استمدت فكرة هذه النظرية من المسرح ولعب الأدوار المسرحية، ثم انتقلت إلى الممارسة الفعلية الواقعية للحياة، واستخدمت لتوصيف سلوك الفرد (Turner, 1986).

جوهر النظرية:

تؤكد هذه النظرية أن الأدوار التي نقوم بها تستمد طابعها الأساس من وجهة نظر الآخرين، ونعرف من نحن طبقاً لكيفية نظرة الآخرين إلينا، ثم نتقمص هذه النظرة لتصبح هي نظرتنا لأنفسنا (Turner, 1986: 541).

مفاهيم أساسية في النظرية:

حفلت نظرية الدور بالعديد من المفاهيم الاجتماعية أكثر من غيرها. ويمكن القول إن كثرة المفاهيم والمصطلحات المستخدمة في هذه النظرية تعد أحد مصادر الغموض الذي يكتنف هذه النظرية، مما يستدعي شرح أهم هذه المفاهيم والمصطلحات المرتبطة بالنظرية وتوضيحها. ولقد ذكر (Turner, 1986) المفاهيم التالية في شرحه لنظرية الدور:

١- المكانة الاجتماعية: Social Positions

ويعرفها (Davis) بأنها تشير إلى كيفية رؤية الآخرين لنا أو نحن كما يراونا الآخرون، ويمكن تقسيمها إلى:

- أ- مكانة طبيعية (Normal Positions) وهي التي تعتمد على طبيعة الفرد، وقد تكون فطرية؛ مثل: امرأة، رجل، طفل، بالغ.
- ب- مكانة مكتسبة (Achieved Position) التي يمكن اكتسابها من خلال المهارة والدراسة وزيادة الخبرة أو التخصص؛ وذلك مثل: سياسي، موسيقي، فنّان. ولقد ثبت أن التمييز بين هذين النوعين ليس سهلاً في الواقع بقدر سهولته في النظرية.

٢- الدور: Role

وهو الخصائص والمميزات السلوكية التي يقوم بها الشخص الذي يشغل المكانة الاجتماعية. ويمكن تعريفه بأنه مجموعة من الأفعال أو الأعمال يقوم بها الشخص في المواقف الاجتماعية.

٣- توقعات الدور: Role expectations

وهي مجموعة توقعات حول سلوك الشخص الذي يشغل الدور أو المكانة. ويكون جزء من هذه التوقعات صادراً من الشخص نفسه، والجزء الآخر اعتقاده من توقعات الآخرين منه. وكثيراً ما تنعكس هذه التوقعات في العبارات التالية: (الواجب، ينبغي، المفترض، أن الشخص فعل كذا).

٤- تكامل الأدوار: Role Complementarity

ويحدث هذا التكامل عندما تتوافق سلوكيات الدور مع التوقعات لتشكل سلوكاً متناغماً في التفاعل مع الآخرين. وتكامل الأدوار يحتاج إلى وضوح في التعريف والتوقعات، مما يقود إلى تقارب السلوكيات بين الأشخاص الذين يلعبون أدواراً مختلفة، ويكمل بعضها بعضاً. أما القصور في هذا التكامل، فقد يكون نابعاً من قصور المعرفة بالدور ومتطلباته. وينتج عن تكامل الأدوار الرضا الكامل بالدور الفردي، ويسهل عملية الأداء الاجتماعي لجميع الأدوار في المنظومة الاجتماعية في حين أن الإخفاق في تكامل الأدوار ناتج عن عدم الرضا عن الدور نفسه ويؤدي إلى ضعف في التفاعل والعلاقات الاجتماعية، وقد يقود إلى مزيد من الضغوط على أصحاب هذه الأدوار.

٥- صراع الأدوار: Role Conflict

ويعد أحد أهم الصعوبات التي تواجه القارئ بالدور عندما يمارس دوره، ويقوم به بشكل تطبيقي. ويحدث الصراع عندما يواجه الشخص مهمات تتطلب سلوكيات غير متطابقة تتبع من نفس الدور. ويمكن تقسيمها قسمين:

أ- الصراع الداخلي. ويحدث عندما تكون التوقعات من الدور الذي يقوم به الشخص لا يمكن القيام بأدائها في وقت واحد. ومثال ذلك: عندما تجد المرأة نفسها تريد أن تقوم بدور زوجة وأم وموظفة.

ب- الصراع الخارجي. ويحدث عندما تكون التوقعات من الدور الذي يقوم به الشخص غير متسقة بعضها مع بعض. وسبب ذلك هو عدم الاتفاق على

توقعات الدور. فالمرأة تواجه الصراع الخارجي للدور عندما تكون توقعات دورها بوصفها امرأة تختلف من زوجها لوالدها (Turner, 1986: 544-546).

نظرية الاتصال: Communication Theory

مقدمة:

الاتصال الفعال من أهم الوسائل التي نحتاجها بشكل يومي وبصور متعددة، وذلك أثناء التفاعل مع الآخرين، وعن طريق الاتصال بمختلف أشكاله نستطيع أن نؤثر ونتأثر بالآخرين. و بلاشك أن الاتصال الفعال هو أحد الوسائل الناجحة التي يستطيع الشخص استخدامها من أجل التفاعل مع الآخرين. أما عدم نجاح الاتصال، أو عدم وضوحه، فقد يؤدي إلى انعدام التفاهم الذي ربما كذلك قد يؤدي إلى اللجوء للعنف كوسيلة عندما تتعطل الوسائل الأخرى.

ونظرية الاتصال - رغم كونها تحمل هذا الاسم - إلا أنها ليست مجرد نظرية واحدة تم تطويرها بواسطة شخص واحد، بل هي مجموعة من الافتراضات والمفاهيم المهمة بالاتصال بين الأفراد والجماعات. فنجد بعض هذه الفرضيات يهتم بإيصال المعلومات، بينما نجد البعض الآخر يهتم بالتأثير المتبادل بين العناصر المكونة لعملية الاتصال. وبما أن المهتمين بالعلوم الإنسانية والاجتماعية يركزون اهتماماتهم دائماً على الجانب الوظيفي للبشرية، فإننا سننظر إلى عملية الاتصال من زاوية التأثير المتبادل بين الفرد والبيئة من حوله، وكيفية تأثير الفرد بالمعلومات التي يتم تزويده بها، إضافة إلى الطرق الفعالة في إيصال هذه المعلومات. (عزي، ٢٠٠٤).

وللمعلومات تأثير كبير في الحياة البشرية. ويمكن تعريف المعلومات بأنها أي شيء يستقبله الفرد من البيئة المحيطة به، أو حتى من داخل نفسه. كل شيء نشاهده أو نسمعه ما هو إلا معلومات، ويدخل في ذلك حتى الملاحظة،

بل حتى صورة الشخص عندما يراها في المرآة. وليس من المهم أن نعرف جميع مصادر هذه المعلومات، ولكن المهم هو كيف نقوم بعملية استيعاب هذه المعلومات وتفسيرها، حيث من الطبيعي أن الشخص يستوعب جزءاً يسيراً منها، ويمكن زيادة استيعاب المزيد من المعلومات عن طريق التكرار، أو استخدام وسائل اتصال فعالة ومتعددة. وبمرور الوقت يقوم الشخص بتخزين معلومات كثيرة. وتتأثر جميع المعلومات التي نقوم بتخزينها بطريقة كل شخص في فهم الأمور وتقويمها، وبالتالي فهي تخضع لعامل التحيز الذاتي الذي قد يجعلنا نفهم بعض المعلومات ونقومها بالطريقة التي نريدها.

جوهر النظرية:

هل سبق لك أن حضرت موقفاً تجد فيه شخصين يتحدثان بطريقة جادة، ويحاول كل منهم إقناع الآخر رغم أنهما متفقان على الفكرة نفسها؟ وهل حدث أن وجدت صعوبة في شرح ما يدور بداخلك تجاه الآخرين؟ وهل صادفك في يوم من الأيام أن وجدت صعوبة في فهم ما يريده والدك رغم كونكما تتكلمان لغة واحدة؟ إذا كانت الإجابة بنعم فما هو السبب؟ الإجابة عن هذا التساؤل تتضح من خلال نظرية الاتصال (Communication theory) التي تركز جل اهتمامها على الطرق الصحيحة لتوصيل المعلومات واستقبالها، وكيفية التفاعل بين الفرد والبيئة وأساليب الاتصال وطرقه وأنواعه ومعوقاته. ونظرية الاتصال، رغم كونها تحمل هذا الاسم، إلا أنها ليست نظرية واحدة، بل هي العديد من المناقشات التي كتبت حول المفاهيم والفرضيات المهمة بهذا الموضوع، ومن أهم مبادئها:

١- عملية الاتصال هي الجسر الذي يستخدمه أفراد الأسرة كافة في التفاعل فيما بينهم.

٢ - الاتصال الجيد هو مفتاح التفاعل البشري الذي يقود للتفاهم حول حل أي مشكلة.

٣- عدم نجاح عملية الاتصال يعني عدم نجاح أي محاولة لإقناع الطرف الآخر في الأسرة.

٤- يتم نقل أكثر من رسالة أثناء عملية الاتصال بين أفراد الأسرة، وذلك عن طريق الاتصال اللفظي والاتصال غير اللفظي الذي لا يقل أهمية عن بقية أنواع الاتصال.

٥- هناك مصادر قوة تتحكم في عملية الاتصال؛ مثل التسلسل الهرمي في الأسرة، والأستاذ في المدرسة، والرجل في بعض الثقافات، والرئيس في العمل، والشخص الأكبر سناً والخبرة والطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها الشخص، وغيرها من المصادر التي تحكم عملية الاتصال (Brown & Serbalus, 1996).

الاتصال والنسق الأسري:

عندما نقوم بالتخاطب فيما بيننا ونتفاعل في كافة شؤون حياتنا، فإن كلاً منا يؤثر في الآخر. فعندما تتم عملية الاتصال بين شخصين داخل الأسرة، فإنها تحمل نوعين من الرسائل:

أ- الرسالة الظاهرة، وهي المحتوى الحقيقي للرسالة المراد إيصالها.
ب- الرسالة الباطنة، وهي ما قد يفهمه المخاطب من تلقاء نفسه نتيجة بعض الدلائل المصاحبة للرسالة. فعندما تقوم المرأة بمخاطبة زوجها وهي مبتسمة، فإن الرسالة الظاهرة هنا هي المحتوى الكلامي لهذه المخاطبة، بينما نجد أن الرسالة الباطنة هي علامات الرضا والاستحسان.

ويمكن تقسيم الأنساق من حيث الخاصية قسمين: أنساق مغلقة وأنساق مفتوحة. فالأنساق المغلقة هي التي تحتويها شخصية الفرد بالداخل، بينما الأنساق المفتوحة هي تلك الأنساق التي تتفاعل مع البيئة. وتتميز الأنساق المفتوحة بأنها تمتلك عنصر التغذية الراجعة التي هي أساس عملية التفاعل بين الأنساق المختلفة. وتمتاز هذه النظرية بأنها أحدثت تغييراً جذرياً في

مستوى التفاعل الأسري حينما جذبت الانتباه من التركيز على الفرد إلى ضرورة التركيز على عملية التفاعل بين العديد من الأفراد المبنية على أساس الاتصال الناجح والفعال أو العكس.

نظرية غياب الردع: Deterrence theory

الطبع البشري يؤكد حقيقة واضحة هي أن العنف والاعتداء على الآخرين بكل أشكاله يتزايد حدوثه عندما لا يكون هناك توقع بردة فعل مماثلة أو أقوى من الفعل نفسه. ويؤكد بعض الفلاسفة الاجتماعيين هذه النقطة التي تدور حول أن الميل إلى العنف وإيذاء الآخرين يتزايد عندما يكونون ضعفاء، وليس بمقدورهم تكبيد المعتدي أي ثمن مادي أو معنوي لهذا الإيذاء. وقديماً ورد في الأمثال أن «الظلم من شيم النفوس».

وتؤكد هذه النظرية أن العنف يتزايد عندما لا يكون هناك عقوبة على مرتكبه؛ سواء كانت هذه العقوبة قانونية أو اجتماعية. وتتعلق هذه النظرية من فكرة هيرتشي (Hirsch) أن الكائن الإنساني بطبيعته يولد وهو يحمل سلوكاً غير اجتماعي بما في ذلك إيذاء الآخرين والاعتداء عليهم (Barnett et al, 1997). وتؤكد هذه النظرية أن الإنسان يوازن بين الفائدة التي سوف يحصل عليها في مقابل الضريبة أو التكلفة التي سوف يدفعها، ويتصرف بناء على نتيجة الموازنة. ولذلك فإن زيادة التكلفة المادية والمعنوية - وخصوصاً من الناحية القانونية في المقام الأول، التي تتمثل في العقاب بالإضافة إلى التشديد على التكلفة الاجتماعية لارتكاب العنف الأسري - هي السبيل الأفضل للتقليل من العنف الأسري بكل أشكاله.

وبالنظر إلى القوانين السائدة نجد أنها ليست متشددة في التعامل مع العنف الأسري، مما جعل ارتكابه أمراً لا يكلف الكثير من العقوبات. وانطلاقاً من هذا نجد أن المجتمع الأمريكي اتجه إلى تشديد العقوبة على هذا السلوك في العشرين سنة الماضية، الأمر الذي نتج عنه انخفاض في ارتكاب أفراد

المجتمع لهذا السلوك، وهو ما يؤكد صحة هذه النظرية. ومن ناحية أخرى نجد أن (Gelles & Straus, 1986) يؤكدان أن الجهات التنفيذية تتهاون كثيراً في مباشرة حوادث العنف الأسري والاهتمام بها. وبالنظر إلى المجتمع السعودي من وجهة نظر هذه النظرية، فإن ارتكاب العنف ضد أحد أفراد الأسرة يعد أمراً منخفض الكلفة المادية والاجتماعية والقانونية؛ حيث إن الأمور الأسرية تعد شأناً داخلياً لا يستوجب التدخل من الجهات التنفيذية على الإطلاق، علاوة على تسامح المجتمع مع العنف الأسري، بل إن البعض لا يسميه بمسماه الحقيقي. وعلى هذا، فإن تطبيق هذه النظرية في المجتمع السعودي يحدونا إلى ضرورة مراجعة معادلة الفائدة مقابل التكلفة عند ارتكاب سلوك العنف؛ وذلك عن طريق رفع التكلفة كثيراً، مما يساعد في توقف الكثير من أفراد المجتمع، وجعلهم يتوقفون ويراجعون أنفسهم قبل ارتكاب السلوك العنيف داخل الأسرة.

فرضيات أخرى للعنف الأسري:

سبق الإشارة إلى أن هناك اختلافاً في مسميات هذه النظريات، كما أن هناك من يفضل تصنيف هذه النظريات من ناحية الشمولية إلى النظريات الشاملة (Macro Theories) مثل نظرية البناء والتعلم الاجتماعي، والنظريات التخصصية (Micro Theories) مثل نظريات المرض النفسي، وفقدان السيطرة، ودورة العنف، كما أن هناك من يفضل استخدام مصطلح الفرضية بدلاً من النظرية خصوصاً في الحديث عن النظريات الحديثة التي تركز على الوحدات الاجتماعية الصغيرة، وذلك مثل شخصية الفرد والأسرة.

١- فرضية دورة العنف The Cycle of Violence Theory:

ترتبط هذه الفرضية ارتباطاً وثيقاً بمفهوم (Cycle of Violence) دورة العنف أو دائرة العنف. ويعرفها البعض بنظرية توارث العنف عبر الأجيال. وتؤكد هذه النظرية أن العنف يتم تعلمه وتقليده داخل إطار الأسرة، ويتم

انتقاله من جيل إلى آخر، فالأطفال الذين وجدوا أنفسهم ضحايا للعنف الأسري، أو يشاهدون العنف الأسري يرتكب أمام أعينهم داخل الأسرة ينشؤون في جو مليء بالعدوانية، ويكونون مقلدين للعنف، وتكون ردود أفعالهم عندما يصبحون بالغين متسمة بالعنف ضد أطفالهم وزوجاتهم، وبالطريقة نفسها التي تعرضوا لها أو شاهدوها، وبهذا الشكل، فإن هذه النظرية تصور العنف على أنه سلسلة مترابطة الحلقات (Wallace, 2002).

ولقد وجدت جذور هذه النظرية في دراسة قام بها (Steel & Polick) بعنوان متلازمة الطفل المضروب (The battered Child Syndrome). أجريت هذه الدراسة على ٦٠ من الآباء والأمهات الذين يسيئون معاملة أطفالهم، ولقد توصل الباحثان إلى أن هؤلاء الآباء والأمهات ذكروا أنهم قد مروا بخبرات سيئة في طفولتهم، ولقد أفاد معظمهم بأنهم تعرضوا لإساءة معاملة بدنية (Physical abuse). أما ستراس (Strauss)، فلقد قام بإجراء مقابلة مع ١١٤٦ أسرة لديها أطفال. ولقد وجد أن ١٨٪ يصنفون بأنهم توارثوا العنف عن آبائهم، ورغم أن البعض يعتقد أن هذه النسبة منخفضة، إلا إنه باعتبار أن العنف الأسري لا يمكن تفسيره بسبب واحد، فإن هذه النسبة التي تصل إلى أن ١ من كل ٥ آباء أو أمهات يقعون تحت هذا الصنف أمر جدير بالاهتمام (Wallace, 2002: 22).

ويبني الكثير من الباحثين فكرة هذه النظرية - وهي أن «العنف يولد العنف»، وأن العنف ينتقل من جيل إلى جيل، ولا يقتصر نطاق مقولة دورة العنف على الباحثين فقط، ولكنه يمتد ليشمل المتعاملين مع المنتهكين والضحايا من المتخصصين وموظفي الهيئات الحكومية؛ حيث تتبنى برامج رعاية الطفل وبرامج التدخل - موقفاً مؤداه أن الآباء الذين تعرضوا للعنف في طفولتهم يمثلون خطراً على أبنائهم.

وعلى الرغم من أن بعض العلماء الاجتماعيين ما زالت تضع تلك المقولة

موضع شك، إلا أن معظم الناس خارج النطاق الأكاديمي ينظرون إليها على أنها حقيقة مطلقة، وأن الأطفال الذين يعيشون في منازل تتسم بالعنف يمارسون الانتهاك عندما يكبرون (السمري، ٢٠٠١: ١٨١). وتساءل كثير من الباحثين عن مدى وجود دلائل وبراهين لنفي ما يمكن تسميته «دورة العنف» أو إثباتها، وبالتالي فإن البعض يفضل تسميتها «فرضية» بدلاً من نظرية. والعنف هو مسألة جينية أو بيولوجية. ويؤكد الكثير من العوامل أن المحددات الوراثية والنوعية لها أثر فعال في السلوك العدواني. ويعتقد (Ellis) - وهو أحد أنصار هذه النظرية - أنها تعتمد على عدة افتراضات:

- أ- العدوانية هي إحدى الدوافع غير المتعلمة من أجل الملكية وممارسة الضبط.
- ب- الاختبار الطبيعي ينتج عنه أن العنصر الذكري هو الأقوى.
- ج- الاختلافات بين الرجال في ارتكابهم للعدوانية هي بسبب درجة اختلاف هرمون الذكورة (Geen & Donnerstein, 1998: 205).

٢- فرضية المرض النفسي The mental ill theory:

وتعد أقدم المحاولات لتفسير العنف الذي يحدث داخل الأسرة. ولقد ثبت عدم صحة هذه الفرضية؛ حيث ثبت - من خلال الاختبارات النفسية - عدم صحتها، وثبت أن الكثير من مرتكبي العنف أشخاص أسوياء، إضافة إلى أن الأشخاص المرضى نفسياً أو المصابين بفصام الشخصية (Schizophrenia) لا تقتصر عدوانيتهم على الأسرة، ولا يفرقون بين أفراد الأسرة أو غيرهم (Wallace, 2002).

٣- فرضية فقدان السيطرة Loss of Control Theory:

تركز هذه النظرية على أن الرجال يرتكبون العنف عندما يفقدون سيطرتهم بسبب الكحول أو المخدرات، خصوصاً الذين يصل بهم الأمر إلى فقدان السيطرة على أنفسهم. ويضيف البعض إلى هؤلاء الأشخاص: الذين لا يستطيعون التحكم في تصرفاتهم عندما يغضبون، وفي كلتا الحالتين يرتكبون

العنف ضد زوجاتهم أو بعض أفراد أسرهم. وبالإمكان التساؤل حول مصداقية هذه النظرية؛ وذلك لأن هؤلاء الناس يختارون ضحاياهم وينتقونهم بشكل يوحي أنهم يستطيعون ممارسة السيطرة إلى حد ما؛ فهم لا يفقدون سيطرتهم مع زملاء العمل أو مع أي شخص كان، فلماذا نسوِّغ لهم فقدان هذه السيطرة عندما يكونون في منازلهم؟ ولماذا لا يدفعهم فقدان السيطرة إلى الاعتداء على مديريهم أو حتى على رجال الأمن؟ لماذا يوقتون لفقدان هذه السيطرة عندما يكونون في المنازل؟ وتؤكد بعض الدراسات أن مرتكبي العنف من هذه الفئة يحرصون على عدم ترك معالم واضحة على الضحية، كما يؤكد البعض أن هؤلاء يستطيعون التحكم في سلوكهم عندما يصل العنف إلى مستوى قوي؛ فهم لا يصلون بالضحية إلى حد الموت، مما يؤكد أنهم يستطيعون استعادة السيطرة في بعض الأحيان (Barnett et al, 1997).

٤- فرضية سلبية الضحية :Victim helplessness theory

تقوم هذه النظرية على اعتبار أن سلبية الضحية، وعدم الدفاع عن النفس بأي شكل هو ما يشجع المعتدي على تكرار العنف، إضافة إلى استمرار الضحية في البقاء في المنزل مع المعتدي، مما يغريه بممارسة المزيد من العنف. ورغم صحة بعض جوانب هذه النظرية، إلا أنها استبعدت جوانب اجتماعية وعاطفية ونفسية تدعو الضحية إلى الاستمرار والتعايش مع العنف، وذلك مثل الرغبة في عدم ترك الأطفال والتضحية من أجلهم، خصوصاً من الأم. كما أنها لم تأخذ في الحسبان بعض الجوانب الاقتصادية التي تجبر الضحية على البقاء في المنزل، وهو أفضل بكثير من البقاء في الشارع، أو مع الأقارب، وانعدام الدخل، وصعوبة الحصول على عمل، ونقص المهارات والمصادر المساعدة لممارسة الحياة باستقلالية كاملة. ويتحدث البعض عن هذه النظرية بمسمى مختلف «النظرية السلبية للضحية» (Victim perception theory).

حيث يتم التركيز على السلوك الصادر من الضحية على أنه السبب المباشر في وقوعها ضحية للعنف، ورغم ذلك لم يستطع المهتمون بهذه الفكرة تحديد صفات وخصائص يمكن الحديث عنها على أنها سلوكيات تصنف بأنها سلبية، وتشجع المعتدي على ارتكاب العنف، أو تحديد خصائص يمكن اعتبار الشخص الذي يحملها معرضاً للعنف أكثر من غيره (Rusbult & Martz, 1995 : 206).

٥- فرضية الاعتمادية Dependency:

حاجة المرأة إلى الرجل واعتمادها عليه في بعض شؤون حياتها مسألة عالمية موجودة في كل المجتمعات، إلا أن مدى هذه الاعتمادية ودرجتها وتبعيتها تختلف باختلاف المجتمعات. ومعرفتنا لهذه الحقيقة لا يفسر علاقتها بإساءة معاملة المرأة وارتكاب العنف ضدها. فنحن في هذه الحياة نطمح للمثالية والكمال، إلا أن ممارساتنا - سواء كانت بقصد أو حتى دون قصد - تتناقض مع هذه المقولة. ويميل الرجال - بشكل عام - إلى تكريس اعتمادية المرأة عليهم، وقد يكون هذا الميل غير شعوري وغير مقصود. ومهما يكن الأمر، فإن محاولة الرجال فرض سيطرتهم وبسط نفوذهم على النساء لابد أن تنهج على تأكيد وإثبات أن المرأة لابد أن تعتمد على الرجل مادياً وعاطفياً ومعنوياً حتى تستطيع الاستمرارية في حياة كريمة تستمد مصادر قوتها من زوجها ومكانته ومركزه المالي والاجتماعي. ويقدر ما تسعد المرأة بهذا الشعور بقدر ما نشقى بالتفكير في استمراريته وخطورة توقفه متى أراد الرجل.

وبالنظر إلى المجتمع السعودي نجد أن الاعتمادية على الرجل تظهر بشكل جلي وواضح، بل تصل إلى حد عالٍ جداً يصل إلى عدم استطاعة المرأة العيش المرموق دون الاعتماد على رجل مهما كانت إمكانيات هذه المرأة. وغالباً ما يحاول الرجال وضع القيود والعراقيل أمام كل ما من شأنه أن يمس بهذه الاعتمادية، ويشككون في نجاح أي محاولة لكسر هذا القيد، سواء أكانت هذه

المحاولات مقصودة، كما هو الظاهر في الكثير من الحالات، أم كانت غير مقصودة مدفوعة بدافع حب السيطرة وممارسة القوة وبسط النفوذ على المرأة، وتحقيقاً لصراع القوة والملكية، وفرض الرغبات على الآخرين. ومهما كانت مثالية الرجل ومحاولته لعدم إساءة معاملة المرأة، فإن هذه الاعتمادية لا بد أن ينتج عنها إحساس المرأة بعدم الارتياح، وهو إحساس ربما يكون صادقاً في الكثير من الأحيان، بل ربما يستغل الرجل هذه الاعتمادية في فرض رغباته وآرائه على المرأة، وربما يستغل هذه الاعتمادية ويهدد المرأة بضرورة القيام بفعل معين دون رغبتها في ذلك. وهذه الاعتمادية لا بد وأن تجبر المرأة على تقديم المزيد من التنازلات، وتقديم الكثير من التضحيات على حساب صحتها ومشاعرها، وقد يصل الأمر - في بعض الحالات - إلى اللجوء إلى العنف والضرب، والتلفظ بألفاظ سيئة، وإساءة المعاملة. وكل ذلك نابع من شعور الرجل بأن المرأة لا تستطيع الاعتماد على نفسها، وشعور المرأة بأن المجتمع يريد أن تعتمد على الرجل، ولن يساعدها في الاستقلال والاعتماد على النفس.

٦- فرضية تعددية الأسباب Multifactor Theories:

سبق الحديث عن نظريات كثيرة كل واحدة منها تركز في جانب محدد لتفسير سلوك العنف والعدوانية. ومهما بلغت المعلومات والفرضيات التي تؤكد صحة أي من هذه العوامل في تفسير سلوك العنف، يبقى التسليم بصحة النظرية بشكل مطلق أمراً جدلياً يحتاج إلى المزيد من المناقشة والبحث. ومن خلال التطبيق الفعلي لهذه النظريات الأحادية السبب في تفسير السلوك يلحظ عدم دقتها مما يفتح المجال أمام فرضيات جديدة حول هذه الظاهرة. وتدور هذه الفرضيات الجديدة حول تداخل الأسباب والعوامل المسببة للعنف، وعدم الاعتماد على عامل واحد. فنظرية التعلم الاجتماعي على سبيل المثال رغم وضوح أثرها في تفسير السلوك الإنساني، إلا أنها تغفل أثر العوامل

الوراثية والفطرية. في حين أن النظريات المهتمة بشخصية الإنسان تهمل أثر البيئة وأثر العوامل الثقافية والاجتماعية. واستجابة طبيعية لجوانب القصور في جميع هذه النظريات جاءت نظرية تعددية الأسباب (Multifactor) التي توفر مدخلاً شمولياً بأخذ جوانب عديدة في تفسير سلوك العدوانية والعنف. وتعتمد على العديد من العوامل التي ثبت اختبار البعض منها في تفسير سلوك العنف، كما أنها تؤكد العلاقة الوثيقة بين بعض هذه العوامل. وتساعد في تفسير السلوكيات المختلفة وأنماط العنف وأنواعه، فعلى سبيل المثال يؤكد (Finkelhor 1994) أن الاعتداء الجنسي على الأطفال يمكن تفسيره من خلال عوامل شخصية وثقافية واجتماعية قد لا يكون من الناجح استخدام هذه العوامل في تفسير العنف البدني (Physical abuse)، بل إن البعض يرى أن العوامل المسببة للاعتداء الجنسي على الأطفال قد لا تكون هي العوامل نفسها المسببة للاعتداء الجنسي على النساء. وتحاول هذه النظرية البحث في الأبعاد الأساسية التالية (O'Leary & Malamuth, 1995).

أولاً: الجنس لا يمكن اعتباره أحد الأمور الأساسية في تفسير العنف، ولا يمكن استخدام الجنس البشري وتناول العنف بين الذكر والأنثى بوصفه أحد الأسباب الرئيسة للعنف؛ حيث إن سعي كل إنسان - سواء أكان ذكراً أو أنثى - إلى الانفراد بالقوة والسيطرة Power and Control هو سبب الصراع بين الذكر والأنثى، ويزداد هذا الصراع بقدر ما يجد من العوامل الأخرى التي تنميه وتؤثر فيه بشكل واضح.

ثانياً: من العوامل المسببة للعنف يمكن اعتبار ما يمكن تسميته «مستوى الفرد» (The level of the individual) وإحساسه بمن حوله وكيفية نظر هذا الإنسان إلى نفسه، وما يتبع ذلك من اعتبار الذات. ويمكن أن تفيد جميع هذه العوامل في رصد ما يمكن تسميته العوامل الثقافية والاجتماعية (Sociocultural Variables). ويؤكد كلٌّ من (O'Leary & Malamuth 1995) أن

المفسرين للعنف أخفقوا في رصد العوامل الوقتية المصاحبة للعنف، بالإضافة إلى العوامل الاجتماعية والثقافية وشبكة العلاقات (Barnett et al, 1997).

تفسير العنف الأسري من خلال هذه النظريات:

اهتم (Bandura) كثيراً بنظرية التعلم الاجتماعي وتأثيرها من خلال وسائل الإعلام، وبالأخص التلفزيون. ولقد حذر من أن الأطفال والبالغين يكتسبون الاتجاهات والاستجابات وبعض السلوكيات من خلال ما يشاهدونه في التلفزيون وأفلام السينما. وكثيراً ما حذر من أن هذه الوسائل تهيئ بيئة من العنف الحقيقي الذي ربما يتعلمه الصغار. وأن هذا العنف ربما يحول الأطفال إلى أشخاص ميالين إلى ارتكاب العنف مع الآخرين. ويعدّها وسيلة للدعاية بكل اتجاهاتها. فكما أن التلفزيون يتم استخدامه لعمل دعاية حول منتج معين ونقوم بشراء هذا المنتج، فإن مناظر العنف والعدوانية التي يعرضها هي دعاية في الاتجاه الآخر سوف يقلدها الأطفال وربما البالغون.

ولقد قام (Bandura) بإجراء تجربة على مجموعة من الأطفال، حيث قام بتصوير مشهد تبدو فيه امرأة تضرب دمية وتصرخ عليها، وتجلس فوقها، وتستخدم مطرقة صغيرة في ضرب الدمية. وقام بعرض هذا المشهد على أطفال صغار في الروضة، وقام بإعداد مجموعة من الملاحظين، وأحضر عدداً من الدمى، ووضعها أمام الأطفال، ووفر لهم عدداً من المطارق مشابهة لنفس المطرقة التي كانت تستخدمها المرأة، إلا أنه لم يضعها في أيديهم. ولقد قام الأطفال بتقليد السلوك نفسه الذي قامت به المرأة في المشهد بشكل دقيق جداً.

أما نظرية البناء الاجتماعي، فتفسر العنف الأسري على أنه مشكلة اجتماعية تحدث بسبب عوامل اجتماعية أكثر من كونها راجعة إلى أسباب أخرى فردية أو مرضية.

أما عندما نتكلم عن الانحراف في نظرية الدور، فالمقصود به الانحراف

عن الدور الاجتماعي المرسوم للفرد، ويتم تقدير هذا الانحراف من خلال وجهة نظر الآخرين. وقد يكون هذا الانحراف ليس له مرجعية قانونية أو شرعية، وتكون مرجعيته الوحيدة اجتماعية، ويتم قياس هذا الانحراف وتقديره دون وجود معايير مكتوبة يمكن الاعتماد عليها أو الرجوع إليها. وكثيراً ما تقسو المجتمعات على بعض الأفراد أو بعض شرائح المجتمع، وترى أنهم انحرفوا عن الدور الاجتماعي المخصص لهم، ومثال ذلك دور المرأة من وجهة نظر الرجل، ودور الزوجة من وجهة نظر الزوج، ودور الأخت من وجهة نظر الأخ، وغيرها الكثير من الأدوار الاجتماعية. وكثيراً ما تقع وصمة الانحراف عن الدور على الفئات الضعيفة في المجتمع أو في الأسرة، وذلك مثل بعض الطبقات الاجتماعية الفقيرة في المجتمع أو المرأة والأطفال في الأسرة. ويترتب على هذا التهمة معاملة سيئة لأصحاب هذه الأدوار، وقد يترتب على هذا اللجوء إلى العنف في التعامل معهم، وقد يحدث العنف ضد أفراد الأسرة من قبل البعض الآخر بسبب رؤيتهم للدور وتقويمهم للانحراف عن هذا الدور. وبلا شك أن مثل هذا العنف يترتب عليه أمور سلبية؛ وذلك مثل:

- ١- إحساس الفرد بأنه منحرف عن الدور المفترض، والنظر إليه من هذا المنظور لابد أن يترتب عليه نظرة سلبية للنفس، وربما يتبنى الأنماط الانحرافية.
- ٢- الإحساس بالرفض داخل الأسرة، وربما على مستوى المجتمع.
- ٣- إدخال الفرد دائرة الانحراف الاجتماعي عن الدور المفترض.
- ٤- يكون الشخص عرضة للإيذاء والعنف وقسوة التعامل والإهمال.

ويعتقد المهتمون بالاتصال البشري أن عملية الاتصال الجيد والواضح هي العامل الرئيس في التفاهم بين أفراد الأسرة، وأن أي نقص أو قصور يعترى هذا الاتصال ينتج عنه نقص في التفاعل وسوء في الفهم يؤدي إلى الصراع والعنف. وقد يكون العنف بسبب نقص في الفهم والوضوح في العلاقة بين أفراد الأسرة، ويكون مرده الوحيد الإخفاق في الاتصال السليم، أو بسبب عدم وجود

قنوات اتصال متاحة تساعد أفراد الأسرة في توضيح مواقفهم ووجهات نظرهم تجاه الآخرين. وبناء على ذلك، فإن الاتصال الجيد والفعال بين أفراد الأسرة كفيل بإمالة اللثام عن الكثير من مصادر تشويش العلاقة الأسرية والابتعاد بها عن خطورة اللجوء إلى العنف من أجل حل المشكلات التي تواجه الأسرة أو بعض أفرادها.

أما بخصوص نظرية غياب الرادع، فيمكن تطبيقها بشكل مباشر في الحد من العنف، وذلك عن طريق إيجاد التشريعات الرادعة للعنف، وعدم ترك الناس لضمائرهم بحجة ولاية الأمر أو أي مسوِّغ قرابة آخر. فالتشريعات الرادعة أصبحت هي المطلب الأكثر إلحاحاً من أجل ضمان الحد من العنف الأسري.

وبالنظر إلى الفرضيات التي تقدم الحديث عنها نجد أنه من الممكن استخدامها بشكل واضح في تفسير العنف الذي يحدث داخل الأسرة. فمن الطبيعي أن يكون العنف متوارثاً عبر الأجيال، فالآباء الذين يميلون إلى التعامل العنيف لا بد وأن يؤثروا في أبنائهم، ولذلك فإنه ينبغي على المتعاملين مع ضحايا العنف الانتباه لهذه الفرضية أثناء محاولتهم تفسير العنف ومعرفة أسبابه. ويشكل المرض النفسي أحد العوامل المهمة في تفسير قضية العنف الأسري، إلا أنه يجب عدم المبالغة في استخدامه مسوِّغاً لقبول العنف. أما فقدان السيطرة فيمكن قبوله على حذر؛ فعلى الرغم من إمكانية حدوثه، إلا أنه يجب عدم تصديق المرتكبين للعنف وتسويغ أفعالهم بأنهم فقدوا السيطرة على أنفسهم، ولجؤوا إلى العنف بسبب فقدانهم للسيطرة.

وختاماً تشكل فرضية سلبية الضحية عنصراً مهماً في معرفة أسباب حدوث العنف. ولذلك فإنه يجب على جميع ضحايا العنف إذا كانوا بالغين عدم الاستسلام والخضوع والقبول بالأمر الواقع؛ لأن هذا السلوك لن يساعد في الحد من ظاهرة العنف، بل ربما يكون سبباً في استمرارها.



العنف الأسري خلال مراحل الحياة

المراجع العربية

- إسماعيل، زكي محمد (١٩٨٢)، الأنثروبولوجيا والفكر الإنساني، جدة، شركة مكتبات عكاظ للنشر والتوزيع.
- آل سعود، منيرة (١٤٢١)، إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، القاهرة، الثقافة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية.
- حلمي، إجلال إسماعيل (١٩٩٩)، العنف الأسري، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر، جمهورية مصر العربية.
- عزي، عبدالرحمن (٢٠٠٤)، دراسة في نظرية الاتصال، نحو فكر إعلامي متميز. مركز دراسات الوحدة العربية.
- الناجم، مجيدة (٢٠٠٣)، أثر معاملة الوالدين على أداء الوظائف الاجتماعية عند طالبات المرحلة المتوسطة من منظور الخدمة الاجتماعية: رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود الرياض.
- السمرى، عدلي (٢٠٠١)، العنف في الأسرة تأديب مشروع أم انتهاك محظور، دار المعرفة الجامعية، جمهورية مصر العربية.
- مزيان، محمد (١٩٩٦)، البحث الاجتماعي بين الوضعية والمعيارية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، واشنطن.

English References

- Archer, J. 1991. **"The influence of testosterone on human aggression"**.
British Journal of Psychology 82: 1-28
- Bandura, A. 1996. **Self-efficacy. The exercise of control.** New York. W.
H. Freeman.
- Barnett W; Cindy L. Miller; Robin D. 1997. **Family violence across the
lifespan.** SAGE Publications, California. USA.
- Bergen. R. K. 1998. **Issues in intimate violence.** Sage Publications. USA.
- Brain, P. F. 1994. **Hormonal aspects of aggression and violence.** In
Crowell N. & Burgess W. 1996
- Brown, D. & Srebalus, D. (1997) Introduction to the Counseling Profession
Boston, Allyn & Bacon. (2nd. Ed.)
- Danis, Fran S. 2003 **"The criminalization of domestic violence: what
social workers need to know"**. Journal of The National Association
of Social Work. April 2003(V48-2). 237-246.
- Daro, D.(1988) **Confronting child abuse.** New York: Free Press.
- Decker D. J. 1999. **Stopping the violence.** New York. The Haworth Press.
New York.
- Egeland, B. 1993. **A history of abuse is a major risk factor for abus-
ing next generation.** In Barnett et al. SAGE Publications. California. USA.
- Hamberger, h.k, J.E. Hasting 1991. **"Personality Correlates of men who
batter and non-violent men"**. Journal of Family Violence 6 : 131-147.
- Finkelhor, D., Hotaling, G., Lewis, I. and smith, G. (1990). **"Sexual abuse in
a national survey of adult men and women"**. Child Abuse & neglect
14, 1928.

- Finkelhor, D.1994. **The international epidemiology of child sexual abuse.** Child Abuse & Neglect 18,409-417.
- Gelles, R. & Straus, M 1986. **Societal change in family violence.** Journal of Marriage and the family 48: 465-479.
- Geen, Russell G. & Donnerstein, Edward 1998. **Human aggression: theories, research, and implications for social policy.** San Diego, U.S.A, Academic Press.
- Mckennry, P; Julian T. 1995. "**Toward a biopsychosocial model of domestic violence**". Journal of Marriage and family 57(may):307-320
- McGee, R. A. and D.A. Wolfe 1991. "**Psychological maltreatment. Development and Psychopathology**". In Barnett et al. SAGE. Publications. California. USA.
- Neff, J. A; Holamon, B; Schluter, T. D. 1995. "**Spousal violence among Anglos, Blacks, and Mexican Americans: The role of demographic variables**". Journal of Family Violence, 10, 1-21.
- Prentky, R.A (1990). **Sexual Violence.** Peteis Institute, Philadelphia, Pennsylvania. USA.
- Rusbult, C. E., & Martz, J. M. (1995). **Remaining in an abusive relationship: An investment model analysis of nonvoluntary commitment.** Personality and Social Psychology Bulletin, 21, 558
- Turner, Francis J. 1986. **Social work treatment.** New York The Free Press. U.S.A.
- Straus, M. A. 1990. **Physical violence in American families.** New Brunswick, NJ: Transaction Books.
- Williams, L. M., & Finkelhor, D. (1990). **Handbook of Sexual assault: Issues, theories, and treatment of the offender,** New York.

- Wallace, Harvey. 2002. **Family Violence: Legal, Medical, and Social perspectives**. Boston, Allyn & Bacon 3 ed. Ed.
- Welfensberger, W. (1985) **Social role Valorization: Anew insight, and a new term, for normalization**, Australian Assoication for the mentally Retarded Journal, 9 (1), 4-11.

الفصل الخامس

الآثار الناجمة عن العنف الأسري

مقدمة:

إذا كان العنف الأسري يؤثر بشكل مباشر على الضحية التي يقع عليها، فإن آثاره غير المباشرة تمتد لتصل إلى جميع أفراد الأسرة، بل إن بعض هذه الآثار قد تتجاوز الحدود الأسرية لتؤثر على أفراد آخرين خارج الأسرة في المحيط الاجتماعي الذي ينشأ فيه الشخص، فتتأثر جميع الأنساق الاجتماعية المكونة للبناء الاجتماعي وعناصر التنشئة الاجتماعية، الأمر الذي يؤثر على المجتمع بأكمله.

وتتنوع آثار العنف الأسري وتختلف حسب عمر الضحية وجنسها ومكانتها الاجتماعية ووظيفتها في الأسرة، كما أن العنف يتأثر أيضاً بشخصية المرتكب له، ودرجة قرابته من الضحية، ومكانته في الأسرة. وتختلف آثار هذا النوع من العنف باختلاف أنواعه وأشكاله؛ فالآثار الناتجة عن العنف البدني سوف تكون مختلفة عن تلك الناتجة عن سوء المعاملة العاطفية والنفسية.

أولاً- تأثير العنف الأسري على الأطفال:

تتعامل بعض المجتمعات مع العنف الأسري والعنف ضد الأطفال على أساس أنهما قضيتان منفصلتان لا علاقة بينهما. لكن دائماً يكون هناك ارتباط بين هاتين القضيتين؛ حيث تشير الإحصاءات إلى أن ٥٠٪ من الرجال الذين يضربون زوجاتهم يسيؤون معاملة أطفالهم، وقد يضربونهم باستمرار (Rice, 2002:3). فإذا كان ملايين النساء يتعرضن للعنف الأسري، فإن أضعاف هذا العدد من الأطفال يتعرضون لمضاعفات هذا العنف التي تبدأ بمشاهدة العنف المتبادل بين آبائهم وأمهاتهم، بالإضافة إلى كل ما يترتب على هذا

المشهد من تبعات وآثار. ويؤكد البعض أن الأطفال المتعرضين للعنف بشكل مباشر لا يختلفون عن الأطفال الذين يتعايشون مع العنف داخل المنزل، حتى لو لم يكن موجهاً لهم بشكل مباشر. ولقد كان هناك اعتقاد خاطئ بأن العنف بين الزوج والزوجة يبقى في دائرته الضيقة بين طرفيه البالغين (الزوج والزوجة)، إلا أنه ثبت عدم صحة هذه الفرضية (Crowell & Burgess 1996: 53). وتشير الإحصاءات إلى أن أكثر من ثلاثة ملايين طفل يتعايشون مع العنف المتبادل بين الأب والأم في الولايات المتحدة، وهذا التعايش يعني أنهم يشاهدون العنف أو يسمعون مظاهره. كما تشير الدراسات إلى أن العنف الأسري دائماً يكون مصحوباً بإساءة معاملة الأطفال، وأن الأطفال الذين يعيشون في منزل يرتكب فيه العنف الأسري يكونون دائماً عرضة للعنف والإهمال وسوء المعاملة بنسبة تتجاوز ١٥ ضعفاً للأطفال الذين يعيشون في منازل خالية من العنف. ولقد وجد أن ٦٠٪ - ٧٥٪ من الأسر التي تتعرض فيها المرأة للعنف البدني (الضرب) فإن الأطفال يتعرضون له أيضاً (Newton, 2001: 3).

ويقود إهمال الأطفال إلى شعور بعدم الأهمية وفقدان الثقة في النفس، وتكون حياتهم مليئة بالمشكلات الصحية والنفسية والاجتماعية، ويكونون في حاجة ماسة إلى مراجعة الأطباء بشكل مستمر، والبعض منهم يتم تنويمهم، ويبقون في المستشفيات لفترة طويلة دون سبب واضح، وتكون استجاباتهم للعلاج بطيئة، ويستغرقون وقتاً وجهداً وتكلفة مضاعفة تؤدي إلى مردود سلبي على الشخص نفسه، وعلى المجتمع بشكل عام، ويكونون دائماً عرضة للانحياز بسرعة عند أول مشكلة تواجههم في الحياة، ولا يحسنون التصرف في المواقف الاجتماعية التي يمرون بها، مما ينتج عنه تكلفة مضاعفة وأعباء متنوعة تقع عليهم وعلى أسرهم وكل من يقدم لهم المساعدة.

وتجدر الإشارة إلى أن الكثير من الأطفال الذين يتعايشون مع العنف الأسري يجدون أنفسهم مضطرين إلى القيام بأعمال فوق طاقتهم، وربما لا

تكون من مهمات الأطفال؛ وذلك مثل الطبخ والقيام بأعمال المنزل، وبعض المسؤوليات الأخرى، وربما رعاية إخوتهم الصغار والاعتناء بهم، مما يعرضهم للأخطار، أو يحرمهم من الاستمتاع بمرحلة الطفولة. ويعانون من العزلة الاجتماعية؛ حيث إن الأطفال في أسر العنف يجدون أنفسهم منعزلين، وتتقصصهم الحياة الاجتماعية السليمة والاحتكاك بالأقران، فلا يسمح لهم بالذهاب إلى أصدقائهم، وليس باستطاعتهم استضافة أصدقائهم في المنزل نظراً إلى بيئة العنف والفوضى، وصعوبة اتخاذ القرار؛ مما يؤدي إلى قلة الأصدقاء والدخول في دائرة أخرى من الصعوبة في ممارسة الحياة بشكل عادي.

أما العادات الغذائية فدائماً تكون عرضة لعدم الانتظام، فيجد الأطفال أنفسهم من دون اهتمام، ولا يعد لهم الطعام بشكل جيد، وربما يحدث العكس؛ حيث يكون هناك ميل إلى الشراهة والإكثار من الأكل، مما يقود إلى السمنة وانعدام الاتزان الغذائي.

وبلا شك فإن مشاهدة العنف داخل الأسرة أول ما يرتبط بها هو الاضطرابات العاطفية المشحونة بالحرمان العاطفي، ويمتد تأثير التعايش مع العنف داخل الأسرة إلى التربية والاستعداد للتعلم، ويؤثر سلباً فيها، ويزداد تأثيرها عندما يكون الأطفال صغاراً، أو أنهم شاهدوا العنف المرتكب ضد شخص تربطهم به علاقة عاطفية قوية كالأم. ومن المؤسف أن العنف الأسري عندما يكون متبادلاً بأي شكل بين الوالدين، فإنه يكون مزمناً، ويستمر لفترات طويلة، مما يزيد الأمور تعقيداً.

وعندما يكون العنف متبادلاً بين الأب والأم، فإن خسارة الأطفال تكون مضاعفة؛ لأنهم يشاهدون المنظر أمامهم بين أعز وأغلى شخصين في حياتهم، إضافة إلى أنهم يبقون وحدهم دون مساعدة لتجاوز الموقف وكل ما

يترتب عليه. فالضحية - وغالباً ما تكون الأم - تجد نفسها في موقف سيئ للغاية وهي تتعرض للعنف أمام أطفالها، مما يجعلها تشعر بشيء من الدونية وفقدان المهمات التي كانت تقوم بها، والمعتدي غالباً ما يكون الأب الذي يفقد احترامه، وتهتز صورته أمام أطفاله، وتتأثر ثقتهم فيه بوصفه إنساناً يفترض أن يكون المثل الأعلى في حياتهم.

ولعل أسوأ ما ينتج عنه تعريض الأطفال للعنف الأسري هو ميلهم إلى ارتكاب هذا النوع من العنف عندما يكونون كباراً، فالأشخاص الذين يرتكبون العنف قد يكونون ضحايا عنف أسري عندما كانوا صغاراً. والعنف له علاقة بالحب والخوف والإحباط والشعور بالدونية واعتبار الذات (Tricket & Schel, 1998: 57-58). وتشمل هذه الآثار أبعاداً نفسية واجتماعية ومعرفية، ودائماً ما تترك ردود أفعال على الأطفال، وذلك من خلال الجوانب التالية:

- ١- الآثار النفسية: وتتمثل في الخوف الشديد المؤدي إلى كثرة الاضطرابات، وفقدان السيطرة على مجريات الحياة والحيرة، ولوم النفس.
- ٢- الآثار المعرفية: دائماً ما تترك مشاهدة العنف أو التعرض له آثاراً معرفية تتلخص في عدم القدرة على التركيز وقصور النمو المعرفي.
- ٣- الآثار العاطفية: تنعكس على إحساس الأطفال بالخوف والرعب والشعور الدائم بالذنب، والإحباط، وعدم الإحساس بالمسؤولية، ولا بد أن تترك هذه آثاراً عديدة على حياة الأطفال.
- ٤- الآثار البيولوجية: تتمثل في الانزعاج، وعدم المقدرة على النوم، والكوابيس والأحلام المرعبة. وتمتد إلى سوء التغذية، وفقدان الرغبة في الأكل والمشرّب بشكل سليم.
- ٥- الآثار السلوكية: وأهمها الرغبة في الانعزالية وعدم الاحتكاك بالأطفال الآخرين (Volpe 1996).

أما من ناحية مدى التأثير ودرجته، فيمكن تقسيم هذا الأثر قسمين:

١- آثار قصيرة المدى Short - Term Consequences:

وتتمثل في الآثار المباشرة والمصاحبة للعنف؛ مثل الإصابة، والأذى المادي، والمعاناة المعنوية للعنف الذي يقع على الأطفال.

٢- آثار طويلة المدى Long - Term Consequences:

وتتمثل في الجوانب ذات المعاناة طويلة الأمد، والتي قد تصل إلى سنوات وربما مدى الحياة، وقد تؤثر على شخصية الطفل في مراحل متأخرة من حياته عندما يكون رجلاً.

وجدير بالإشارة أن درجة هذه التأثيرات تختلف باختلاف عمر الطفل، وظروف ممارسة العنف، ودرجة حدته. فالأطفال الصغار دائماً تأخذ ردة الفعل عليهم الطريقة السلوكية؛ لأنهم غير قادرين على شرح عواطفهم شفويًا، في حين يميل الأطفال الكبار والمراهقون إلى التعبير عن ردة الفعل لديهم بالانعزالية، والانسحاب من المجتمع، والانشغال بالصورة السلبية لعنف والدهم ضد والدتهم أو العكس. إضافة إلى أن الأطفال الذين يستمرون فترة طويلة في مشاهدة العنف والتعايش معه يحتاجون إلى علاج اجتماعي ونفسي، وفي حال عدم فعل ذلك، فإنهم ربما يكونون عرضة للانحراف في المستقبل (Rubenstein, 1993).

ومهما تنوعت الآثار، فإن مدى تأثيرها والاستجابة لها يختلف من أسرة إلى أخرى، ومن طفل إلى آخر طبقاً للعديد من العوامل. ولقد أجري الكثير من الدراسات من أجل معرفة تأثير العنف الأسري على حياة الأطفال، وكان من أهمها ما ذكر في كتاب «العنف ضد الأطفال في الأسرة والمجتمع»، وهو مقارنة لأطفال يعدون ضحايا مع أطفال آخرين لم يتعرضوا للعنف الأسري. ومن أهم الفروق التي وجدت بينهم ما يلي:

- ١- الأطفال الذين يتعرضون لعنف بين الأم والأب يميلون إلى عدم الحديث عن همومهم ومشكلاتهم أكثر من الأطفال الآخرين.
- ٢- مشاهدة العنف أو الوقوع ضحية للعنف الأسري ينتج عنه انخفاض ملحوظ في ممارسة المهارات الاجتماعية بشكل عام.
- ٣- الأطفال المتعرضون للعنف أظهروا ضعفاً واضحاً في قدرات التعاطف مع الآخرين.
- ٤- الأطفال المتعرضون للعنف لديهم مشكلات سلوكية أكثر من الأطفال غير المتعرضين.
- ٥- الأطفال المتعرضون للعنف يميلون إلى استخدام السلوك السلبي للتعامل مع المشكلات، أو السلوك الاندفاعي للتعامل مع هذه المشكلة.
- ٦- الأطفال المتعرضون للعنف أظهروا ضعفاً في مقياس اعتبار الذات أكثر من غيرهم.

آثار العنف الأسري على الجنين:

العنف الأسري مشكلة أسرية تمتد آثارها إلى أطراف كثيرة؛ سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وتعد الزوجة الضحية الأولى للكثير من أنواع العنف الأسري (Kathryn, 2002). وعند وقوع العنف وإساءة المعاملة الأسرية للزوجة الحامل، فإن الآثار لا تقتصر عليها بشكل مباشر، بل يصل التأثير إلى الجنين، وتتدرج هذه التأثيرات من سوء التغذية والتقلبات المزاجية للأم إلى حالات قد يصل الأمر فيها إلى وفاة الجنين بسبب ما تتعرض له الأم. وتؤكد بعض الدراسات أن الزوجة الصغيرة السن عرضة للعنف الأسري أكثر من غيرها، حيث وجد (Goodwin et al, ٢٠٠٠) أن النساء الحوامل تحت سن ٢٠ عاماً أكثر عرضة للعنف من النساء الحوامل اللاتي تبلغ أعمارهن أكثر من ٢٠ عاماً بمقدار الضعف في الولايات المتحدة الأمريكية. وتزداد إمكانية تعرض الجنين للخطر الناجم عن العنف الأسري في حال وجود زوج مدمن للخمر والمخدرات.

ولقد توصل الباحثون إلى أن الآثار الممتدة إلى الجنين تتمثل في سوء التغذية، ونقص في الوزن، وفقر الدم، والتعرض للآلام البدنية، والعدوى؛ مما يقود إلى فترة حمل صعبة قد يصل تأثيرها إلى الجنين (Kathryn, 2002). وتتمثل أهم مشكلات الإهمال والعنف ضد المرأة الحامل في إهمالها للمتابعة الطبية، وعدم تمكينها من ذلك في بعض الأحيان، ويزداد هذا الإهمال في المجتمعات النامية التي قد لا تشجع الأم، وربما قد لا تجد من يمكنها، أو حتى يساعدها، في الذهاب إلى الطبيب، وربما يتجاوز الأمر ذلك ويطلب من الأم ممارسة أعمال شاقة وصعبة، وعدم تمكينها من الراحة خلال الحمل، وكل هذا لا بد أن ينعكس على الجنين، ويؤثر على صحته وسلامته، وحقه الكامل في الحياة، وعدم تعريض حياته للخطر. وهو أمر دائماً يسبب العنف الأسري.

تأثير إساءة المعاملة الجنسية على الأطفال:

تجدر الإشارة قبل الحديث عن أي تأثير لهذا النوع من إساءة المعاملة إلى أن الشريعة الإسلامية تحرم الانتهاك والاغتصاب والاستغلال الجنسي للآخرين، سواء كانوا أفراداً في الأسرة، أو أشخاصاً غريباء، وتعدّها جريمة يعاقب عليها الشرع، ولذلك فإن سوء المعاملة الجنسية هو ارتكاب المحرمات التي نهى الله عنها بحق المعتدي وانتهاك لبراءة الضحية وعذريتها، ولا بد أن يترك آثاراً وخيمة على مستقبل حياتها.

ويمكن تقسيم الآثار الناتجة عن هذا النوع من إساءة المعاملة الأسرية

عدة أنواع:

١- آثار سلوكية: تتمثل في الشعور بالذنب، والانسحاب، والخوف من الكبار بالنسبة إلى الأطفال، واستخدام بعض المفردات الجنسية، والشذوذ والانحراف بشكل عام.

٢- آثار عاطفية: وتظهر على شكل القلق المستمر، والخوف والإحباط، والشعور

- بالذنب، وانخفاض درجة اعتبار الذات أو احترامها.
- ٣- آثار فكرية: ويمكن أن تتمثل في صعوبة التعلم، وضعف في التركيز والاهتمام.
- ٤- آثار بدنية: ويمكن ملاحظتها من خلال الندبات الظاهرة على الجسم، وصعوبة في المشي بالنسبة إلى الأطفال، ونزيف حول الأعضاء التناسلية. وقد تكون هناك صعوبة في الجلوس، واضطراب في الأكل والنوم.
- ٥- آثار طويلة المدى: الانعكاسات السلبية لوقوع الشخص ضحية للاعتداءات الجنسية من قبل أحد أفراد الأسرة تمتد إلى فترات طويلة، بل قد تكون ملازمة للشخص مدى الحياة، ففي حال كون الضحية طفلاً، فإن هذه الآثار تمتد معه إلى مرحلة البلوغ، وينشأ هذا الإنسان ولديه الكثير من جوانب القصور النفسية والسلوكية، وربما يجنح إلى الانحراف والشذوذ الجنسي، ويقوم بممارسته مع الصغار، مما يوسع دائرة الانحراف والعنف وإساءة المعاملة بكل أشكالها.
- ومما يضاعف في آثار هذه النوع من العنف هو السرية الكاملة في حدوثه، مما يفرض على الضحية التعامل مع هذه المشكلة منفرداً، وذلك لاستحالة الحصول على مساعدة أو استشارة من أحد، نظراً إلى الحساسية البالغة لمثل هذا الفعل، فيبدأ الضحية في المعاناة النفسية البالغة، وكل ما يترتب عليها، ويجد نفسه بين أمرين أحلاهما مرّاً؛ فإما الحديث والمصارحة، وهذا أمر فيه صعوبة كبيرة لما يحيط به من الخصوصية الأسرية والأسرار العائلية، وإما السكوت والتعامل مع المشكلة على انفراد، وهو أمر قد يكون له مخاطر كثيرة.
- وقد تختلف الآثار المترتبة على هذه الممارسات باختلاف المجتمعات وثقافتها وقوانينها، فيزداد الأمر سوءاً بالنسبة إلى الإناث. وقد يترتب عليه أمور مستقبلية تتمثل في عدم الزواج، أو النبذ من الحياة الاجتماعية مما

يدفع الضحية إلى دائرة الانحراف أو العزلة الاجتماعية، وربما التفكير في الانتحار في بعض الحالات. وتتأثر هذه المشكلة ببعض العوامل الديموغرافية؛ ومن أهمها:

١- العمر: يؤثر عمر الطفل في تفاعله واستجابته لكل ما يحدث من حوله. ورغم أن البعض من الأطفال الصغار قد لا يتأثرون بالعنف نظراً إلى عدم إدراكهم لهذا النوع من العنف بشكل جيد، إلا أنه ثبت من خلال البحوث أن الأطفال الصغار يكون التأثير عليهم مرتكزاً على بعض الجوانب السلوكية ذات الطابع الخفي (Internalizing Problems)، في حين أن التأثير على الأطفال الأكبر عمراً يكون على الصفات ذات الطابع الظاهري (Externalizing Problems) (O,keefe,1998).

ويشكل العمر مرحلة حرجة في ردة الفعل التي تكون لدى الأطفال بسبب مشاهدتهم للعنف أو تعايشهم معه، فإذا كان الأطفال الصغار يميلون إلى عدم المشاركة أو الحديث عن العنف، فإننا نلاحظ أن الأطفال في المرحلة المتأخرة يظهرون شيئاً من التفاعل مع مشكلة العنف، فنجدهم يتعاطفون مع من وقع ضحية للعنف، وغالباً ما يكون الأم. أما مرحلة المراهقة، فإن الأطفال يميلون إلى الدخول في دائرة العنف بشكل أكثر، فنجد البعض منهم يحاول منع وقوعه أو بحث أسبابه. وقد يصل بهم الأمر إلى التعاطف مع أحد والديهم ضد الآخر، ويبدوون في توجيه انتقاد علني لوالدهم أو لوالدتهم، ويتحملون المسؤولية في وقت مبكر.

ويرتبط العمر بأحد أنواع العنف أكثر من غيره؛ حيث يزداد التأثير العاطفي والوجداني لدى الأطفال الصغار، إضافة إلى سوء التغذية واضطراب الكثير من السلوكيات. أما في مرحلة الطفولة المتأخرة، فإن الاضطرابات السلوكية والميل نحو العدوانية هو الصفة المتوقعة من الطفل الذي يتعايش مع

العنف، وغالباً ما يكون ناقماً على أسرته وعلى مجتمعه. وتجدر الإشارة إلى أن هناك اختلافات بين الذكور والإناث في تفاعلهم مع العنف الأسري طبقاً لأعمارهم.

٢- الجنس: (ذكر، أنثى)

لجنس الطفل أثر مهم في مدى تأثره بالعنف الأسري. ولقد أشار بعض الباحثين إلى أن الأولاد يتأثرون بالعنف بشكل أكبر من البنات، وخصوصاً في السلوك الظاهر مثل العدوانية. كما أشارت دراسة أخرى إلى أن الأولاد يتأثرون بالعنف الأسري أكثر من البنات بشكل عام (Wallace, 2002).

ثانياً- تأثير العنف الأسري على الحياة الزوجية:

الحديث عن آثار العنف الأسري على الحياة الزوجية سوف يكون مقصوراً في التأثير على طرفي هذه العلاقة، وما هي أهم الآثار التي يتركها العنف الأسري عليهما وعلى الحياة الزوجية بشكل عام، وتتمثل أهم هذه الآثار فيما يلي:

١- الخوف والقلق: تشعر الزوجة المتعرضة للعنف بالخوف المستمر والقلق الدائم الملازم لها في جميع الأوقات.

٢- السلبية: ضحايا العنف من الزوجات يتصفن بالسلبية والاستسلام، وعدم محاولة تغيير الواقع. ويمتد هذا الشعور ليكون ملازماً لشخصية الزوجة، ويترك أثراً بالغاً على كل تصرفاتها.

٣- الآثار المباشرة: يتسبب العنف ضد الزوجات في حدوث إصابات قد تكون مستمرة مع الزوجة، وقد تسبب لها أضراراً بالغة، أو إعاقة تمنعها من ممارسة حياتها بشكل طبيعي.

٤- الحرمان العاطفي: العواطف المدمرة، وعدم الإحساس بالأهمية والاحترام من قبل الآخرين صفة ملازمة للزوجة ضحية العنف، والتي قد تجد نفسها تعيش واقعاً مؤلماً يؤثر في أدائها لوظيفتها الأسرية.

٥- اضطرابات الشخصية: من الطبيعي أن استمرار العنف وكثرة تعرض الزوجة له قد يؤدي إلى اضطرابات في شخصيتها، وقد يقود إلى صعوبات نفسية وعاطفية كثيرة.

علامات إساءة المعاملة العاطفية والنفسية في الحياة الزوجية:

- احتقار الآخرين وازدراؤهم.
- الوصف بالغباء والتفاهة.
- جعل الطرف الآخر يحمل مشاعر سلبية حول نفسه.
- الشعور بالذنب.
- تأكيد أهمية الرجل وعدم أهمية المرأة.
- تأكيد امتيازات الرجل وحقوقه فقط.
- عدم استشارة الطرف الآخر والتسفيه برأيه.
- استغلال المصادر الاقتصادية من أجل الضغط على الطرف الآخر.
- إجبار الطرف الآخر على التوسل من أجل إعطائه المال.
- السيطرة على الطرف الآخر باستخدام القوة والامتيازات.
- التهديد بالطلاق.
- التهديد بهجر الزوجة أو هجر المنزل.
- التهديد بإجبار الطرف الآخر على أداء مهمات شاقة.
- استغلال الأطفال من أجل تهديد الطرف الآخر أو الضغط عليه.
- محاولة عزل الطرف الآخر عن أهله وأصدقائه.
- التهديد بالحرمان من الأطفال.
- القضاء على مصادر القوة لدى الطرف الآخر كالدخل وغيره.
- توجيه اللوم على كل شيء حتى لو لم يكن هناك مسوِّغ لهذا اللوم.
- عدم قبول ارتكاب الأخطاء.
- عدم الاعتذار عن أي عمل حتى لو ثبت خطؤه.

ثالثاً- تأثير العنف الأسري على أفراد الأسرة؛

يؤثر العنف الأسري بكل أنواعه على الأطفال والمراهقين بشكل أكبر بكثير من توقعات الوالدين اللذين يتبادلان العنف، ويعتقدان خطأً أن ليس له تأثير، أو أن الأطفال لا يدركونه ويحسون به. ولقد أجاب ١٦٪ من عينة من طلاب المرحلة الثانوية في الولايات المتحدة الأمريكية أنهم شاهدوا العنف البدني (Physical Violence) يرتكبه أحد والديهم تجاه الآخر مرة واحدة على الأقل خلال العام المنصرم من حياتهم (Bowker, & Mc Ferron, 1998).

ويصر الكثير من الآباء والأمهات أن أطفالهم غير واعين بالعنف الأسري الذي يحدث بينهما، بحجة أن الأطفال لم يكونوا موجودين، أو كانوا مشغولين باللعب أثناء حدوث العنف، سواء كان بدنياً أو بأي شكل آخر. إلا أنه يجب عدم الاعتماد على هذه المقولة؛ حيث إن الأطفال لديهم مقدرة عالية على إدراك العنف الذي يدور داخل الأسرة، حتى لو لم يبدوا اهتماماً مباشراً به. ويختلف تأثير العنف الأسري طبقاً لعدة عوامل؛ منها نوع العنف، وطريقته، وتوقيته، ومدى ارتباط الأطفال عاطفياً بمن ارتكب العنف، أو بمن وقع ضحية له.

فالعنف البدني (Physical Violence) أكثر تأثيراً على الأطفال من غيره، والعنف اللفظي، واستخدام الألفاظ البذيئة يحتل المرتبة الثانية في درجة التأثير. ويجد بعض الأطفال صعوبة في تحديد إساءة المعاملة العاطفية (Emotional abuse) بشكل دقيق، خصوصاً الأطفال الصغار. ولقد توصلت بعض الدراسات إلى وجود علاقة بين العديد من العوامل والصفات الشخصية، وبين التعرض للعنف في الصغر. ومن أهمها:

١- ارتفاع درجة الإحباط.

٢- انخفاض درجة اعتبار الذات.

٣- ارتفاع درجة الخوف والقلق.

ولقد ثبت وجود علاقة بين هذه المتغيرات وبين التعرض للعنف في الصغر، وذلك من خلال دراسات أجريت على طلاب الجامعات (Barnett et al, 1997). وتم التوصل إلى أن المتعرضين للعنف في الصغر يتصفون بما يلي: القلق، وانخفاض اعتبار الذات، والخجل، والإحباط، والتفكير في الانتحار، وأعراض الانسحاب، والشعور بالانهزامية والغضب والحزن، ولوم النفس، ومشكلات صحية وبدنية، ومشكلات تعليمية، وصعوبة في التأقلم الاجتماعي. والأطفال في أسرة العنف يكون لديهم درجة غير طبيعية من الخوف، فهم يخافون على أنفسهم من أن يتعرضوا للضرب، ويخافون على أمهاتهم اللاتي يشاهدونهن يتعرضن للضرب أو سوء المعاملة، ويخافون على والدهم الذي ربما يهددهم بهجر المنزل، ويخافون على وحدة الأسرة التي يعدونها كل شيء بالنسبة إليهم.

وتجدر الإشارة إلى أن الأطفال لا يستطيعون التفكير بشكل عقلائي ومنطقي، ولا يستطيعون الربط بين الأسباب والمسببات بشكل سليم؛ ولذلك فإنهم دائماً يقعون فريسة سهلة لمخاوف كثيرة، البعض منها غير واقعي. ويستمر معهم هذا الخوف فترات طويلة، ويؤثر على حياتهم، وعلى تعاملهم مع الآخرين بشكل سليم.

ويتعلم الأطفال ما يسمى الإحساس بعدم المقدرة على مساعدة النفس (Helplessness)، ويتكون لديهم شعور بعدم أهميتهم. إضافة إلى ذلك، فإن البعض منهم يبدأ بلوم نفسه، ويعتقد أنه أحد أسباب العنف، خصوصاً إذا كان الشجار بين الزوجين بسبب الأطفال، وينتج عن هذا الشعور عقدة الشعور بالذنب.

التأثير على الآباء والأمهات:

الأمهات اللاتي يقعن ضحايا للعنف الأسري يجدن أنفسهن محاطات بالعديد من المشاعر السلبية التي يتسبب فيها العنف. وغالباً تتصف هؤلاء

الأمهات بالصفات التالية:

- ١- الإحباط: وغالباً يكون هذا الإحباط بسبب توقعات الفرد من الأسرة التي ينظر إليها على أنها هي الركيزة الأساسية في حياته، فعندما تختل وظيفة هذه الأسرة، وتصبح مصدر إزعاج بالنسبة إليه فإنه من الطبيعي أن يصل به الإحباط إلى أقصى درجة. ويزداد هذا الإحباط بازدياد اعتماد المرأة على الأسرة؛ ففي المجتمع السعودي قد يكون الإحباط بشكل مضاعف نظراً إلى الأهمية البالغة للأسرة، وضرورة المحافظة عليها، وصعوبة ممارسة المرأة لحياتها بشكل طبيعي دون الاعتماد على أسرتها وعلى زوجها أو والدها أو أحد إخوتها.
- ٢- الشعور بالذنب: مهما يكن سبب العنف ومصدره، فإن الأم والأب دائماً يلزمهم شعور بالذنب، وكثيراً ما تحدثهم أنفسهم بأنهما كانا جزءاً من السبب في وقوع العنف داخل الأسرة.
- ٣- انخفاض اعتبار الذات: تشكل نظرة الشخص إلى نفسه طاقة وحيوية كثيراً ما تدفعه للعمل والمثابرة، ومواجهة المشكلات اليومية في حياته. وبلا شك أن نظرة الشخص السلبية إلى نفسه تكون عائقاً في سبيل ممارسة حياته بشكل طبيعي. وكثيراً ما تعاني الأمهات اللاتي يقعن ضحايا للعنف الأسري من انخفاض اعتبار الذات، وملازمة النظرة السلبية.
- ٤- اختلال وظائف الأمومة: الأم ضحية العنف لا يمكنها القيام بوظائفها - بوصفها أمّاً - تجاه أطفالها بنفس الكفاءة والفاعلية التي تقوم بها الأم التي لم تتعرض للعنف داخل الأسرة. فلا بد أن يؤثر هذا العنف على كل شيء في حياتها وتصرفاتها، وتبدأ في التقصير والتنازل عن بعض الأمور التربوية، وتكون دائماً مترددة وخائفة، وفي صراع مستمر مع نفسها ومع أطفالها، وقد تكون سريعة الغضب والانفعال، وكل هذه الأمور تؤدي إلى اختلال في مهماتها بوصفها أمّاً وربة بيت.

أما بخصوص تأثير العنف الأسري على الآباء الذين يرتكبون العنف ضد زوجاتهم وأفراد أسرهم، فنجد أنهم يميلون إلى ممارسة القسوة والصرامة في تعاملهم مع كل أفراد الأسرة، وغالباً ما يكونون غير عطوفين، ويزداد هذا السلوك بازدياد حدوث العنف داخل الأسرة. ويمارسون عملية الضبط بشكل قاسٍ، وتكون لديهم قابلية سريعة للاستجابات غير المتزنة في تعاملهم مع الأطفال. وغالباً ما يكونون عرضة للوصم الاجتماعي، وينظر إليهم بوصفهم أشخاصاً يحملون صفة غير حسنة ومرفوضة، وقد يطالهم العقاب في بعض البلدان.

رابعاً- تأثير العنف الأسري على المجتمع:

على الرغم من أن العنف الأسري داخل حدود الأسرة، إلا أن تأثيره يتجاوز هذه الحدود بسرعة ليصل إلى المجتمع بأكمله، وذلك راجع لكون الأسرة هي النواة والمؤسسة الاجتماعية الأولية التي تشكل حجر الأساس للمجتمع بأكمله. ومن الطبيعي أن أي انحراف أو مشكلات تعاني منها الأسرة لا بد وأن يصل تأثيرها إلى المجتمع. وانطلاقاً من هذا، فإن إهمال الأسرة، وعدم الاهتمام بجميع أفرادها، وتركهم عرضة للانحراف يواجهون المشكلات والعنف الأسري وحدهم دون تدخل أو مساعدة من المجتمع أمر سيكون له انعكاسات سلبية كثيرة على المجتمع بأكمله.

ونستطيع القول: إن خسارة المجتمع تكون مضاعفة عندما يحدث العنف بين أفراد الأسرة، فالخسارة الأولى تتمثل في اختلال البناء الأسري، وقصور في أداء الوظائف الاجتماعية بالشكل السليم؛ الأمر الذي ينتج عنه اضطرابات في شخصيات بعض أفراد الأسر الذين هم أعضاء في المجتمع بأكمله في الوقت ذاته.

أما الخسارة الثانية، فتكون نتيجة للتفكك الأسري الذي ينتج عن العنف،

ويؤدي إلى تشتت بعض أفراد الأسر وضياعهم، مما يحولهم إلى عالة على المجتمع يجب عليه رعايتهم والاهتمام بهم.

ومن الطبيعي أن إهمال العنف على مستوى الأسر يكلف المجتمع الكثير، فنظرية دورة العنف تؤكد أن التساهل مع العنف يوسع دائرته عن طريق تقليد الأبناء لأبائهم، وبهذا يتوارث المجتمع العنف جيلاً بعد جيل.

English References

- Alytia A; Alissa C; Deborah L. 2003. "**The Impact of Domestic Violence on the Maternal-Child Relationship**". Journal of Family Psychology V17, Issue3, September 257-287.
- Bowker, L. & McFerron, J. 1998. "**On the relationship between Wife beating and child abuse**". Feminist Perspectives on wife abuse (PP. 158-174).
- Barnett Ola W.; Cindy L. Miller; Robin D. 1997. **Family violence across the lifespan**. California SAGE. Publications. USA.
- Crowell N. & Burgess W. 1996. **Understanding Violence against Women**. Washington, D.C, National Academy Press,. USA.
- Dobash R. E. & Dobash R. P. 1979. **Violence against wives**. New York, The free Press
- Espinosa L. Kathryn, 2002. "**Maltreatment of the elderly**" Journal of long term home health care, 5, 10-17
- Goodwin M; Gazmarian J; Johnson C; Gilbert B. 2000. "**Pregnancy and physical abuse**" Maternal Child Health Journal. 4 2000 P 85-92.
- O, Keefe, M. (1998). "**Adjustment of children from Maritally Violent homes**". Families in Society 75, 403-415.
- Newton, C. J 2001. "**Domestic Violence: An Overview**". Mental Health Journal. (www.therapistFinder.net/journal). February, 2001
- Porter B. & O'leary K. D. 1980 "**Marital discord and childhood behavior problems**". Journal of abnormal child psychology, 8, 287-295.
- Rubenstein, L. 1993. **What is battered Women's Syndrome**, Law tek Media Group.

- Wallace, Harvey. 2002. **Family Violence: Legal, Medical, and Social Perspective**. Boston, Allyn & Bacon 3 ed. Ed.
- Volpe, J. S. 1996. **Effects of Domestic Violence on Children and Adolescents: An Overview**, The American Academy of Experts in Traumatic Stress.

الفصل السادس

ضحايا العنف الأسري

مقدمة:

يختلف العنف الأسري عن غيره من أنواع العنف البشري؛ فهو محكوم بالحدود الأسرية، ويحدث في سرية كاملة، وغالباً ما يكون هناك محاولة لعدم إفشائه والسماح لأحد بالتدخل فيه. إضافة إلى ذلك، فإنه يخضع للمعايير الأسرية من حيث الأدوار والتوقعات ومراكز القوى والعوامل المؤثرة فيها، وفي بعض الأحيان لا يخضع للقوانين السائدة، وتكون له قوانين خاصة بالأسرة وأفرادها.

وبحكم طبيعة البشر، فإن العنف من المتوقع أن يحدث من الشخص الأقوى، ويكون ضحيته الشخص الأضعف في الأسرة؛ مما يقودنا إلى التوصل إلى أن أغلب ضحايا العنف الأسري سيكونون الأطفال والنساء والزوجات؛ لأنهم الطرف الأضعف في أي تكوين أسري. وغالباً ما يكون صادراً من الرجال. أما في حالة كونه صادراً من النساء، فإنه غالباً ما يكون موجهاً ضد الأطفال. وقد يكون هناك ضحايا آخرون للعنف؛ فقد يكون الرجال والأزواج ضحايا للعنف الأسري، وقد يحدث العنف للمسنين والمعاقين وغيرهم من الفئات التي سوف نطلق عليها مسمى الفئات الخاصة.

ومن المؤكد أن نوع العنف الأسري له أثر مهم في تحديد هوية الضحية؛ فالعنف البدني ينطبق عليه مبدأ القوة، فيكون أكثر مرتكبیه من الرجال ضد بعض أفراد الأسرة، أو من النساء ضد الأطفال، في حين أن العنف النفسي وإساءة المعاملة العاطفية واللفظية قد تختلف عن العنف البدني؛ حيث إنه قد يتم ارتكابه من قبل أفراد آخرين في الأسرة دون ارتباطه بمفهوم القوة، وقد يكون الطرف الأقوى ضحية لهذا العنف، أما الإهمال فإنه يمكن حدوثه

من البالغين والكبار ضد الأطفال والمسنين والمعاقين وكل من هو في حاجة إلى رعاية واهتمام.

أولاً - المرأة (الضحية الدائمة للعنف)

ظاهرة العنف ضد المرأة لا يمكن ربطها بدين أو ثقافة أو شعب أو طبقة اجتماعية معينة، وتحدث في البلدان النامية والبلدان المتقدمة على حد سواء. ويرتكبها المثقفون والذين ينتمون إلى مستويات اجتماعية واقتصادية عالية دون ملاحظة أي اختلاف عن الطبقات الأخرى. وهناك من يعتقد أن هذا السلوك يمكن عدّه سلوكاً مرضياً يقتضي ضرورة معالجة مرتكبيه من الرجال. ولعل المحزن في الأمر هو أن غالبية المجتمعات والدول لا تنظر إلى العنف غير المسبّب ضد النساء بوصفه جريمة، فالجهات الأمنية في الكثير من البلدان النامية لا تهتم بالشكاوى من النساء اللاتي تعرضن للضرب من قبل الرجال داخل الأسرة، بل يُعدّ الموضوع شأنًا أسرياً لا يحسن تدخل المجتمع فيه.

نظرة تاريخية إلى مكانة المرأة:

اقتضت حكمة الله في خلقه تحديد الوظائف البشرية، فانفرد الرجال بالوظائف التي تحتاج إلى القوة البدنية والقتال والصراع، في حين اقتصرَت وظيفة المرأة على الاهتمام بالرجل وتلبية احتياجاته، وكان لزاماً أن تكون تحت سيطرة الرجل وهيمنته، وربما يتم النظر إليها خطأً بوصفها جزءاً من ممتلكات الرجال التي يتقاتلون أحياناً من أجلها. ولم يكن حال الأطفال أحسن حالاً من أحوال النساء؛ حيث يتعرضون لحياة قاسية وصعبة، ويتم التعامل معهم بقسوة، خصوصاً البنات اللاتي يتم تزويجهن منذ الصغر، ووصل الأمر إلى قتلهن ودفنهن. ولقد أكدت الديانات القديمة؛ مثل اليهودية والمسيحية المحرّفة هذه الأوضاع وباركتها مع كونها مخالفة لما جاء به موسى وعيسى عليهما السلام! ولقد ظل وضع الزوجة شديد الشبه بوضع الرقيق؛ فعلى سبيل المثال «نجد أنه تحت القانون الروماني، والذي كان له الأثر البالغ على القوانين

الأوروبية، فإن الرجل يملك زوجته أو زوجاته كما يملك رقيقه، أما الزوجة فلم تكن لها شخصية قانونية، مثلها في ذلك مثل الرقيق؛ فهي لا تملك شيئاً مطلقاً، لا لنفسها، ولا لأطفالها، ولا أرضها، ولا مالها، فهي ملحقه بالرجل، وليس لها اعتبار أو قيمة لذاتها» (القراي وآخرون، ١٩٩٩: ١٠٦).

ولم يكن الفكر الإغريقي بأحسن حال؛ فأرسطو يعتقد أن الطبيعة (♀) قد وضعت المرأة في منزلة أقل من الرجل، وبناء على هذا، فإنها يجب أن تكون محكومة من قبل الرجل وتابعة له. وبلا شك أن مثل هذه الأفكار كان لها وجود في القوانين الرومانية القديمة. ولقد حفلت الديانة المسيحية بالأفكار السلبية عن المرأة، ويأتي في مقدمتها فكرة الخطيئة التي جاء بها القديس (ST. Augustine) والتي يحمل فيها المرأة المسؤولية الكاملة عن إدخال الخطيئة في الحياة، وإيقاع الرجل فيها. «ويرى أن هناك تشابهاً بين المرأة وبين الشيطان الذي يجعل منها استعداداً فطرياً للشر والإغواء» (القراي وآخرون، ١٩٩٩: ١٠٧).

ولقد شهدت العصور الوسطى سيطرة واضحة للرجل على المرأة داخل الأسرة، حيث كان ينظر إلى الزوجة بوصفها أحد الممتلكات الشخصية للزوج. فلقد أعطت قوانين الزواج القديمة في بريطانيا الزوج الحق في ضرب زوجته (Barnett et al, 1997).

ولقد ذكر (Sigler, 1989) أن القانون البريطاني العام ينص على أن المرأة تابعة للرجل، وليس لها صفة قانونية مستقلة عن زوجها. أما قانون الاغتصاب في القوانين الإنجليزية القديمة، فقد أعطى الزوج ملكية المرأة بشكل ضمني عندما نص على أنه عندما تتعرض المرأة للاغتصاب، فإن التعويض عن هذا الاغتصاب يجب أن يدفع للزوج أو للأب في حال عدم الزواج، وذلك مقابل الضرر الذي تعرضت له ممتلكاته (Barnett et al, 1997: 8). كما نص القانون على أن الرجال مسؤولون عن تصرفات نساءهم، ومن المفروض أن يسيطروا على كل سلوكياتهن. ولهذا السبب، فإن القانون يعطيهم حق استخدام القوة في بعض

الأحيان، وكثيراً ما نسمع عن قانون (Rule -of - Thumb) الذي يعطي الرجل الحق في ضرب زوجته باستخدام أداة لا تزيد في سماكتها عن حجم الإبهام. أما في الولايات المتحدة الأمريكية، فإن الاهتمام بهذا الموضوع بدأ في الظهور أواخر القرن الميلادي الثامن عشر عندما بدأت التشريعات والقوانين المهتمة بالزوجات والعنف الأسري بالظهور؛ ففي عام ١٨٧٠م أصدرت ولاية ألاباما (Alabama) أول قانون عن العنف ضد الزوجات ينص على تحريم ضرب الزوجة باستخدام العصا، أو سحب الشعر، والبصق في الوجه (Pagelow, 1984: 284).

ويرى المهتمون بالعنف الأسري، بشكل عام، والعنف ضد المرأة بشكل خاص أن الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي هي الفترة الذهبية في الدفاع عن حقوق المرأة. ولقد استمدت هذه القوانين قوتها ممّا سمي «حركة تحرير المرأة» التي شهدها المجتمع الأمريكي في هذه الفترة؛ حيث حظيت المرأة باهتمام بالغ في كل المجالات (Pleck, 1987).

وبناء على كل هذا اضطهدت المرأة خلال العصور المظلمة في أوروبا وخلال حكم الكنيسة التي صادرت كل شيء للمرأة حتى اسمها الذي يجب أن تتنازل عنه لزوجها. واستمر الحال إلى القرن التاسع عشر، الذي بدأ يشهد حركات إصلاحية للمساواة بين الرجل والمرأة، وارتفعت أصوات المصلحين الاجتماعيين، ثم جاء القرن العشرون، والحرب العالمية الأولى والثانية، وميثاق حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وتتابع العهود والمواثيق التي تنادي بضرورة إعطاء المرأة حقوقها المسلوبة، وتدعو إلى احترامها ومساواتها مع الرجل في الكثير من شؤون الحياة.

العنف ضد الزوجة:

يعد الزواج أهم رابط أسري واجتماعي على الإطلاق؛ فهو أساس تكوين أي أسرة مهما كان شكلها ودينها وحجمها. والزواج بين الذكر والأنثى هو

النموذج المعمول به في كل العصور والمجتمعات من أجل تكوين أي أسرة ومن أجل استمرار البشرية. وعن طريقه تتشكل أكبر قرابة بين مخلوقين بشريين، وينبغي أن تكون مبنية على أسس سامية ونبيلة تقوم على توضيح الوظائف لكل من الذكر والأنثى في العقد الزوجي. ولقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالزواج، وحثت الذكر والأنثى على التعامل بالمودة والرحمة واللين؛ قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

ولقد اهتم الكثير من القوانين والشرائع الحديثة بالزواج وكل ما يكتنفه من الحقوق والواجبات، إلا أن جميع هذه الاهتمامات لم تفلح في حماية المرأة من ظلم الرجل وعدوانيته ولجوئه إلى العنف لحل المشكلات الزوجية والأسرية. فكثيراً ما يلجأ الأزواج والآباء والرجال بشكل عام إلى العنف في التعامل مع النساء، سواء كان هذا العنف بدنياً أو نفسياً أو عاطفياً أو غير ذلك من أنواع العنف، أو حتى إهمال حقوق المرأة وواجباتها.

ورغم أن العنف ضد الزوجات هو جزء من العنف ضد النساء، إلا أن هناك من يناقش «العنف الزوجي» (Marital Violence) على انفراد. ولقد حظي هذا الموضوع باهتمام بالغ في الأدبيات الغربية، وكثيراً ما يأتي مرتبطاً بمصطلح (Domestic Violence) أو العنف الداخلي أو المنزلي، وقد تكون الترجمة الحرفية لهذا المصطلح لا تدل دلالة واضحة على ما يعنيه هذا المفهوم بالضبط؛ حيث إنه يشير إلى العنف الذي يحدث داخل حدود الأسرة. ومن المعروف أن الأسرة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا وبعض البلدان الصناعية هي أسرة نواتية تضم الزوج والزوجة والأطفال. وإذا كان العنف ضد الأطفال يتم الحديث عنه ومناقشته تحت مفهوم «إساءة

معاملة الأطفال» (Child Abuse) فإن المتبقي من الحديث عن العنف الداخلي (Domestic Violence) ينحصر في العنف الذي يحدث بين الزوجين. وتجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن تطبيق هذا المفهوم بشكل عام في المجتمع السعودي؛ حيث إن الأسرة السعودية قد تكون أسرة ممتدة أو قرابية، أو تأخذ أشكالاً أخرى، مما يعني أن الأسرة قد تضم الزوج والزوجة والأطفال والأخوة والأخوات وفئات أخرى من الأقارب. وتفيد إحصاءات منظمة الصحة العالمية أن الملايين من الزوجات يتعرضن للضرب ومختلف أنواع العنف في جميع أنحاء العالم. (منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٣).

تعريف العنف ضد المرأة:

عرفت الأمم المتحدة العنف ضد المرأة بأنه: «أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس، ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة». (الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، ١٩٩٣م).

ولقد ورد في تفسير هذا التعريف أنه يشمل على سبيل المثال لا الحصر: أ-العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة، بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على الأطفال الإناث، والعنف المتصل بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث، وغير ذلك من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة، والعنف الزوجي، والعنف المرتبط بالاستغلال.

ب-العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام، بما في ذلك الاغتصاب، والتعدي الجنسي، والمضايقة الجنسية، والتخويف في مكان العمل، وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر، والاتجار بالنساء،

وإجبارهن على البغاء.

ج-العنف البدني والنفسي والجنسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه،
أيّما وقع (الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة: ١٩٩٣).
وبهذا فإنه ورد تعريف الأمم المتحدة للعنف الأسري كما يتضح في فقرة (أ).

العنف ضد المرأة في البلدان العربية:

تعد قضية العنف ضد المرأة في المجتمعات العربية من القضايا الحديثة التي لم تحظ بالكثير من الاهتمام في جميع البلدان العربية، وتعد الدراسة التي قامت بها الدكتورة عائدة سيف الدولة من جامعة عين شمس من أحدث الدراسات التي تم إجراؤها حول هذا الموضوع. ولقد أجريت هذه الدراسة في ٦ بلدان عربية (مصر واليمن والأردن وسوريا ولبنان وفلسطين)، ولقد توصلت الدراسة إلى أن هناك تنوعاً لأشكال العنف ضد المرأة العربية، وتدرج من سلوك مقبول اجتماعياً، بوصفه حقاً من حقوق الرجل القانونية والشرعية؛ كالطلاق وتعدد الزوجات، إلى عنف غير مقبول؛ مثل الضرب والاغتصاب. ففي مصر خلصت الدراسة إلى أن العنف منتشر بشكل واسع، ويزداد قسوة، والسبب الرئيسي في ذلك يرتبط ارتباطاً وثيقاً بعلاقة المرأة بالرجل، التي تعد علاقة «فوقية»، ويتبعها حدوث العنف الذي يكون تعبيراً عن علاقة التبعية بين الرجل والمرأة وهويتها التي لا تتحقق إلا من خلال الرجل. أما في سوريا، فتؤكد أن حالات العنف قد ازدادت بعد أن فاق سكان المدن سكان الريف نتيجة للهجرات المتتالية.

وفي الأردن تؤكد أن العنف الموجه ضد المرأة قد ازداد، ولقد أكد عدد من الأطباء المختصين ارتفاع نسبة الإدمان على الكحول والمخدرات التي ينتج عنها العنف.

ولا يختلف الوضع كثيراً في لبنان؛ حيث تشير إحصاءات النيابة العامة إلى ازدياد حالات الاغتصاب للنساء.

وأكدت الدراسة أن المرأة الفلسطينية تتعرض للعنف المباشر؛ كالضرب والقتل والإهانة، وإجبارها على التنازل عن حقوقها القانونية ومصادرة أرضها ومسكنها على يد الاحتلال الإسرائيلي. (النبأ، ١٤٢٢).

وفي المغرب أفادت دراسة حديثة قامت بها وحدة الاستشارة الطبية القضائية التابعة للمعهد الوطني للطب الشرعي بمدينة الدار البيضاء - بتسيق مع قسم الطوارئ التابع لمستشفى الدار البيضاء - أن ٩٤,٥% من ضحايا العنف التي وقعت داخل المنازل كانت موجهة ضد الزوجات؛ فخلال ١٨ شهراً زار القسم ٢٠٠ ضحية للعنف، وكان ٩٤,٥% من هذه الحالات حدثت في بيت الزوجية. ولقد أفادت الدراسة أن ٤٨% من الرجال المغاربة الذين يمارسون العنف ضد زوجاتهم من ذوي الدخل المحدود. وأفادت الدراسة أن ٤٣,٣% من هؤلاء الأزواج استعملوا اليد أثناء تعنيفهم لزوجاتهم، بينما لجأ ١٠,٦% إلى استخدام الرجل، في حين أن من استخدموا أساليب أكثر عنفاً بلغت نسبتهم ٤,٦% (صحيفة إيلاف الألكترونية ٢٠٠٣).

علامات حدوث العنف الأسري وسوء المعاملة الأسرية بين الزوجين:

هل الطرف الآخر في العلاقة الزوجية يقول أو يتصرف أو يفعل أياً

مماً يلي:

- ١- يتجاهل مشاعرك ولا يحترمك.
- ٢- يسخر منك ويهينك وينتقدك بقسوة وبشكل لاذع، ثم يقول: إنه يمازحك.
- ٣- يسخر من اعتقاداتك الشخصية ومبادئك في الحياة.
- ٤- لا يمتدحك أو يعبر عن إعجابه بإنجازاتك الشخصية.
- ٥- يلجأ إلى المعاملة بالسكوت والصمت.
- ٦- كثيراً ما ينصرف دون الإجابة عن أسئلتك.
- ٧- ينتقدك بشكل مستمر، ويصرخ ويرفع صوته تجاهك.
- ٨- يوجه لك الإهانات باستمرار.

- ٩- كثير النقد لسلوكياتك وتفاعلك الاجتماعي.
- ١٠- يبالغ في توجيه اللوم خصوصاً عند ارتكاب أي خطأ.
- ١١- لديه تقلبات مزاجية سريعة.
- ١٢- يتحول من حالة الرضا إلى نقيضها، دون التنبؤ بهذا التحول.
- ١٣- يظهر بمظهر مخالف تماماً عند تعامله مع الآخرين.
- ١٤- يتصيد الأخطاء، ويحاول تفسير أي كلمة على المحمل السيئ.
- ١٥- يحاول ممارسة عملية الضبط واتخاذ القرار حول جميع الأمور، حتى لو كانت صغيرة.
- ١٦- يشكو كثيراً من سوء معاملتك.
- ١٧- يقول ما يجعلك تشعر بالسعادة ويفعل ما هو عكس ذلك.
- ١٨- يسخر كثيراً منك أو من أهلك وأصدقائك وأقاربك.
- ١٩- يعود إلى إثارة المشكلات عندما تتحسن العلاقة بينكما.
- ٢٠- يسيء معاملة كل ما هو عزيز لديك أو يسخر منه.
- ٢١- يمتدحك بشكل يجعلك تشعر بالسعادة، ويعود على الفور إلى النقد اللاذع والجارح، ويخلط الأمور من جديد.
- ٢٢- يتصرف بأنانية بالغة ثم يصفك بالأنانية.
- ٢٣- يتساءل عن كل حركة صغيرة وكبيرة.
- ٢٤- يقاطعك أثناء الحديث بسرعة، أو يدعي أنه يستمع إليك لكنه لا يفعل.
- ٢٥- يحاول إقناعك بأنه دائماً على حق وأنت عكس ذلك.
- ٢٦- يقول أشياء ويقوم بأعمال ثم ينكرها، أو يحول التهمة إليك بأنك لم تفهم ما كان يقصد. (Barnett et. al. 1997; Wallace, 2002).
- علامات يستدل بها على أن العلاقة الزوجية في خطر.
- ١- اضمحلال فرصتك في إبداء وجهة نظرك بالتدريج.
- ٢- تجد نفسك تفكر كثيراً في كل شيء تريد أن تقوله.

٣- تجد نفسك تبحث دائماً عن عذر أو مسوغ لما يقوم به الطرف الآخر من أفعال وتصرفات.

٤- تجد نفسك دخلت مرحلة تكذيب النفس، والشك في ذاكرتك من أجل تصديق الطرف الآخر.

٥- تجد نفسك قد دخلت مرحلة من فقدان إمكانية إصدار أحكامك الشخصية على الأمور من حولك.

٦- بدأت تشك في قدراتك بالفعل. (Barnett et. al. 1997; Wallace, 2002).

ثانياً - الأطفال (الضحايا الضعيفة)

رغم اختلاف ضحايا العنف الأسري وتنوعهم، إلا أن العنف ضد الأطفال حظي بالنصيب الأكبر من الاهتمام، ونال جهوداً وافرة من قبل الباحثين والمهتمين والأطباء والمحامين والأخصائيين الاجتماعيين، وقد لا نجد صعوبة في القول: إن العنف ضد الأطفال في الأسرة (Family Child Abuse) يعد أهم أنواع العنف الأسري على الإطلاق وأكثرها شيوعاً.

ومرحلة الطفولة مرحلة تمتد من الولادة إلى حوالي الخامسة عشرة، والبعض يمدد هذه المرحلة إلى بلوغ الثامنة عشرة من العمر. ويتعرض الأطفال إلى العنف من قبل أفراد أسرهم بكل أنواعه التي سبق الحديث عنها، إضافة إلى تعرضهم للإهمال؛ سواء أكان مقصوداً أم غير ذلك.

ولذلك فإن مصطلح العنف الأسري ضد الأطفال، أو إساءة المعاملة الأسرية للأطفال، أو حتى إهمال الأطفال تعد مصطلحات واسعة وشاملة، ويدخل تحتها الكثير من التفاصيل. ولذلك فإن هذا النوع من العنف يختلف طبقاً لبعض المتغيرات الديموغرافية والاجتماعية والثقافية، فإذا كان الذكور من الأطفال عرضة للعنف البدني، فإن الإناث يكنّ عرضة لإساءة المعاملة الجنسية، وحتى بالنسبة إلى الأطفال الذكور نجد أن الأطفال في المرحلة

العمرية الأولى معرضون لإساءة المعاملة العاطفية، ونجد أن المراهقين منهم قد يكونون عرضة - بشكل أكبر - للعنف البدني والنفسي، ولذلك فإن الأطفال - رغم كونهم ضحايا للعنف الأسري - إلا أن هناك اختلافات وفروقات طبقاً للكثير من العوامل الديموغرافية والاجتماعية والثقافية.

ويمكن تعريف العنف ضد الأطفال بأنه: «أي سلوك أو عمل متعمد ومتكرر يصدر من قبل أحد الوالدين أو كليهما أو الآخرين المحيطين بالطفل أم من غرباء عن الطفل تجاه أحد الأطفال في الأسرة أو جميعهم، ويتسبب في إحداث أي نوع من الأذى والضرر سواء بدنياً أو نفسياً أو جنسياً على الطفل» (آل سعود، ٢٤: ١٤٢١).

حقائق حول العنف ضد الأطفال:

تقدر إحصاءات اليونسيف أن حوالي ٣٥٠٠ طفل تحت سن ١٥ في الدول للصناعية يموتون سنوياً بسبب العنف وإساءة المعاملة. ويقدر أن ٧٠٪ من هؤلاء تكون الأسرة هي المتسبب في حدوث العنف لهم، فإذا كان هذا هو الحال في الدول الصناعية والمتقدمة، فكيف يكون في الدول النامية والفقيرة (Unicef Publications, 2004). ومن المتوقع أن يرتفع هذا الرقم ليصل إلى عشرات الأطفال في الدول النامية.

نظرة تاريخية:

الإساءة إلى الأطفال والقسوة في التعامل معهم ظاهرة عالمية تحدث في كل المجتمعات دون استثناء. ورغم حداثة الاهتمام بها والحديث عنها إلا أنها ذات جذور تاريخية قديمة؛ حيث وجدت الممارسات الخاطئة بحق الأطفال بكل أشكالها ومسمياتها الحديثة، وربما كانت أكثرها قسوة تلك التي وصلت إلى حد القتل الذي كان سائداً في بعض المجتمعات، وذلك بسبب الخوف من العار والفقر، كما هو الحال في وأد البنات الذي كان منتشراً في الجاهلية، وورد

تحريمه في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨ - ٩]، أو بسبب الرغبة في الحد من كثرة الأطفال والتخلص من الأطفال المعاقين كما هو الحال في أوروبا القديمة، وهناك من يقوم بإهمال الأطفال غير المرغوب فيهم وهجرهم، وتركهم دون رعاية عرضة لسوء التغذية والأمراض، وهو سلوك كان مألوفاً في المجتمعات القديمة (Barnett et al) (١٩٩٧: ٦).

ولم يتحسن الحال كثيراً أثناء الثورة الصناعية في أوروبا؛ حيث استمرت المعاملة السيئة للأطفال، متمثلة في تشغيلهم وتكليفهم بالقيام بأعمال شاقة وساعات طويلة. وكان يتم تكليفهم بأداء أعمال تشكل خطراً على حياتهم؛ سواء في المنازل أو في أماكن أخرى. ولعل ما يزيد الأمر سوءاً أن جميع هذه الممارسات لم يكن ينظر إليها على أنها إساءة معاملة للأطفال، حيث كانت مألوفة في التعامل معهم بشكل عام، وفي معظم المجتمعات العالمية، وذلك للأسباب التالية:

- ١- يعد الأطفال جزءاً من ممتلكات الوالدين والأسرة، ويحق للوالدين التعامل مع أطفالهم بما يرونه مناسباً.
 - ٢- الأطفال مسؤولية الوالدين والأسرة، ولا يمكن لأحد أن يتدخل أو يتساءل حول هذه المهمة.
 - ٣- لا يمكن للأطفال أن يشاركوا في صنع القرارات، وليس لهم حضور، وصوتهم غير مسموع، ولذلك فإن هذه القرارات مقصورة على الكبار والبالغين في المجتمع.
 - ٤- لم يكن هناك معايير للتفرقة بين التربية والتأديب وبين سوء المعاملة، ولا يوجد خط فاصل بين هذه المفاهيم.
- ورغم قدم هذه الظاهرة إلا أن الاهتمام بها - بوصفها ظاهرة اجتماعية، تستحق الدراسة، وتستدعي تدخل المجتمع عن طريق إيجاد التشريعات

والقوانين الخاصة بها - لم يحدث إلا في النصف الثاني من القرن العشرين، بل إن هناك مجتمعات لا تزال تكتفي بالتعاطف والحديث عن هذه الظاهرة دون تدخل حقيقي لمواجهتها.

أنواع العنف الأسري ضد الأطفال:

العنف البدني Physical child abuse

رغم وضوح مفهوم العنف البدني نظراً إلى ارتباطه بالفعل المادي المحسوس الذي يميزه عن غيره من أنواع العنف الأسري ضد الأطفال، إلا أنه يصعب معرفته وتحديد بدقه نظراً إلى تداخله مع مفهوم التربية والتأديب للطفل. ولذلك فإن أي تعريف للعنف البدني الذي يحدث في الأسرة ضد الأطفال يحمل تساؤلاً لا نجد له إجابة حول هذا التداخل رغم محاولة الباحثين والمهتمين توضيح هذا المفهوم.

ويمكن تعريف العنف البدني الذي يحدث في الأسرة بأنه «أي فعل مقصود ينتج عنه إصابة بدنية من قبل شخص له صفة الولاية أو الاهتمام بالطفل» (Wallace 31: 2002).

ومن الواضح أن هذا التعريف يحتوي على بعدين أساسيين: الأول: هو توفر صفة القصد، والثاني: هو إلحاق الأذى أو الإصابة البدنية بالفعل، وبناءً على ذلك لا يمكن اعتبار هذا الفعل تربية أو تأديباً، على اعتبار أن التربية والتأديب يجب ألا يتسم بتعمد إلحاق الضرر أو الأذى.

إساءة المعاملة الجنسية Sexual child abuse

لا يعرف من الناحية التاريخية أي معلومات عن الممارسة الجنسية التي ترتكب ضد الأطفال، فلقد حرم الدين الإسلامي كل أشكال الممارسات الجنسية، وقصرها على العلاقة الشرعية بين الرجل والمرأة فقط. ورغم ذلك لا نستطيع استبعاد حدوثها، خصوصاً وأنه قد ورد في الكتب والأشعار ما يدل

على أن هناك من يرتكب هذه الأمور ضد الأطفال الذكور، أما بالنسبة إلى الإناث، فقد يكون الزواج في سن مبكرة جداً تصل إلى تسع سنوات ما يمكن تسميته ممارسة جنسية تحمل الإساءة، حتى لو كانت تحت غطاء شرعي، فلقد ذكرت جريدة الشرق الأوسط أن رجلاً تزوج بطفلة عمرها ١١ عاماً. (الشرق الأوسط، ٢٦ محرم - ١٤٢٥).

إساءة المعاملة النفسية والعاطفية:

انشغل كثير من المهتمين بالعنف وإساءة معاملة الأطفال بالعنف البدني وإساءة المعاملة الجنسية، وذلك لكونهما أكثر وضوحاً ويعاقب عليها القانون في بعض الدول. إلا أنه يجب التأكيد على أن إساءة المعاملة النفسية والعاطفية لا تقل خطراً عن غيرها من أنواع العنف. ويعتقد البعض أن هذا النوع من العنف يكون موجوداً في جميع الأوقات التي ترتكب فيها الأنواع الأخرى، ويمكن أن نطلق عليه العنف غير المرئي.

إساءة المعاملة اللفظية:

سبقت الإشارة إلى أن التعامل السيئ من قبل أفراد الأسرة مع الأطفال لا يقتصر على الاعتداء البدني؛ فهناك أشكال متعددة لا تقل تأثيراً على الطفل عن الضرب، بل إن تأثيرها قد يتجاوز تأثير الضرب البدني. ولذلك فإن إساءة المعاملة اللفظية للآخرين من أفراد الأسرة تعد أحد الأنواع الدارجة للعنف وإساءة المعاملة الأسرية. ورغم أن الكلمات مهما كانت قسوتها لا تترك حروقاً أو كدمات واضحة على الجسم، إلا أنها تترك أثراً بالغاً يصل إلى ذات الطفل، ويؤثر على شخصيته، ويدمر نظرتة إلى نفسه. ويعد هذا النوع من سوء المعاملة الأسرية أمراً بالغ التعقيد والغموض، ويحيط به الكثير من العوامل التي تؤثر فيه بشكل واضح، ويصعب إخضاعه للقياس من أجل التعامل معه بالشكل السليم.

ثالثاً- المسنون (الضحايا الصامتة)

مصطلح الضحية الصامتة: يطلق على المسنين (Findly, 1999). ويعتقد أن المسنين الذين يعانون من العنف وسوء المعاملة والإهمال من قبل بعض أفراد أسرهم أو كلهم أكثر فئات المجتمع سلبية في التعامل مع هذا السلوك، والكثير منهم لا يتحدثون مع الآخرين أو يلجؤون للشكوى، والبعض منهم لا يستطيعون القيام بأي فعل لإيقاف العنف والإهمال الذي يتعرضون له؛ إما لتقدمهم في السن وضعفهم في اتخاذ القرار، وإما لاعتمادهم الكامل على أفراد أسرهم، والخضوع والاستسلام للأمر الواقع، وإما لاعتبارات أخرى. ولهذا فهم يعدون الضحايا الصامتة للعنف الأسري.

والحديث عن العنف الأسري والفئات التي تتعرض له لا بد أن يقود إلى ذكر كبار السن، إلا أنه ليس من المرجح استخدام مصطلح إساءة معاملة المسنين في مجتمع مسلم يدين كافة أفرادهم بالإسلام الذي يحث على حسن معاملة المسنين والرفق بهم وبرهم والإحسان إليهم كما في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤]. ولذلك فإن استخدام مصطلح إهمال المسنين هو الأقرب عندما نتحدث عن هذه الشريحة من المجتمع، وذلك على عكس الكثير من الدول التي يتم الحديث فيها علناً عن إساءة معاملة المسنين (Elder Abuse).

ولقد بدأ الحديث عن هذا النوع من الإساءة للمسنين في الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، وازداد الاهتمام به في الثمانينيات؛ وذلك بسبب كثرة المسنين في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا. ولعل أهمية الاهتمام بعدم

إهمال المسنين تتبع من أن هذا الإهمال ربما يؤدي إلى عواقب وخيمة، قد تصل إلى وفاة المسنين، أو تدهور صحتهم بشكل كبير (Wallace, 2002: 246). ولقد ازداد الاهتمام بالمسنين والحديث عن إساءة معاملتهم بشكل ملحوظ في العشرين سنة الماضية؛ وذلك بسبب صعوبة الحياة وزيادة تعقيداتها بشكل عام، مما يقود إلى عدم تكيفهم مع المجتمع، وعدم قدرتهم على خدمة أنفسهم ورعايتها. وتزداد هذه المشكلات في المجتمعات التي تعملها حياة الفردية، التي تفرض على المسنين العيش بمفردهم أو مع شركاء حياتهم دون مساعدة من الأبناء والأحفاد والأقارب. أما في المجتمع السعودي، فإن حياة المسنين تختلف، بشكل كامل، عن المجتمعات الغربية وبعض المجتمعات الصناعية، مما يفرض طابعاً مختلفاً لمناقشة هذا النوع من الإهمال الأسري.

تعريف إهمال المسنين:

تعريف إهمال المسنين يجب أن يكون مرتبطاً بتعريف من هو المسن، وذلك بسبب الاختلاف في العمر الذي يستخدم لتمييز المسن عن غيره. ويمكن تحديد سن الخامسة والستين بمثابة العمر الذي يفصل المسن عن غيره، وتعد بعض المجتمعات سن الستين بمثابة بداية الشيخوخة كما هو الحال في المجتمع السعودي، ولقد استثنى بعض الباحثين عامل السن من تعريف المسنين، فليس بالضرورة أن يبلغ الشخص سناً معينة حتى يمكن احتسابه من المسنين (Wallace, 2002).

وإضافة إلى ذلك، فإن هناك من ينظر إلى تعريف إساءة معاملة المسنين بمنظور أكثر شمولاً؛ حيث يدخل تحتها عدم رعاية المسنين، وعدم الاهتمام بهم، رغم أن هذه الأمور قد لا تكون بالضرورة من العنف الأسري. ونشير إلى أن هذا المفهوم يختلف، بشكل كبير، في الولايات المتحدة الأمريكية والغرب - بشكل عام - عنه في المجتمع السعودي والمجتمعات الإسلامية، ولذلك فإن استخدام مفهوم «إهمال» أو «إساءة معاملة» هو المصطلح الأقرب للواقع في

المجتمع السعودي والمجتمعات الإسلامية بشكل عام. ويمكن تقسيم هذا النوع من إساءة المعاملة في أحد الأشكال التالية:

- ١- إساءة المعاملة البدنية: وتتمثل في إيذاء المسنين بدنياً بشكل مباشر من قبل أفراد الأسرة، أو وضع المسن في مكان يقيد حريته الشخصية، وقد يأخذ الإهمال أشكالاً عدّة؛ مثل عدم الاهتمام بتغذية المسن ونظافته الشخصية، وعدم مساعدته في أخذ العلاج والتزام التعليمات الطبية.
- ٢- إساءة معاملة نفسية: وهي كل ما من شأنه إلحاق الأذى والضرر النفسي أو العاطفي بالمسنين من قبل أفراد الأسرة.
- ٣- إساءة المعاملة المادية: وتتضمن استغلال ممتلكاتهم، أو مصادرهم المادية بشكل غير قانوني أو شرعي.
- ٤- الإهمال الظاهر الذي يتمثل في رفض المسنين من قبل أفراد الأسرة، وعدم تقديم الرعاية والاهتمام.
- ٥- الإهمال السلبي غير المقصود، وهو نقص الرعاية والاهتمام التي يحتاجهما المسنون دون قصد، وقد يكون ذلك راجعاً لأسباب مختلفة.
- ٦- عدم الاحترام والتقدير: المسن هو شخص قضى معظم أوقات حياته وأجملها في خدمة أسرته، ومن الطبيعي أنه ينتظر رد الجميل، إلا أنه يصاب بالإحباط وخيبة الأمل، وتتعاظم هذه المشكلة عندما يخفق أفراد الأسرة في تنفيذ طلبات المسن التي قد تكون مختلفة عما يعتقده، فالمسن يفكر بطريقة غير الطريقة التي يفكر بها الآخرون في الأسرة، وخصوصاً الجيل الجديد. وغالباً ما يكون المسن في أمس الحاجة إلى الاحترام والتقدير واعتبار الذات.
- ٧- الهجر: ويتمثل في هجر المسن، وعدم الاهتمام بحياته الاجتماعية، وتركه في مكان معزول عن الأسرة، وعدم الحديث معه، وعدم تخصيص وقت لتفقد أحواله ومعرفة طلباته. ويتضح ذلك من خلال ترك المسنين في

المستشفيات، وعدم زيارتهم أو هجرهم في مكان معزول عن بقية أفراد الأسرة.

٨- الاعتقادات الخاطئة: هناك اعتقادات خاطئة تلازم المسنين، وخصوصاً النساء المسنات، تتمثل في قيامهن بالسحر والشعوذة والحسد، وتكون مصدر عدم ارتياح لهؤلاء المسنات، وربما تقود إلى إساءة المعاملة والتندر والسخرية، وأحياناً اللجوء إلى العنف والتهديد، وينتشر هذا النوع من المعتقدات في أفريقيا، ويكون سبباً في إساءة معاملة المسنات حتى من قبل أفراد الأسر التي يعيش فيها.

وانطلاقاً من جميع هذه العناصر، فإن إساءة معاملة المسنين يمكن تعريفها باختصار على أنها «أي فعل ينتج عنه أذى أو إهمال بدني أو نفسي أو مادي للمسنين من قبل الأسرة التي يعيشون فيها» (Wallace, 2002: 247).

أنواع الإهمال التي يتعرض لها المسنون:

١- الإهمال السلبي: ويمكن تحديده في عدم مقدرة الأسرة على إشباع احتياجات المسن الاجتماعية والصحية والاقتصادية والنفسية، وقد يكون عدم المقدرة بسبب ظروف الأسرة الاقتصادية، أو بسبب تركيبة الأسرة؛ وذلك مثل وجود المسن في أسرة نواتية، مما يعني أن المسن سوف يقضي أوقاتاً طويلة وحده دون وجود من يساعده، خصوصاً عند خروج المرأة للعمل.

٢- الإهمال غير المقصود: وهو عندما يتعرض المسن لإهمال غير واضح، وعدم وجود من يعتني به، وكثيراً ما يدّعي أفراد الأسرة أنهم يقومون بكل احتياجات المسن. إلا أن هذا الادعاء قد لا يكون صحيحاً من وجهة النظر العامة. وفي بعض الأحيان نجد أن المسنين أنفسهم لا يشعرون بهذا الإهمال، اعتقاداً منهم أنه ليس بالإمكان الحصول على عناية واهتمام أكثر.

٣- الإهمال المقصود: ويتمثل في الإهمال العمدي لاحتياجات المسن داخل الأسرة وعدم الاهتمام به؛ وذلك مثل عدم إتاحة الفرصة له للحصول على علاج، والمداومة على المواعيد الطبية، وتناول الأدوية، أو عدم مساعدة المسن في قضاء حاجاته الأساسية، وعدم الاهتمام بتغذيته ومسكنه وملبسه، وكافة احتياجاته.

٤- إهمال النفس: ويصدر مثل هذا النوع من المسن نفسه عندما يبدأ بعدم الاهتمام بنفسه، ويجد عدم مبالاة من الأسرة يتمثل في عدم التدخل في حياة المسن، وتركه يفعل ما يريد حتى لو كان هناك ضرر على نفسه.

٥- الإهمال النفسي والعاطفي: وقد يكون هذا النوع هو الأكثر حدوثاً؛ فغالباً ما يتعرض كبار السن إلى عدم مبالاة بحاجاتهم الأساسية، مما يقود إلى تأثر حالتهم النفسية بشكل كبير. ومن المؤكد أن المسن يكون في مرحلة حرجة من الحياة تتطلب اهتماماً مضاعفاً بكافة احتياجاته، وضرورة مساعدته حتى لا يكون فريسة سهلة للوساوس والأوهام.

٦- الإهمال البدني: ويمكن تحديده في عدم الاهتمام بالحاجات الأساسية للمسن، أو عدم مساعدته للحصول على علاج.
العوامل المؤثرة في الإهمال الأسري للمسنين:

١- صعوبة تحديد مفهوم الإهمال الأسري للمسنين، واستحالة إعطاء تعريف دقيق لهذا النوع من الإهمال، أو حتى سوء المعاملة.

٢- الخصوصية الأسرية التي تحيط بكل أشكال التعامل الأسري، وتضفي عليه شيئاً من السرية، وعدم الإفصاح عنه خارج حدود الأسرة.

٣- التحيز والوصم الاجتماعي الذي ربما تتعرض له الأسرة والمسن على حد سواء في حال الحديث عن إهمال أو عدم اهتمام من قبل أفراد الأسرة.

٤- التغيرات الاجتماعية السريعة لا بد أن تترك أثراً كبيراً على المسنين أكثر من غيرهم؛ وذلك لصعوبة التكيف مع المستجدات والمبتكرات الحديثة،

وغالباً ما يلجأ المسنون إلى مقاومة التغيرات الجديدة، وعدم الأخذ بها والتسليم بعدم فاعليتها وفائدتها.

٥- طبيعة تركيبة الأسرة السعودية.

حقائق عن إهمال المسنين في الولايات المتحدة الأمريكية

- تقريباً ٣٣٪ من حالات القتل التي تحدث للمسنين فوق عمر ٦٥ تم ارتكابها عن طريق أحد أفراد الأسرة التي يعيش فيها المسن.
- معظم إساءة المعاملة يأتي من الشخص الذي يعيش مع المسن، وغالبيتهم من أولادهم في مرحلة المراهقة.
- النساء أكثر من يسيء معاملة المسنين، وربما يكون ذلك بسبب أن النساء هن اللاتي يوكل إليهن عملية الاهتمام بالمسنين.
- المرتكبون للإساءة غالباً يكون لديهم تاريخ مرضي.
- المرتكبون للعنف قد يكونون من المعتدين مالياً على المسن.
- الرجال المسنون عندما يسيئون معاملة زوجاتهم المسنات يكون ذلك لأحد الأسباب التالية:

أ- استمراراً لإساءة المعاملة المعتادة في حياتهم.

ب- قد يكون بسبب الاضطرابات العاطفية التي يصابون بها مع تقدم السن.

ج- قد يكون بسبب اختلال وظيفي في العمليات العقلية.

رابعاً - الرجال (الضحايا غير المعلنين للعنف الأسري)

تتجاهل الكثير من الكتب والبحوث احتمالية وقوع الرجل ضحية للعنف داخل الأسرة، بل إن هذا التجاهل وعدم الاهتمام يصل إلى المحاكم والمراكز المهمة بالدفاع عن حقوق ضحايا العنف، ويعللون ذلك بندرة حدوث العنف ضد الرجال في إحصاءات العنف.

حقائق يجب معرفتها حول العنف ضد الرجال:

- ١- قليل من الرجال لا الذين يبلغون بتعرضهم للعنف أو يعترفون بذلك.

- ٢- الرجال يتعرضون لعنف خفي وغير معلن مثل العنف العاطفي والنفسي.
- ٣- المؤسسات التشريعية والتنفيذية تتعاطف مع النساء وتأخذ كلامهن على محمل الجد، على عكس الرجال الذين ينظر إليهم دائماً على أنهم هم المرتكبون للعنف.
- ٤- الرجال لديهم القدرة على التحمل ولديهم طاقة كامنة من الصبر وتحمل الآلام دون شكوى.
- ٥- نظرة المجتمع إلى الرجل تجعله مجبوراً على عدم الشكوى، أو الحديث عن تعرضه لعنف، بل حتى عدم الاعتراف بأي شيء من ذلك.
- ٦- الإصابات التي يتعرض لها الرجال يمكن تعليلها بسهولة على العكس من إصابات النساء التي دائماً ما يتبادر إلى الذهن أنها إصابة ناتجة عن العنف الأسري.

التعايش مع العنف الأسري:

- الكثير من الأشخاص يجدون أنفسهم أفراداً في أسرة يرتكب فيها العنف الأسري بشكل أو بآخر وبشكل مستمر، ومع ذلك فإنهم يجدون أنفسهم مضطرين أو مجبرين على البقاء والاستمرار في بيئة العنف، وذلك لعدة أسباب:
- ١- عدم القدرة على اتخاذ قرار الابتعاد عن بيئة العنف، ومثال ذلك الأطفال الصغار.
 - ٢- الرغبة في تعديل سلوك العضو المتسبب في العنف، وبذل المحاولات لمعالجة العنف، والعمل على إيقافه والتخلص منه، ودائماً تكون هذه الرغبة صادرة من الأشخاص البالغين في الأسرة، سواء كانوا الزوج أو الزوجة أو الأولاد.
 - ٣- المحافظة على كيان الأسرة وهويتها، وحمايتها من التصدع الأسري، وغالباً تكون هذه التضحية صادرة من الزوجة، وقد تكون من الزوج في بعض الأحيان.
 - ٤- الرغبة في عدم ترك الأطفال وحدهم مع الشخص المرتكب للعنف؛ مثال ذلك عندما تضطر الزوجة إلى التعايش مع الزوج المرتكب للعنف ضدها بشكل

- متكرر، وذلك من أجل أطفالها الصغار إذا كانت لا تستطيع المغادرة بهم.
- ٥- عدم وجود حماية لضحايا العنف ونقص الموارد والمصادر المجتمعية لمساعدتهم، أو استضافتهم.
- ٦- عدم وجود أسرة أو أقارب لمساعدة ضحايا العنف.
- ٧- عدم وجود موارد مالية تساعد ضحية العنف، وتمكنه من الاستقلال بنفسه.
- ٨- الاعتماد على الرجل بشكل كامل، ويزداد هذا الاعتماد في المجتمع السعودي؛ حيث إن المرأة تجد صعوبة بالغة في ممارسة الحياة بشكل طبيعي دون الاعتماد على رجل، بغض النظر عن كون هذا الرجل زوجاً أو أخاً أو والداً.
- ٩- الخوف من المجهول، فقرار مغادرة الأسرة وهجرها نهائياً، أو طلب الزوجة للطلاق يحمل مستقبلاً جديداً للفرد، وفي أحيان كثيرة يكون غير واضح المعالم، ولذلك فقد يفضل الشخص التعايش مع العنف الحاضر بدلاً من مواجهة المستقبل المجهول.
- ١٠- نقص المهارات وانعدام التعليم، وأحياناً الجهل بالحقوق والواجبات، تجبر الزوجة على التعايش مع العنف.
- ١١- مراعاة اعتبارات القرابة والحفاظ على وحدة العائلة الكبرى والخوف من غضب الأهل أو الأقارب يجبر الزوجين على التعايش مع العنف، والاستمرار في الحياة الأسرية التي يسودها العنف الأسري.
- ولقد ذكرت (Marecek) العديد من الأسباب التي تجعل الزوجة تفضل البقاء مع الزوج الذي يسيء معاملتها، ومن أهم هذه الأسباب:
- ١- الزوج لا يستطيع أن يعيش من غير وجودي معه: العلاقة الزوجية تختلف عن أي علاقة أخرى، ولذلك فالكثير من الأزواج - رغم لجوئهم إلى العنف وإساءة المعاملة - إلا أنهم يظهرون لزوجاتهم أنهم لا يستطيعون العيش دونهن، ويثبت ذلك للزوجات بالفعل.
- ٢- الأطفال يحتاجون إلى أب: تضحى الكثير من الزوجات في سبيل الحفاظ

على أطفالها، وتوفير كل متطلبات حياتهم المادية والنفسية والاجتماعية والتربوية، وتفضل البقاء مع زوجها والتعرض للعنف أو إساءة المعاملة إذا كانت مصلحة الأطفال تقتضي ذلك.

٣- لا أستطيع العيش وحدي: تظهر المرأة في المجتمعات الغربية للعيش بمفردها في الكثير من الأجيال في حال قررت الابتعاد عن بيت الزوجية، ويشكو الكثير من النساء من صعوبة ممارسة الحياة بمفردها. إلا أن مثل هذه الحالات قد لا تنطبق على المجتمع السعودي، حيث إن المرأة تجد المساعدة من أسرتها وأقاربها.

٤- ليس لدي مهارات أو شهادات: عندما تقرر المرأة مغادرة بيت الزوجية، فلا بد لها من الحصول على عمل أو وظيفة، وغالباً ما يكون عدم وجود المهارات أحد أسباب عدم الحصول على عمل مما يستدعي التفكير في هذا الأمر قبل اتخاذ قرار المغادرة.

٥- أعتقد أن الظروف سوف تتحسن: كثير من النساء يستمررن في حياتهن مع أزواجهن رغم عنفهم، اعتقاداً منهن أن العنف لن يتكرر، وأن المستقبل سوف يكون أفضل، وقد تكون هذه هي المرة الأخيرة التي يحدث فيها العنف.

٦- يجب أن أكون امرأة متزوجة: النجاح في الحياة الزوجية يمثل أكبر نجاح للمرأة في حياتها، وفي المقابل فإن إخفاق الحياة الزوجية - مهما كانت الأسباب - ينظر إليه على أنه إخفاق للمرأة، ولذلك فإن بعض النساء تتحمل العنف والضرب والمشقة البالغة في سبيل نجاحها في الاستمرار في حياة الزوجية. ونجاحها بوصفها زوجة أمام الآخرين يعني لها الشيء الكثير، وبغض النظر عن شكل هذه العلاقة وطبيعتها.

٧- والدتي تطلب مني البقاء والاستمرار: سبقت الإشارة إلى أن ضغوطات الأهل والأقارب تفرض على الزوجة الاستمرار والتعايش مع العنف (Marecek, 1999: 52-58).



المراجع العربية

- آل سعود، منيرة، ٢٠٠٠، إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، القاهرة، جمهورية مصر العربية، دار الثقافة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع.
- أبو زينة، علي محمد، ١٩٩٨، تأديب الزوجة بين القدر المباح والتجاوزات، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية.
- أبو الوفا، محمد، ٢٠٠٠، العنف داخل الأسرة بين الوقاية والتجريم والعقاب في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر.
- التير، مصطفى، (١٤١٨)، العنف العائلي، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية الطبعة الأولى.
- الحامد، محمد؛ والرومي، نايف، (١٤٢٢)، الأسرة والضبط الاجتماعي، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- حلمي، إسماعيل (١٩٩٩)، العنف الأسري، القاهرة، جمهورية مصر العربية، دار قباء للطباعة والنشر.
- الخولي، سناء، ٢٠٠٠، الأسرة والمجتمع، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، جمهورية مصر العربية.
- خيرى، محب الدين، ١٤٢٠، «الأسرة العربية المعاصرة والعلاقات مع الأقارب»، المنهل، ذو القعدة، ١٢٤-١٣١.
- سيف الدولة، عايدة، ٢٠٠٣، النسوة العربيات ضحايا عدوانية الرجل ووحشية الاحتلال. مجلة البناء ١٨٨ يونيو ٢٠٠٣.

- القراي، عمر، ١٩٩٩، حقوق المرأة بين المواثيق الدولية والإسلام السياسي، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
- هاشم، أحمد عمر، ١٩٩٨، الأسرة في الإسلام، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع.
- مجلة الحدث، ٢٠٠٢، مجلة الحدث الأسبوعية، مايو، ٢٠٠٢، الأردن.
- النبأ ١٤٢٢، مجلة النبأ، ١٤٢٢: ٥٩.
- الأمم المتحدة ١٩٩٣، الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، ديسمبر، ١٩٩٣.
- صحيفة إيلاف الإلكترونية ٢٠٠٣، صحيفة إيلاف الإلكترونية، الجمعة ١٤ نوفمبر ٢٠٠٣ - ١١ - ٢١ WWW.elaph.co.

English References

- Barnett, O; Cindy L. Miller; Robin D. 1997. **Family violence across the lifespan**. California USA, SAGE. Publications.
- Crowell N. & Burgess W. 1996. **Understanding Violence against Women**., Washington, D.C., USA, National Academy Press.
- Daro, D.(1988). **Confronting child abuse**. New York: Free Press.
- Danis S. F. 2003. "**The criminalization of domestic violence: what social workers need to know**". Journal of The National Association of Social Work. April 2003(V48-2). 237-246.
- Findly M. K.1999. **The survivor's voice**. Macon, Georgia, USA Smith & Helwys Publishing Inc.
- Finkelhor, D., Hotaling, G., Lewis, I. and smith, G. (1990). "**Sexual abuse in a national survey of adult men and women**". Child Abuse & neglect 14, 1928.
- Linda M. Woolf.1991. **Elder abuse and neglect**. Baltimore., USA, Health Profession Press.
- Marecek M.1999. Breaking free from Partner Abuse. Morning Glory Press, Inc. USA.
- McGee, R. A. and D.A. Wolfe 1991. "**Psychological maltreatment. Development and Psychopathology**". In Barnet et al. California. USA SAGE. Publications.
- Pagelow, M.1984. **Family Violence**. New York: Praeger Co. Press.
- Pleck, E. 1987. **Domestic Trauma**. New York: Oxford University Press.
- Wallace, Harvey. 2002. **Family Violence: Legal, Medical, and Social perspectives**. Boston, Allyn & Bacon 3 ed. Ed.

- Webster's 1988. Webster Dictionary 1988.
- Williams, L. M., & Finkelhor, D. (1990). **Handbook of Sexual assault: Issues, theories, and treatment of the offender**, New York.
- Willson C. 1999. **Child abuse Laws**, FDCH congressional Testimony, San Diego USA.
- Straus, M. A. 1990. **Physical violence in American families**. New Brunswick, NJ: Transaction Books.

الفصل السابع

العنف الأسري في الشرائع والقوانين

مقدمة:

قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا ذُرِّيَّتًا مُرَّةَ آعِينِ﴾ [الفرقان: ٧٤]، وقال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦]. حقاً إن أفراد الأسرة من الأطفال والزوجات هم قرّة العين وزينة الحياة وأمل المستقبل. ولا بد من الاهتمام بهم على المستوى الفردي والمجتمعي، والعناية بكل شؤون حياتهم وقضاياهم اهتماماً مباشراً من أجل ضمان مستقبل مشرق بإذن الله.

والاهتمام بالأطفال لا يمكن أن يكتمل إلا بالاهتمام بكافة أفراد الأسرة دون استثناء. ولقد أصبح الاهتمام بالأطفال والنساء مؤشراً حضارياً تتسابق فيه الشعوب والدول، وتسعى العديد من التشريعات الخاصة بحمايتهم، وضمان حقوقهم، والدفاع عن قضاياهم، حتى أصبح هذا المجال مقياساً لتقدم المجتمعات ورفقها وتحضرها في نهاية القرن العشرين.

ولقد اهتمت الشريعة الإسلامية بهذا الموضوع، من خلال آيات القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ، التي تطرقت إلى كافة شؤون أفراد الأسرة وقضاياهم، وطريقة تربيتهم، وكيفية التعامل معهم، وحقوقهم الشرعية والأدبية. وأوصت الشريعة بالإحسان إليهم، والرفق في التعامل معهم، وعدم تكليفهم بأمور فوق طاقتهم.

وباستطراد تاريخي نجد أنه كانت هناك ممارسات خاطئة في التعامل مع الأطفال والنساء تصل إلى حد القتل، مثل وأد البنات الذي حرمة الإسلام، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨ - ٩]. حيث اهتم الإسلام كثيراً بشؤون الأطفال. إلا أن هذا الاهتمام لم يتم تطبيقه

على الوجه السليم، حيث شهد تاريخ الأطفال مراحل مليئة بالممارسات الخاطئة؛ مثل تكليف الأطفال بأعمال شاقة، أو عدم الاهتمام بتربيتهم وتغذيتهم. ولقد شهدت العصور الوسطى في أوروبا مراحل مظلمة في تاريخها، استمرت حتى القرن التاسع عشر، عندما بدأ المصلحون الاجتماعيون ينادون بضرورة النظر في قضايا الأطفال والنساء، وظهر العديد من التشريعات التي تنظم حياتهم، وتدافع عن حقوقهم. ويعد النصف الثاني من القرن العشرين هو الفترة الذهبية في الدفاع عن هذه الحقوق، وظهور العديد من التشريعات الخاصة بهم.

وبالنظر إلى هذه التشريعات نجد تشابهاً كثيراً بينها وبين بعض ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية، مما يدل على أن بعض هذه التشريعات مستمدة من الحضارات الإنسانية وفي مقدمتها الحضارة الإسلامية. وبالنظر إلى هذه التشريعات التي صدر معظمها في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا نجد أنها تحمل تفاصيل كثيرة حول حقوق الأطفال، وبالذات في الجوانب المجتمعية التي يعمل بها على مستوى المجتمعات، كما أنها تحمل آلية للتطبيق الحقيقي، مما جعلها ناجحة وملائمة للتصدي لإساءة معاملة الأطفال وإيذائهم بوصفها إحدى المشكلات التي تواجه المجتمعات الحديثة، وهو الأمر الذي تفتقر إليه حقوق الأطفال في بعض المجتمعات النامية.

وفي هذا الفصل سوف نوضح منهج الشريعة الإسلامية في حماية أفراد الأسرة والمحافظة على حقوقهم كما وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية، ثم نتطرق إلى بعض التشريعات الحديثة والقوانين الوضعية في هذا المجال.

الشريعة الإسلامية وحقوق الطفل:

تعد مرحلة الطفولة أهم المراحل في تكوين الشخصية البشرية؛ حيث إن شخصية الإنسان تتكون في السنوات الأولى من عمره، ونظراً إلى أهمية هذه

المرحلة، فقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالأطفال اهتماماً بالغاً. فقبل أن تعرف الإنسانية حقوق الإنسان وحقوق الأطفال نجد أن «الشريعة الإسلامية، ومنذ ما يقرب من ألف وأربعمائة عام اعترفت - بوجه عام للإنسان والطفل بشكل خاص - بحقوق وضمانات لا يجوز حرمانه منها أو الانتقاص من جوهرها، وألزمت المخاطبين بأحكامها بضرورة كفالتها، وتوعدت من يخل بها بعقاب في الدنيا والآخرة» (عبد الهادي ١٩٩٧: ٥).

ولقد ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية العديد من الآيات والأحاديث التي تدور جميعها حول حقوق الأطفال، وهي كثيرة ومتعددة الجوانب؛ فمنها ما هو متعلق بالأم والأب والأسرة، وهناك حقوق أخرى للطفل على مجتمعه الذي يعيش فيه، مما يؤكد شمولية هذه الحقوق.

بالنظر في هذه الحقوق نستطيع أن نقول: إنها حق فرضه الله سبحانه وتعالى، وليس لأحد فيها كرم أو منة؛ فهي لم تفرض عبر المؤتمرات والندوات، كما هو الحال في الكثير من التشريعات الجديدة القائمة الآن في الكثير من الدول. ويشير الدكتور يوسف القرضاوي إلى هذا بقوله: «وربما كان العنصر الأكثر أهمية في المعالجة الإسلامية لحقوق الإنسان أنها حقوق مفروضة للأبد بإرادة الله، فهي لم تنتزع تاريخياً بنضال أو صراع قوي، ولم يتم الإقرار بها من خلال ثورة تطيح بهذا النظام السياسي أو ذاك، وهي ليست منحة من مخلوق يمنّ بها على من يشاء ويسلبها عندما يشاء، وهي ليست منحة إمبراطور أو ملك أو أمير أو حزب أو لجنة، إنما حقوق قررها الله بمقتضى المشيئة الإلهية، فهي ثابتة دائمة بحكم الشريعة والطبيعة معاً». (القرضاوي ١٩٨٦: ٧٦).

والحديث عن حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية يثبت لنا أن هذه الحقوق تتسم بالعالمية، فهي لم تخاطب مجتمعاً بعينه أو جماعة من الناس أو عرقاً محدداً، وإنما جاءت لكافة البشر على اختلاف أجناسهم.

وتبدأ حقوق الطفل قبل ولادته، إذ حثّت الشريعة الإسلامية على حسن اختيار الزوج أو الزوجة، وعدم التهاون في أهمية الوراثة في التناسل؛ حيث يقول الرسول ﷺ: «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس» (سنن ابن ماجه والحاكم والبيهقي). كما أن هناك تحريضاً على اختيار الزوجة الصالحة ذات الأصل الطيب نظراً إلى ما يترتب على ذلك من نتائج وراثية وتربوية مستقبلية.

ولقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالجنين، وحرّمت الاعتداء عليه بالإسقاط. وها هي الكثير من جماعات حقوق الإنسان تنادي بتحريم الإجهاض، وجعله عملاً غير قانوني في الولايات المتحدة الأمريكية وبعض دول العالم. ليس هذا فحسب، فلقد أوجبت الشريعة الإسلامية ضرورة النفقة للمرأة الحامل حتى في حالات الطلاق، فإن المرأة الحامل لها حقوق خاصة تكفل لها الراحة والاستقرار من أجل ضمان حمل سليم وطفل سليم خال من العيوب. ولقد أجازت الشريعة الإسلامية عدم الصيام للحامل وإسقاط بعض التكاليف الشرعية عنها في حال حملها. والقصد من ذلك هو تحقيق مصلحة الجنين. والشريعة الإسلامية تحرم إسقاط الجنين حتى في حالة رغبة أبيه وأمه؛ لأن حقه في الحياة هبة من الخالق سبحانه وتعالى، ويستثنى من ذلك الضرورات الصحية عندما يشكل وجود الجنين خطراً على حياة الأم. وتحفظ الشريعة الإسلامية بحق الجنين في الميراث في حالة وفاة مورثه؛ حيث يتم الانتظار حتى وضع الحمل قبل قسمة التركة.

وبعد ميلاد الطفل، فإن هذه الحقوق تستمر، وأولها اختيار الاسم الحسن وتجنب الأسماء القبيحة. والاسم يستمر مع الشخص مدى الحياة، ويكون رمزاً ملازماً له في هذه الحياة، وأول ما يتبادر إلى الذهن والبديهة عندما يذكر اسم الشخص هو الارتباطات اللغوية بهذا الاسم، فقلد أوصى رسول الله ﷺ

بضرورة اختيار الاسم الحسن كما في قوله ﷺ: «أفضل الأسماء عبدالله، وعبدالرحمن، وأصدقها الحارث وهمام»، وفي رواية: «أفضل الأسماء محمد وعبدالله، وأصدقها الحارث وهمام». (صحيح مسلم). ومن حق الابن على الأب أن يختار له الاسم الحسن الذي لا يكون باعثاً للخجل أو يكون نشازاً، فإنه يكون سبباً في سخرية الآخرين واستخفافهم بصاحبه، فالأسماء الحسنة تؤثر في تكوين شخصية الولد، وترفع من معنوياته، وترسم صورة ذاتية عن الطفل محبة إلى نفسه وأهله ووسطه الاجتماعي (عقلة، ١٤١٠: ٢٦).

ونلاحظ في مجتمعنا اليوم جنوحاً عن هذه السنة الحسنة، وذلك في اختيار أسماء قبيحة تؤثر على حياة الشخص، وتدعو إلى النفور وعدم الارتياح لحامل هذا الاسم، وربما يحتاج إلى وقت طويل من أجل جعل الآخرين يتعاملون معه بثقة واطمئنان فيما يكون له أثر بالغ في شخصية الإنسان، كذلك الرجل الذي غيّر اسمه إلى عبدالله بعد أن كان يحمل اسماً قبيحاً لأحد الحيوانات، وهاجر من قريته إلى مكان قصي هرباً من ذلك الاسم وما يحمله من انطباعات سيئة. وفي هذا دلالة على سماحة الشريعة الإسلامية وشموليتها، ولقد روي عن الرسول ﷺ أنه غير أسماء بعض الصحابة والصحابيات إلى أسماء حسنة. فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما «أن ابنة لعمر كان اسمها عاصية، فغير رسول الله اسمها إلى جميلة». (مسند الإمام أحمد).

ولقد حرّمت الشريعة الإسلامية قتل الأطفال أو إيذاءهم تحت أي ظرف مهما كان. وكانت تعاليم الشريعة الإسلامية واضحة في تحريم قتل الأطفال، وخصوصاً البنات، حيث كانت هذه العادة سائدة في الجاهلية، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١] ويقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨ - ٩].

ولقد ركزت الشريعة الإسلامية على قتل الأطفال ووآد البنات، وذلك لفضاعة هذا العمل وقسوته، وتنافيه مع عاطفة الأبوة، ومجافاته للرحمة؛ حيث كانوا يأنفون من البنات، وتصل بهم قسوة القلوب إلى حد دفنهن حيّات مخافة الحاجة والعار، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩].

ولقد نجحت الشريعة الإسلامية في القضاء على هذه العادة، بل وصل الأمر بالبعض إلى أن ندموا لفترة طويلة على ما فعلوه في الجاهلية، وروي أن رجلاً من أصحاب الرسول ﷺ كان نادماً ومغتماً لفترة طويلة، فقال له الرسول ﷺ: «ما لك تكون محزوناً؟» فقال: يا رسول الله، إني أذنبت ذنباً في الجاهلية، فأخاف ألا يغفر الله لي، إني كنت من الذين يقتلون بناتهم، فولدت لي بنت، فتشفّعت إلي امرأتي أن أتركها فلما كبرت وصارت من أجمل النساء، دخلتني الحمية ومخافة العار، فقلت لأمها: إني أريد أن أذهب إلى كذا لزيارة أقربائي وأريدها معي، فأخذت عليّ المواثيق أن لا أخونها فذهبت بها إلى البئر، ففطنت الجارية أنني أريد أن ألقئها في البئر، فالتزمتني وجعلت تبكي، وتقول: يا أبت ماذا ستفعل بي، فرحمتها وجعلت مرة أنظر إلى البئر ومرة أنظر إليها حتى غلبني الشيطان، فألقيتها وهي تقول: قتلتني، فبكى الرسول ﷺ وأصحابه بكاءً شديداً، وقال: «لو أمرت أن أعاقب أحداً بما فعل في الجاهلية لعاقبتك» (إبراهيم ١٤٠٥هـ: ٢٧ - ٢٨).

وفي هذه القصة دلالة واضحة على الأثر الذي أحدثته الشريعة الإسلامية في نسخ عادات الجاهلية القبيحة ضد الأطفال.

ولقد ركزت الشريعة الإسلامية على حق الطفل في النسب، وضرورة نسبه إلى أبيه، وضرورة أن يكون معروف الأبوين حتى لا تضيع الأنساب،

ونظراً إلى ما يترتب عليه من حقوق أخرى في المال والميراث، فقد حرمت الشريعة الإسلامية التبني بكل أشكاله. وأكبر دلالة على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ * ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤ - ٥]. وكان الرسول ﷺ قد تبني زيد بن حارثة، وبطل هذا التبني بهذه الآية الصريحة.

ولقد حث الإسلام الأم على الرضاعة وأمرها بذلك، وأن تضم طفلها أو طفلتها إلى حجرها لكي يشعر بالدفء والحنان والاستقرار. وبين الإسلام تهيئة الظروف للأم المرضع وعدم حرمانها من رضاعة ابنها في قول الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وقد عهدت الشريعة الإسلامية بالحضانة إلى الوالدين، وحثتهما على ضرورة التعاون وتهيئة البيئة المناسبة لحضانة الصغير وحفظه وتربيته وحمايته من كل ما يضره أو يهلكه، وجعلت الأولوية في الحضانة للنساء نظراً إلى كونهن أقدر على تقديم متطلباتها.

وفي حالة الاختلاف بين الأب والأم، فإن حق الطفل في الحضانة محفوظ للأم، ولا يحق للأب نزعها منها إلا بأمر شرعي؛ كزواجها مثلاً. فعن عبدالله بن عمرو بن العاص أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء وحجري له حواء، وثديي له سقاء، وزعم أبوه أن ينزعه مني. فقال: «أنت أحق

به ما لم تتكحي». (رواه أحمد وأبو داود).

ولقد حثت الشريعة الإسلامية الأم على البقاء في المنزل من أجل أداء مهمتها على الوجه الأكمل، ألا وهي تربية الأطفال ومراقبتهم والاهتمام بهم، وأن هذا هو عملها ومهمتها الأساسية، وهي ليست مطالبة بكسب العيش الذي هو من مهمات الأب، قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

وبهذا فإن الشريعة الإسلامية تحث على عدم إهمال الأطفال وتركهم وحدهم في المنازل، وهي المشكلة التي تعاني منها المجتمعات المتحضرة التي تعيش الفردية في أقصى درجاتها.

أما في حالة فقدان الأم، فإن الحضانة تكون لامرأة أخرى من أقارب المحضون، على أن تتوفر فيها الشروط التي طالبت بها الشريعة الإسلامية؛ مثل البلوغ، والعقل، والإسلام، والقدرة على رعاية الصغير، والأمانة. ويعد طلب العلم وضرورة تعليم الأولاد من أساسيات التربية الصحيحة. وأكدت الشريعة الإسلامية هذا في دعوة صريحة وواضحة؛ قال الله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥]. ويقول عليه الصلاة والسلام: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة». (مسند الإمام أحمد، سنن الترمذي).

ولقد بعث الله سبحانه وتعالى الأنبياء جميعاً للناس لتربيتهم وتعليمهم، ولينقذوهم من الظلمات إلى النور، فكانوا دعاة خير وصلاح، ولقد أوضح الله سبحانه وتعالى محاسن المخلوقات وعجائبها، وضرورة التبصر في الكون، والتأمل فيما حولنا، ليتضح لنا أن الشريعة الإسلامية جاءت أكثر تناسباً ومواءمة للتقدم العلمي، وضرورة استخدام العقل حتى يكون الإنسان متميزاً

عن غيره من المخلوقات، فيقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

ولقد عظمت الشريعة الإسلامية قدر العلماء ورفعتهم درجات بالتقوى والإيمان، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَٰئِكَ الْأَلْبَابُ﴾ [الزمر: ٩].

وكل هذه الآيات والأحاديث أعظم دليل على ضرورة تعليم الأطفال، وحثهم على طلب العلم، ومساعدتهم في ذلك، وتهيئة الظروف لهم من أجل مواصلة العلم وطلبه، كما هو الحال في الكثير من القوانين الدولية السائدة هذا اليوم. واهتمت الشريعة الإسلامية بالولاية على القاصرين والصغار، وخصوصاً عندما يتوفى أحد الوالدين أو كلاهما؛ فلا بد من إقامة ولي على القاصر ينفق عليه، ويعلمه ويربيه، ويتصرف في ممتلكاته بما يرى أنه الأصلح. وغالباً ما تكون للرجال؛ لأنهم الأقدر على القيام بها. ويشترط فيها شروط كثيرة؛ منها: العقل، والبلوغ، والقدرة على حفظ المولى عليه، وصيانتته، والأمانة، والإسلام، والحرص والحفاظ على ممتلكات الصغير. وغالباً ما يطلب القضاة الاحتفاظ بأموال الصغار لدى وزارة العدل أو المحكمة أو الجهة المسؤولة عن القضاء حتى يبلغوا سن الرشد، ثم يتم تسليمها لهم. وفي هذا مظهر جديد من حرص الشريعة الإسلامية على الحفاظ على ممتلكات الصغار وأموالهم. ولقد نهى الإسلام عن أكل مال اليتيم والعبث به، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

ولقد توعدت الشريعة الإسلامية من يعتدي على أموال اليتامى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

ولقد أوصى رسول الله ﷺ بوجوب الإحسان إلى الأيتام والمحافظة عليهم والإنفاق عليهم ومساعدتهم، وتيسير أمورهم؛ فقال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار بإصبعيه السبابة والوسطى». (صحيح البخاري، صحيح مسلم).

ويشير عبد الهادي ١٩٩٧م إلى أن الشريعة الإسلامية تهدف إلى تربية الأيتام كسائر الأطفال في المجتمع، وتدعو إلى البر بهم. والإحسان إليهم. ثم يقارن بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، فيقول: «هذا هو موقف الشريعة من اليتيم، فأين موقف التشريع الوضعي - دولياً كان أو وطنياً - من تلك المعاملة الإنسانية الراقية التي حثت الشريعة عليها في التعامل مع اليتيم. ولقد عالجت بعض التشريعات الغربية وضع اليتيم من خلال وسيلتين: الأولى هي ابتداء نظام التبني، حيث تعول اليتيم إحدى الأسر التي تفتقد الولد، وهو نظام يلغي نسب وهوية ودين الطفل. هذا فضلاً عن انحراف البعض بهذا النظام؛ حيث أصبح التبني وسيلة للاتجار غير المشروع بالأطفال، بل وحتى إيذاؤهم. أما الوسيلة الثانية، فهي إيداع الطفل الملجأ، حيث يفتقد الحب والحنان والعاطفة والتوجيه والتربية. ولقد أثبتت الدراسات الحديثة عظم الفارق بين الطفل الذي ينشأ في وسط أسرة وغيره الذي يتربى في المحاضن والملاجئ». (عبد الهادي، ١٩٩٧: ١٥٢-١٥٣).

والشريعة الإسلامية تحفظ للإنسان حقه في الحياة، وتحرم الاعتداء على هذا الحق، وجعلت من يقتل نفساً كمن قتل الناس جميعاً، ونددت بمن يعتدي على هذا الحق. كما أمرت الشريعة الإسلامية بضرورة المساواة بين الأطفال الذكور والإناث في الكثير من الأمور. في إشارة واضحة إلى عدم المساواة الذي كان سائداً في الجاهلية، حيث كان هناك تفضيل للأولاد الذكور على الإناث، وهو الأمر الذي رفضته الشريعة الإسلامية رفضاً واضحاً، فقال الله تعالى:

﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩].

والشريعة الإسلامية تحث على معاملة الأطفال برفق وحنان، وتوفير الأمن العاطفي لهم، وعدم القسوة عليهم؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قبل الرسول ﷺ الحسن رضي الله عنه، فقال له الأقرع بن حابس: يا رسول الله، إن لي عشرة من الولد لم أقبل واحداً منهم قط. فقال له الرسول ﷺ: «من لا يرحم لا يرحم». (صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن الترمذي). وروي عن الرسول ﷺ أنه أطل في السجود؛ لأن أحد أبناء فاطمة ركب على ظهره أثناء السجود، فكره الرسول ﷺ القيام بسرعة حتى لا يعرض الطفل للسقوط.

ويجب معاملة الأطفال على مبدأ المساواة الكاملة على اعتبار أنهم أخوة في الله، وكلهم لآدم وآدم من تراب، وبالتالي فلا بد من نبذ العنصرية والتفرقة، والتعصب الديني والمذهبي والعنصري الذي يفرق بين الأطفال، ولقد كان الإسلام سباقاً إلى المساواة بين الأطفال واعتبارهم جميعاً أسرة واحدة يرجع نسبهم إلى أب واحد؛ فيقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]. ومن هنا يتضح أن الشريعة الإسلامية لا تجيز التفرقة العنصرية الموجودة في القرن العشرين.

كما اهتمت الشريعة بالأخلاقيات العامة وأكدت احترام الآخرين، وعدم إيذاهم والسخرية منهم؛ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

ويقول عليه الصلاة والسلام: «لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى».

وروي عنه أنه قال: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية». (سنن أبي داود).

ولا بد من تعليم الأطفال المفاهيم والقواعد الحسنة، وغرسها في نفوسهم، وتعويدهم على ممارستها. وتؤكد الشريعة احترام الحقوق الشخصية للآخرين، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوبخ عمرو بن العاص على فعل ابنه عندما لطم رجلاً ورفض القصاص، ويطلبه إلى المدينة، ثم يأمر الرجل فيلطمه بالطريقة نفسها، ويقول: اضرب ابن الأكرمين. متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً يا ابن العاص؟ وفي هذا تأكيد مبدأ المساواة بين شباب المسلمين.

واهتمت الشريعة الإسلامية أيضاً بالبناء الأخلاقي للطفل المسلم نظراً إلى الأهمية البالغة للأخلاقيات العامة في التفاعل بين أفراد المجتمع المسلم واقتداءً برسولنا صلى الله عليه وسلم، الذي خاطبه المولى بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. فيجب أن نلتزم هذه القاعدة الواضحة في تربية أطفالنا، ونجعلها أحد حقوقهم علينا. ويقول صلى الله عليه وسلم: «ما نحل والد ولده أفضل من خلق حسن». (مسند الإمام أحمد).

ومن الأخلاقيات العامة التي حضت عليها الشريعة: الاحترام المتبادل، وتوقير كبار السن؛ فيقول تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَّانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤]. ويقول صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا». (رواه الترمذي).

ولقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالآداب الاجتماعية التي تساعد في تعاون أفراد المجتمع وتكاملهم من أجل تكوين مجتمع صالح يوفر لأفراد العيش الكريم. فيجب تعليم الصغار الوعي والحس المجتمعي، وضرورة احترام عناصر هذا المجتمع؛ مثل احترام الجار، وكف الأذى عنه، واحترام

كافة أفراد المجتمع، وعدم تتبع أخطائهم وكشف عوراتهم، وضرورة مساعدتهم في الشدائد. قال ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يحسده، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة». (صحيح البخاري).

والصدق من الصفات التي يجب غرسها في نفوس الأطفال، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]، وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]. والصدق مصدر لكل فضيلة وتطمئن إليه النفس والكذب يقلق القلوب ويدعها مضطربة حائرة.

الشريعة الإسلامية وحقوق المرأة:

اهتم الإسلام بجميع أفراد الأسرة دون تفریق؛ فلقد اهتم الإسلام بالزواج وعده الطريق الوحيد المشروع إلى النسل، وتحقيق المحبة والألفة بين الرجل والمرأة. وعلى الرغم من أن الغرب بحضارته المعاصرة اهتم كثيراً بالمرأة وبحقوقها والدفاع عن حريتها وكرامتها، إلا أن هذا لا يعني عدم وجود البذور الأساسية والكثير من هذه المبادئ في الإسلام. فبالنظر في آيات القرآن الكريم، نجد أنها تحمل الكثير من حقوق المرأة الزوجية والأسرية والمجتمعية التي لم يتم تطبيقها بشكل كامل، وذلك لاعتبارات كثيرة لا يتسع المجال لمناقشتها، وتعرضت للكثير من التفسيرات الخاطئة، والتأويل غير السليم، والقياس غير المنطقي خلال القرون الماضية حتى وصلت المرأة في المجتمعات الإسلامية إلى وضع يتنافى إلى حد كبير مع ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية، ووجدت نفسها رهينة لممارسات خاطئة بعيدة عن الدين الإسلامي. ليس هذا فحسب، بل إنه يمارس ضدها الكثير من أنواع القسوة والقمع والتسلط من قبل الرجل، باسم الدين، الذي هو بريء من جميع هذه الممارسات

الخاطئة. ولقد أشار الكثير من الباحثين الإسلاميين إلى هذه القضية «حينما أطلت الحضارة المعاصرة على سماء العالم الإسلامي كانت المرأة في مجتمعات هذا العالم تعاني من أنواع الظلم والتمييز المزدوج. مرة تحت سلطة الرجل في البيت، ومرة أخرى تحت سلطة المجتمع بصورة عامة في وقت كان العالم المعاصر، قد خطا خطوات كبيرة وإن كانت بطيئة هي الأخرى على صعيد الإقرار بالحقوق الإنسانية للمرأة. وكان على علماء المسلمين أن يواجهوا المعضلة المزدوجة: تردي وضع المرأة في المجتمع الإسلامي في المعيار الإسلامي وفي المعيار الحضاري المعاصر». (القراي وآخرون، ١٩٩٩: ٧٨).

ومن أهم حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ما يلي:

١- حق المرأة في الزواج والمعيشة الكريمة في بيت الزوجية، والتعايش بالمودة والرحمة، والتعامل معها بالرفق واللين، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

٢- القوامة: مفهوم القوامة يعني أن للرجل القيادة والوصاية على المرأة داخل الأسرة وفي المجتمع، ولها عليه حق الحماية والرعاية وتوفير المأكل والسكن. ولهذا فإن مفهوم القوامة يحمل حقوقاً وواجبات للمرأة في الشريعة الإسلامية؛ قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]. ولقد ورد في تفسير هذه القوامة أن الرجل قيّم على المرأة. إلا أن هناك من يفهم القوامة على أنها التسلط على المرأة والتدخل في كل شؤونها ومضايقتها وإساءة معاملتها باسم هذه القوامة، وبلا شك إن هذه الممارسات يمكن إدخال البعض منها تحت مفهوم العنف الأسري ضد المرأة.

٣ - حق المرأة في قرار الزواج: يرى معظم الفقهاء أن حق المرأة في الزواج هو بطوعها واختيارها اعتماداً على الحديث النبوي «لا تتزوج الثيب حتى تستأمر، ولا تتزوج البكر حتى تستأذن، وإذنها صمتها». (البخاري ومسلم). وفي هذا دلالة واضحة على أن كل ما يخالف هذا الحديث، كإجبار البنات على الزواج، أو إلزام البنت الزواج بآبائها وعمها وغير ذلك من الممارسات المجتمعية، فإنه قد قام بممارسات خاطئة يمكن تطبيقها تحت مجال العنف الأسري الذي يمارسه بعض أفراد الأسرة ضد أفراد آخرين.

٤- الصداق: أوجبت الشريعة الإسلامية ضرورة حصول المرأة على مهر من زوجها؛ قال تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُنَّ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤]. وتدل الآية الكريمة على ضرورة احترام حق المرأة في الصداق، وضرورة التقيد بما ورد في الآية الكريمة: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤]. وفي هذا دلالة لا تقبل التأويل على أن الصداق ملك للمرأة، وليس لزوجها أو والدها أو غيرهم الحق فيه إلا بما تطيب به نفسها. ونستخلص من هذا أن أي محاولة للتصرف في هذا الصداق تعد تعدياً على الحقوق الشرعية للمرأة. قال ﷺ: «من أعظم الذنوب عند الله عز وجل رجل يتزوج امرأة فلما قضى حاجته منها طلقها وذهب بمهرها». هذا هو ما أوجبه الشريعة الإسلامية بالنسبة إلى صداق المرأة، إلا أنه بالنظر إلى الممارسة الفعلية بهذا الخصوص يلحظ في بعض الأحيان عدم تطبيق هذه الحقوق، فهل حقاً تتمتع المرأة دائماً بصداقها؟ أم أن هناك فجوة بين التنظير والتطبيق.

٥ - الحقوق المالية للمرأة: كفلت الشريعة الإسلامية للمرأة الحق الكامل في ممارسة التجارة، وكان الرسول ﷺ وكيلاً لخديجة بنت خويلد رضي الله عنها قبل أن يتزوج بها؛ حيث كانت تمارس التجارة على قدم المساواة مع

الرجال، ولقد حثت الشريعة الإسلامية على ضرورة احترام الذمة المالية للمرأة، قال تعالى: ﴿وَاتُوا النِّسَاءَ صِدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤]، حيث ورد في الآية ضرورة موافقة المرأة لأي كان في التصرف بمالها. ومعروف أن الزوج هو أقرب الناس للزوجة، ورغم ذلك فلا بد أن تأذن له بطيب نفس بعيداً عن الإكراه وممارسة الضغوط عليها. ونستنتج من هذا أن الشريعة الإسلامية تحرم على الرجل ممارسة الضغط على الزوجة أو إكراهها من أجل انتزاع الموافقة دون أن تطيب نفسها بذلك. والمتأمل لبعض ما يحصل في المجتمع السعودي يلحظ بعداً عن هذه الشريعة، حيث إن أموال النساء إما أن تذهب للرجال أو للأباء والإخوة وغيرهم من أفراد الأسرة الذكور، وهذا يشكل سلوكاً يمكن تصنيفه من قبيل إساءة المعاملة الأسرية.

تأديب الزوجة في الشريعة الإسلامية.

سبقت الإشارة إلى أن هناك فرقاً واضحاً بين الضرب والعنف وبين التأديب، فلقد أعطت الشريعة الإسلامية للزوج حق تأديب الزوجة، إلا أن هذا التأديب يجب أن يكون في حدود ما سمحت به الشريعة الإسلامية، ويكون الهدف منه الإصلاح، وليس الإيذاء وإيقاع الضرر. والدليل على جواز تأديب الزوجة في الشريعة الإسلامية قول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً * وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً﴾ [النساء: ٣٤ - ٣٥].

ومن أجل فهم هذه الآية لا بد من إيراد آيات قرآنية كريمة وردت في حق الزوجات، فالله سبحانه وتعالى يقول في كتابه العزيز: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ

أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿[الروم: ٢١]﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿[النساء: ١]﴾ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلِّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿[البقرة: ٢٣١]﴾، ويقول سبحانه: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمُ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿[البقرة: ٢٢٩]﴾.

فإذا نظرنا إلى مجمل هذه الآيات، وفي ضوء مجمل الشريعة، وفي ضوء القدوة النبوية، نجد أن جوهر العلاقة الزوجية هو مشاعر المودة والرفق والرحمة. ويظل حاكم العلاقة الزوجية دائماً هو المودة والرحمة والإحسان. ومن المسلم به أن الضرب لا بد أن يترتب عليه بعض مشاعر المهانة والأذى البدني، ولا بد أن يقود إلى الخوف والإرهاب النفسي، وهي أمور تورث النظرة السلبية والكره والانصراف عن الطرف الآخر. والضرب يتعارض مع الكثير من التعاليم الشرعية السمحة، ويتعارض مع المفاهيم التي أكدها الإسلام في الإخاء والتضامن كما في قوله ﷺ: «المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضاً»، وفي قوله ﷺ: «كالجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر البدن بالسهر والحمى»، وفي قوله ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يخذله، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام ماله ودمه وعرضه»، وفي قوله ﷺ: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله»، وفي قوله ﷺ: «إنما يرحم الله من عباده الرحماء». وكيف كان على من ضرب «عبده» أو

من ضرب «أمته» أن يعتق من ضرب. ويقول الرسول ﷺ: «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء»، ويقول: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم». (أبو سليمان ١٤٢٢) ولقد ورد في الأثر وصف رسول الله ﷺ للرجال الذين يضربون زوجاتهم قوله: «لا تجدون أولئك خياركم». (سنن أبي داود)، وفي ذلك إشارة واضحة إلى عدم استحباب اللجوء إلى الضرب. ولقد روي عن رسول الله ﷺ في حجة الوداع قوله: «فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله». (صحيح مسلم). كما ورد عن رسول الله ﷺ نهي واضح عن الضرب فيما روي عن عبد الله بن زمعة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجامعها في آخر اليوم». (صحيح البخاري). وفي هذا الحديث دلالة واضحة على التنفير من الضرب في الحياة الزوجية؛ لأنه لا يمكن لها الاستمرار في ظل وجود الضرب، ويتضح ذلك من قوله ﷺ: «يجامعها في آخر اليوم»؛ لأن الضرب يفسد الحياة الزوجية، ويجعل العشرة الزوجية مستحيلة؛ إذ إنه من المسلم به أن العشرة الزوجية تحتاج إلى رغبة نفسية واطمئنان، وهو أمر لا يمكن أن يتحقق في بيت الزوجية إذا كان الزوج يضرب الزوجة. وكان خلق الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام اليسر والرفق والرحمة «ما ضرب رسول الله ﷺ بيده امرأة قط، ولا ضرب خادماً».

ولقد تباينت الآراء في الضرب، فهناك من يرى الضرب بالسواك وما شابهه، «كفرشاة الأسنان»، و«قلم الرصاص»، وذلك فيما روي عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما حين سأله عن معنى «الضرب غير المبرح»، فيكون «الضرب» هنا أقرب إلى التأنيب، والتعبير عن عدم الرضا، والغضب بين الأزواج، أكثر منه تعبيراً عن معاني المهانة والأذى.

ومن المرجح أن الضرب يجب ألا يكون بمعنى الإيلام والمهانة، خصوصاً

وأن الشريعة الإسلامية قامت على المودة والرحمة، وحرصت على توفير كافة الأسباب المؤدية إلى تماسك الأسرة وتضامنها، وأوجدت الحلول المناسبة لكل مشكلة قد تواجه العلاقة الزوجية؛ فلا مجال فيها للقهر والإكراه، فيحق لكل من الزوجين إنهاء العلاقة الزوجية إذا لم يعد أي واحد منهما يرغب البقاء فيها، ولا يحتمل أعباءها؛ لأن ذلك - ولا شك - أولى لكافة أفراد الأسرة من علاقة تقوم على البغض والكراهية والشقاق، فالزوج إذا كره العشرة له حق الطلاق في الإسلام، والمرأة إذا كرهت العشرة لها حق الخلع. وهكذا فلا يمكن أن يكون القهر والضرب وسيلة مقصودة لإرغام المرأة على غير إرادتها، ومن هذا المنطلق فلا يمكن أن يكون المقصود بالضرب الصفع أو الجلد وغير ذلك من ألوان الضرب المؤدي إلى الألم والأذى الجسدي والمهانة النفسية، والذي يهدف إلى قهر المرأة، وإخضاعها كما يتخيل البعض، والذي يتخذ بعض الرجال الإشارة اللفظية القرآنية إليه مسوِّغاً للجوء إلى العنف ضد المرأة، ولذلك فإن تأويل ابن عباس رضي الله عنه أن المقصود به «الضرب غير المبرح» مثل المسّ بالسواك، فهذا في الحقيقة ليس من باب «الضرب» بمعنى العقاب والأذى، أو الإيذاء البدني والنفسي، ولكنه يأتي بمعنى التعبير عن عدم الرضا، وعن الغضب والإعراض عن الزوجة وإبعادها عن نفس الزوج الهاجر في الفراش، وهذا الفهم وهذا التأويل الجميل لا بأس به، ولا هدم فيه لعلاقة الكرامة والاحترام الواجبة بين الزوجين اللذين تربطهما روابط الألفة والعشرة، كما أن هذا الفهم ليس فيه موضع للضرب «بمعنى الأذى والإهانة والقهر».

وهناك من يرى أن الضرب يأتي بمعنى المفارقة والترك والاعتزال، وهذا الفهم لمعنى «الضرب» تؤكدُه السنة النبوية الفعلية، حيث فارق رسول الله ﷺ بيوت زوجاته حين نشب بينه وبينهن الخلاف، فلجأ رسول الله ﷺ إلى «المشربة» شهراً كاملاً، تاركاً ومفارقاً لزوجاته ومنازلهن، مخيراً إياهن بعدها

بين طاعته والرضا بالعيش معه على ما يرتضيه من العيش وإلا انصرف عنهن وطلقهن في إحسان، قال تعالى: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُدْلِهَ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾ [التحریم: ٥]، وهو عليه أفضل الصلاة والسلام لم يتعرض لأي واحدة منهن خلال ذلك بأي لون من ألوان الأذى الجسدي، أو اللطم، أو المهانة بأي صورة من الصور، ولو كان الضرب بمعنى الأذى الجسدي والنفسي أمراً إلهياً، ودواءً ناجعاً، لكان عليه السلام أول من يبادر إليه ويفعله، لكنه عليه الصلاة والسلام لم يضرب ولم يأمر بالضرب، ولم يأذن به. وقد أراد أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ضرب بنتيهما - وهما عائشة وحفصة - حينما أغضبتا رسول الله ﷺ ونازعتاه، ولكنه نهاهما عن القيام بهذا الفعل. ونحن نعلم أن سلوك رسول الله ﷺ وسنته الفعلية هي الفهم والبيان في فهم القرآن الكريم.

وقد أثمر السلوك النبوي أثره فعلاً في توضيح الآثار المترتبة على استمرار النزاع، ووضع حد له، وهكذا حين رأت الزوجات خطورة الأمر وغضب أهلهن، وقد افتقدن العشرة النبوية الرضية، كان ذلك كافياً ليعدن إلى صوابهن، ويرجعن عن نشوزهن، ويدخلن في طاعته والقناعة بالعيش إلى جانبه على ما يحب ويرضى، فهل يكون معنى «الضرب» في السنة الفعلية للرسول ﷺ هو المفارقة والترك والاعتزال، وهو ما يتسق وطبيعة الأمر النفسية من ناحية، ومع الروح العامة لاستعمال اللفظ «ضرب» ومشتقاته مجازاً في القرآن الكريم (أبو سليمان، ١٤٢٢).

نستخلص من هذه المناقشة أن الشريعة الإسلامية التي أباحت ضرب الزوجة - على الرغم من الاختلاف في شكله وكيفيته - هي الشريعة نفسها التي يوجد فيها الكثير من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة التي تحث على المعاملة الحسنة، وضرورة احترام الزوجة، وعدم إهانته أو إكراهها.

موقف الأمم المتحدة بشأن العنف ضد المرأة.

رغم شمول المرأة في ميثاق حقوق الإنسان الذي صدر عن الأمم المتحدة عام ١٩٤٨، إلا أن الأمم المتحدة لم تكتف بهذا الميثاق فيما يخص المرأة، وذلك بسبب عدم حصول المرأة على كامل حقوقها المشروعة في كثير من المجتمعات، ولذلك فلقد صدر عن الأمم المتحدة الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة في ٢٠ ديسمبر ١٩٩٣. وفيما يلي استعراض لأهم ما ورد فيه.

المادة ٣: للمرأة الحق في التمتع على قدم المساواة مع الرجل بكل حقوق

الإنسان الأساسية. ومن بين هذه الحقوق ما يلي:

- الحق في الحياة.
 - الحق في المساواة.
 - الحق في الحرية والأمن الشخصي.
 - الحق في التمتع بحماية القانون.
 - الحق في عدم التعرض لأي شكل من أشكال التمييز.
- المادة ٤: ينبغي للدول أن تدين العنف ضد المرأة، وألا تتذرع بأي عرف أو تقليد أو اعتبارات دينية بالتصل من التزامها بالقضاء به، وينبغي لها أن تتبع كل الوسائل الممكنة - ودون تأخير - سياسة تستهدف القضاء على العنف ضد المرأة، وذلك من خلال الأمور التالية على سبيل المثال لا الحصر:
- المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أو الانضمام إليها.
 - أن تدرج في القوانين المحلية جزاءات جنائية أو مدنية أو جزاءات عمل إدارية بحق من يرتكبون عنفاً ضد النساء.
 - أن تصوغ على شكل كامل التدابير الوقائية والقانونية والسياسية والإدارية التي تعزز حماية المرأة من جميع أشكال العنف.

- أن تتكفل بتقديم مساعدة متخصصة للنساء اللاتي يتعرضن للعنف.
- أن تدرج في الميزانيات الحكومية موارد كافية لأنشطتها المتصلة بالقضاء على العنف ضد المرأة.
- أن تتخذ التدابير المناسبة - ولا سيما في مجال التعليم - لتعديل أنماط السلوك الاجتماعية والثقافية للرجل والمرأة ولإزالة التحيز والممارسات التقليدية وكل الممارسات المستندة إلى دونية أي من الجنسين. (الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، ١٩٩٣).

العلاقات الأسرية في الإسلام.

رسم الإسلام حدوداً واضحة للتعامل بين أفراد الأسرة وحدد إطاراً واضحاً للتعايش. قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]، ويقول تعالى: ﴿فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. وبهذا يؤكد القرآن الكريم ضرورة التعامل الحسن، والتزام الخلق الكريم الفاضل في التعامل مع الزوجات.

ولقد شجع الإسلام جميع أفراد الأسرة أن يلتزموا بمستوى إنساني وأخلاقي في التعامل بعضهم مع بعض، وطلبت الشريعة الإسلامية من كل فرد من أفراد الأسرة أن يتحمل المسؤولية الكاملة تجاه نفسه وتجاه الآخرين، فيقول ﷺ: «ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالرجل راع في أهل بيته ومسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيته».

ومن أجل تحقيق التعايش الكريم والاحترام المتبادل بين أفراد الأسرة لا بد من توضيح نهج الإسلام في التعامل الذي يقوم على احترام إنسانية كل شخص، واحترام حقوقه ومشاعره وأحاسيسه، وتحمل المسؤولية الشرعية والأمانة التي قبلها الإنسان، وهي أمانة عظيمة تتمثل في تحمل مسؤولية التربية السليمة والشعور بالمسؤولية التربوية تجاههم، وتوجيههم باستخدام الحكمة والموعظة

الحسنة، ويؤكد القرآن الكريم ضرورة انتقاء الألفاظ والكلمات، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا * وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: ٢٤ - ٢٥]، كما أن أعظم مقاصد الإسلام توسيع شبكة العلاقات الاجتماعية، ومن ثم حرّم الإسلام نكاح المحارم (الأم- الأخت- البنت.. ومن في حكمهن)، وجعل من الأولى أن يتزوج الفرد من غير قرابته لتتسع دائرة القرابة، وتشتد لُحمة المجتمع، فتكون رابطة المصاهرة رافداً جديداً لتماسك المجتمع وقوته، بالإضافة إلى رابطة «الأخوة» الدينية. ومن ثماره حصول التوارث بين الزوجين وأبناء الأسرة بسبب تلك الرابطة.

ولم يقف الأمر عند هذا الحد في الإسلام، بل تعداه إلى تشريع ضمانات لاستمرارية الزواج واستقامته، ولم يشرع الطلاق إلا عند الضرورة، حيث لا ينفع العلاج. ومن أهم تلك الضمانات: «صلة الأرحام»، التي تؤثر في تربية الطفل تربية سوية تحقق له الاتزان النفسي والتوافق الاجتماعي، كما أنها تكون ملاذاً للزوجين لحل مشكلاتهما، فتكون القرابة سبيلاً من سبل حماية الأسرة، وحكماً عادلاً في حل الخلافات. أضف إلى ذلك أن صلة الرحم تحقق السكن والألفة والمودة، وتزيح عن الإنسان ثقل الهموم ومتاعب الحياة. وتكون عاملاً مهماً في تماسك الأسرة والمجتمع، وسبباً في تحقيق التعاون بين الأفراد والجماعات، خاصة عند الأزمات والشدائد.

الممارسة الفعلية والتطبيقية لحقوق الأسرية في الإسلام.

بعد كل ما تقدم من حديث حول الحقوق الأسرية في الإسلام من ناحية نظرية، لا بد من الحديث عن الجوانب التطبيقية التي تعد المحك الحقيقي والاختبار الفعلي للجوانب النظرية التي سبق الحديث عنها. فكثير من النظريات والفرضيات واجهها الكثير من الصعوبات أثناء التطبيق. وقبل

الحديث عن هذا الموضوع لا بد من الإشارة إلى أن القصور أو الإخفاق في التطبيق لا يعنى بالضرورة أن هناك عيباً في التشريع، ولا بد من إصلاحه؛ فقد يكون العيب في المطبقين أو المجتمع أو عدم ملائمة الظروف.

وبالنظر إلى الحقوق الأسرية في الشريعة الإسلامية نجد أن الكثير منها يتم ممارستها وتطبيقه بشكل جيد، إلا أن هناك جوانب أخرى لا يتم تطبيقها وممارستها بالشكل الصحيح. ولا بد من الإشارة إلى هذه الجوانب.

١- بعض التشريعات لم تأخذ صفة الإلزامية، وليس هناك وسيلة لإلزام أفراد الأسرة بها، وبقيت متروكة لضمائرهم، وذلك قد لا يكون كافياً للمحافظة على حقوق أفراد الأسرة ورعايتهم، وحمايتهم من المخاطر، وعدم تعريضهم للإهمال والأذى. وأصبحت الحاجة ماسة إلى رقابة مجتمعية تتمثل في بعض الجهات التنفيذية داخل المجتمع في مراقبة من يتجاهل هذه التشريعات، وذلك انطلاقاً من القاعدة الفقهية (إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن).

٢- الكثير من هذه التشريعات تأخذ صفة الفردية والتعامل مع الأطفال والنساء وكافة أفراد الأسرة بشكل انفرادي، ويصاحب ذلك ضعف في التركيز على الجوانب المجتمعية والتنظيمية التي تشمل المجتمع بأكمله، وتعطيه الأحقية الشرعية في التدخل عند الإخلال بهذه التشريعات، ومثال ذلك: عدم وجود آلية لمنع الآباء من ضرب أولادهم ضرباً مبرحاً يتنافى مع كل ما يمكن وصفه تأديباً وتربية، وكثيراً ما يشكو الأطباء العاملون في الإسعاف والطوارئ من مثل هذه الحالات التي يتوقفون معها عند مجرد علاج الطفل من الإصابات والجروح التي لحقت به بسبب اعتداء والده أو أحد أقاربه بشكل يتنافى مع التشريعات والتعاليم الإسلامية في هذا الخصوص.

حماية أفراد الأسرة من الإساءة والإهمال في المجتمع السعودي.

لابد من الإشارة إلى أن الشريعة الإسلامية هي الدستور المعمول به في المملكة العربية السعودية، وبالتالي فإن ما سبق ذكره عن حماية أفراد الأسرة، وكيفية التعامل معهم في الشريعة الإسلامية يشكل السياسة المعمول بها في المجتمع السعودي، إلا أنه زيادة على هذه الأمور التشريعية هناك بعض القوانين التنظيمية الكثيرة التي هي في حاجة إلى المزيد من المناقشة حول هذا الموضوع.

تعد قضية حماية الأطفال من الإيذاء والإهمال قضية جديدة في المجتمع السعودي، بدأ الاهتمام بها يتزايد في السنوات الأخيرة. ولقد بدأت المستشفيات السعودية بمناقشة هذا الموضوع بشكل علني، وشكلت العديد من اللجان في المستشفيات الكبيرة لهذا الغرض. وزيادة على ذلك بدأت وسائل الإعلام تناقش بعض الحالات التي تعرضت للإهمال، أو إساءة المعاملة من قبل الوالدين أو الأقارب. ولقد بدأ الباحثون يهتمون بهذا الموضوع أيضاً، حيث نوقشت أول رسالة دكتوراه حول هذا الموضوع من قبل (آل سعود، ٢٠٠٠)، كما أن وزارة التربية والتعليم شكلت لجنة وطنية للطفولة من أجل دراسة هذه القضية.

وبالنظر إلى بعض الأمور المنظمة لحقوق الأطفال وحمايتهم في المجتمع السعودي، نجد أن المملكة العربية السعودية توفر التعليم المجاني لكافة الأطفال الذكور والإناث، وتحرص على نشر التعليم ووصوله إلى كل طفل مهما كلف الأمر، إلا أن الملحوظ أنه رغم كل هذه الجهود، فإنه يبقى التعليم اختيارياً متروكاً لقرار الآباء والأمهات، فليس هناك قانون يجعل التعليم إلزامياً، ويجعل الحرمان منه جريمة بالإمكان النظر فيها من الجهات المختصة كما هو الحال في بعض البلدان. وبالنظر إلى مهمة المدارس في حماية الأطفال في المجتمع السعودي، نجد أنه لا يوجد سياسة عامة

منصوص عليها من وزارة التربية والتعليم، إلا أن هناك اجتهداً من العاملين في المدارس للتعامل مع هذه الحالات، دون وجود نظام موحد يتم التعامل من خلاله، علماً بأن القيام بمثل هذا العمل متروك للعاملين في المدرسة دونما أي إلزام أو مسؤولية في حال عدم القيام به. ولا تعد هذه المهمة سهلة؛ حيث يتطلب القيام بها تدريباً خاصاً واهتماماً مضاعفاً من قبل المعلمين والمعلمات، مع ضرورة تشجيع الأطفال على الحديث والتخاطب مع المعلمين ومع زملائهم؛ وذلك لضمان كسب ثقتهم، مما يقود إلى الإبلاغ عن كل ما يتعرضون له في محيطهم الاجتماعي. ولا بد من مراعاة السرية والخصوصية، إضافة إلى تعاليم الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالحقوق والواجبات لجميع أفراد الأسرة. ولا يزال المجتمع السعودي يفتقر إلى العديد من الخطوات الحاسمة رغم الجهود الجيدة التي بذلت في هذا المجال.

ولقد حقق المجتمع السعودي تقدماً ملحوظاً في المجال الصحي للأطفال؛ وذلك من خلال الرعاية الطبية المجانية، وإلزامية التحصين ضد الأمراض؛ حيث لا يسمح للطفل بالدخول للمدرسة إلا باكتمال التطعيمات الأساسية. ومن الناحية الاجتماعية تقدم الدولة إعانة للأسر الفقيرة، إلى جانب المساعدات الخاصة للمعاقين وأسراهم. أما من الناحية الأمنية، فتتص الأنظمة المرورية في السعودية على ضرورة عدم إركاب الأطفال في المقعد الأمامي، وضرورة ربط الأحزمة أثناء السير، ولكن السائد في المجتمع السعودي عدم الاهتمام بهذه التنظيمات، بل يلجأ البعض إلى وضع سيارات مخصصة لنقل الأطفال وبطريقة تعرضهم للخطر، كما أن جهاز المرور لا يطبق الأنظمة الخاصة بالأطفال، مما أفقدها المصدقية في المجتمع بشكل عام، ومما يعرض الكثير من الأطفال للأخطار الناتجة عن الإهمال أثناء استخدام السيارات.

أما بالنظر إلى الدفاع المدني، فإنه لا يوجد ما يدل على وضع الأطفال في

الحسبان عند تصميم المنازل والاشتراطات الضرورية لحماية الأطفال، فمن الملحوظ أن المنازل ومحتوياتها قد تشكل أخطاراً على الأطفال، ومع ذلك لم يتم منع هذه الأخطار.

ويلحظ الإهمال الواضح للأطفال في الشوارع، وعدم تنظيم عملية السير أو إيجاد إرشادات خاصة أمام المدارس، أو مساعدة الأطفال وتنظيم عملية عبورهم للشوارع، مما يؤدي إلى تعرض بعضهم لحوادث مرورية، إضافة إلى وجود بوابات المدارس على الشوارع الرئيسية مباشرة مما يعرض حياة الأطفال للخطر.

الوعي والإحساس بالمسؤولية الاجتماعية.

لا يزال الاهتمام بالأطفال والنساء وحمايتهم من الإيذاء والإهمال قضية جديدة في المجتمع السعودي، فمن الملحوظ أن هناك انخفاضاً في الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية تجاه الأطفال، ويتضح ذلك من خلال عدم التدخل في حالة تعرض الأطفال للضرب من والديهم أو أحد أقاربهم، واعتبار ذلك في حال حدوثه أمام الجمهور أمراً أسرياً لا يليق التدخل فيه. كما أن إهمال الأطفال وتركهم دون رعاية من الكبار لفترات طويلة أمر قد يكون مألوفاً لا يدعو إلى انتقاد الآخرين.

الخدم والعمالة المنزلية.

تنتشر العمالة المنزلية الوافدة في المجتمع السعودي، ومعظم هذه العمال قادمة من دول شرق آسيا، ولا تتكلم اللغة العربية، والبعض منهم ليس مسلماً، ويعهد إلى الخدم القيام بكافة أعمال المنزل، وأحياناً تقوم الخادمة بوظيفة الأم في التعامل مع الأطفال، وفي حالات كثيرة يترك الأطفال الصغار مع الخدم وحدهم ويتعرضون لأشكال كثيرة من إساءة المعاملة والإهمال. وتشير وسائل الإعلام بين الحين والآخر إلى أنواع متعددة من إساءة المعاملة والإهمال من الخدم، وقد وصلت في بعض الأحيان إلى وفاة بعض الأطفال لهذا السبب.

تشغيل الأطفال وتكليفهم بأعمال فوق طاقتهم.

لا يعاني المجتمع السعودي من مشكلة تشغيل الأطفال بالشكل المتعارف عليه في بعض البلدان النامية، إلا أنه يوجد بعض الأعمال التي يطلب من الأطفال القيام بها رغم صعوبتها ومشقتها، وخصوصاً في القرى والهجر وبين سكان البادية، الذين يطلبون من الأطفال القيام بمهمة رعي الأغنام والإبل في الصحراء، إضافة إلى الاعتماد عليهم في ركوب الهجن والخيول في بعض السباقات، وهي مهمة شاقة يجب عدم تكليف الأطفال القيام بها. ويلحظ في المجتمع السعودي انتشار ظاهر تسول الأطفال، ومعظم هذه الحالات تكون لخدمة الكبار وجمع المال لهم، وبلا شك أن مثل هذا السلوك يعد استغلالاً للأطفال وإساءة لهم، ولا بد من التعامل مع هذه الظاهرة بحزم.

الأمم المتحدة وحقوق الأطفال.

عقدت الأمم المتحدة مؤتمراً لحقوق الأطفال عام ١٩٨٩م، وأصدر توصيات كثيرة تتكون من ٥٤ مادة تتعلق جميعها بحقوق الأطفال وحمايتهم، ويمكن تقسيمها أربعة أقسام رئيسية:

- ١ - الحقوق المعيشية، وتركز على حق الطفل في الحياة وإشباع حاجاته الأساسية؛ كالغذاء والرعاية الصحية والسكن.
- ٢ - الحقوق التنموية، وتتعلق بالحقوق التي يحتاجها الأطفال من أجل اكتمال تنشئتهم الاجتماعية، وإعدادهم لممارسة الحياة بشكل فعال؛ مثل التعليم والتربية، وممارسة العبادات الدينية، وحرية التفكير، واللعب.
- ٣ - حقوق الطفل في الحماية، وتتطلب أن يتمتع الأطفال بحماية لحقوقهم ضد أي اعتداء، أو إساءة معاملة، أو إيذاء، أو إهمال، أو استغلالهم بأي شكل.
- ٤ - حقوق الطفل المجتمعية، التي تتطلب أن يتمتع الأطفال بمقام بارز في المشاركة المجتمعية، والتمتع بحرية التعبير في إبداء آرائهم، ومناقشة كل ما يؤثر في حياتهم.

ونظرا إلى أن المجال لا يتسع لإيراد جميع المواد التي وردت في ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الأطفال، فسوف نكتفي بالإشارة إلى بعض ما يتعلق بحقوق الطفل في الحماية من إساءة المعاملة والإهمال.

١- الطفل هو كل إنسان لم يتجاوز العام الثامن عشر.

٢- أ- على جميع الدول الموقعة على هذا القرار تطبيقه بالكامل دون تفرقة أو تغيير، وبغض النظر عن الطفل أو والديه أو لونه، أو عرقه، أو جنسه، أو دينه، أو لغته، أو بلده، أو طبقته الاجتماعية.

ب- على جميع الدول أن تقوم بالإجراءات اللازمة لحماية الأطفال من جميع أنواع التفرقة أو العقاب أو الإهمال.

٣- أ- ينبغي عند التعامل مع الأطفال أن توضع مصالحهم فوق كل الاعتبارات، سواء كان هذا التعامل من قبل الوالدين أو من غيرهم.

ب- على كل الدول توفير حماية لكل الأطفال، مع الأخذ في الحسبان حق الوالدين، أو من ينوب عنهم في التربية.

٤- على كل الدول أن تقوم بالتدابير والتشريعات القضائية والإدارية التي تساعد في تنفيذ هذه الاتفاقية وضمان تنفيذها.

٥- يجب تسجيل كل طفل وتسميته مباشرة بعد الولادة، ويترك حق التسمية للوالدين، كما يجب إعطاء الطفل حقاً مباشراً في اكتساب الجنسية والهوية الاعتبارية، ولا يحق حرمانه منها بأي شكل.

٦- أ- يجب عدم نزع الطفل من والديه تحت أي ظرف، إلا في حالة ثبوت عدم صلاحيتهم للتربية، وذلك بقرار قضائي أو إداري يثبت ذلك. ويشترط أن يكون نزع الطفل من والديه يأتي لمصلحته الشخصية.

ب- يجب مراعاة حق الطفل «عندما يتم نزعه من والديه»؛ فيجب مراعاة حقه في الاحتفاظ بعلاقته بوالديه أو أحدهما ما لم يثبت أن مصلحة الطفل تقتضي عدم هذا الاتصال.

- ٧- ينبغي على كل دولة أن تبذل جهوداً خاصة للتأكد من أن الوالدين يقومان بواجبهما التربوي السليم، وأنهما مؤهلان لرعاية الطفل والاهتمام به وتربيته، وينطبق هذا المعيار على من ينوب عن الوالدين في عملية التربية.
- ٨- أ- ينبغي أن تقوم كل دولة بإصدار الأنظمة والقوانين التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية، التي تساهم في توفير الحماية للطفل من أن يكون عرضة للإيذاء البدني والنفسي والجنسي، أو غيره من أشكال الإهمال وسوء المعاملة.
- ب- هذه الأنظمة يجب أن تكون ملائمة، وتشتمل على آلية لتنفيذها وتطبيقها عملياً.
- ٩- الطفل الذي تقتضي مصلحته نزعه من أسرته يجب أن تتولى الدولة المحافظة على حقوق هذا الطفل كافة، وأن توفر له الرعاية والحماية اللازمة.
- ١٠- الطفل المعاق أو الذي يعاني من عدم القدرة على ممارسة حياته بشكل طبيعي من حقه أن يتمتع بحياة كريمة تحفظ له كرامته وإنسانيته، وتكون الدولة أو المجتمع الذي يعيش فيه هو المسؤول عن توفير متطلبات هذه الرعاية.
- ١١- من حق الطفل أن يحصل على الرعاية الصحية، وأن يتم علاجه من الأمراض وتجنبيه كل ما يعرض صحته للخطر، والاهتمام بتغذيته بالشكل السليم.
- ١٢- حق الطفل في التعليم، وضرورة أن يكون التعليم إلزامياً ومتوافراً لجميع الأطفال، ولا بد أن يكون موجهاً إلى إفادة الطفل في نمو شخصيته وتنشئته الاجتماعية بالشكل السليم.
- ١٣- تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يشكل خطراً على حياة الطفل، أو ربما يقود إلى انقطاع الطفل عن التعليم.

١٤- تتعهد الدول الأطراف بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسي، وتتخذ التدابير الملائمة لحماية الطفل في هذا المجال.
تشريعات العنف الأسري في المجتمعات الحديثة.
نموذج الولايات المتحدة الأمريكية

العنف ضد الأطفال: في الخمسين سنة الأخيرة أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية الحرب ضد الجرائم بأنواعها، وفي مقدمتها الجرائم ضد الأطفال بشتى أشكالها وأنواعها، وكان لا بد من تحديد هذه الجرائم وتعريفها، لذلك تسابقت الولايات في سنّ التشريعات والقوانين التي تحمي الأطفال، ولم تقتصر هذه التشريعات على توفير الحماية للأطفال ضد الآخرين وضد أفراد المجتمع، بل ذهبت إلى أبعد من ذلك، وهو التدخل بين الأطفال وأسرههم وآبائهم وأمهاتهم إذا لزم الأمر.

وتعد قضية إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم قضية حديثة نسبياً، فحتى بداية القرن العشرين وحياة الأطفال متروكة بالكامل لوالديهم، ولم يكن متوقعاً من الحكومة ولا من المجتمع أن يتدخل في مثل هذه القضية إلا إذا وصل الأمر إلى قتل الأطفال، أما ما عدا ذلك، فإن المؤسسات الحكومية والمجتمعية ليس عليها أي مسؤولية تجاه هؤلاء الأطفال، وتركزت هذه المسؤولية للوالدين والأسرة والأقارب يربونهم بالشكل الذي يرونه مناسباً. ولقد كان الأب مسؤولاً عن الأسرة وعن الأطفال، وكان ينظر إلى الطفل بوصفه جزءاً من ممتلكات الوالدين يتصرفون في تربيته كما يشاؤون، ولقد كانت الأساليب التربوية قاسية جداً من قبل الوالدين والمعلمين وبعض رجال الدين.

بدأ الاهتمام بهذه القضية في النصف الثاني من القرن العشرين. ورغم العدد الكثير من البحوث والدراسات والمناقشات حول هذه الظاهرة، إلا أنه لم يتم رسم خط فاصل بين ما يمكن وصفه تربيةً وتعليماً وتأديباً، وبين ما يمكن وصفه إساءة معاملة وإهمالاً وإيذاءً للأطفال. وعلى الرغم من أن معظم

الدراسات تشير إلى أن بعض الوالدين يضربون أطفالهم في بعض الأحيان ضرباً خفيفاً بقصد التربية والتهديب، إلا أنه ليس هناك اتفاق أو تعريف لما يمكن وصفه تهذيباً مقبولاً لسلوك الطفل، مما حدا بـ ٢٧ ولاية إلى منع الوالدين البديلين (Foster care Parents) من ضرب الأطفال بأي شكل، ومهما كان السبب. كما أن ٢٦ ولاية أمريكية اضطرت إلى منع الضرب في المدارس بكل أشكاله (Whipple , 1997).

ولقد شهدت السنوات الأخيرة محاولات جادة لتعريف ما يمكن وصفه تهذيباً بدنياً مقبولاً، إضافة إلى تطوير العديد من المعايير الاجتماعية والنفسية والبدنية لإساءة معاملة الأطفال وإهمالهم، مما أسهم في رسم معايير مجتمعية متشابهة في الكثير من الولايات. ورغم ذلك لا يزال هناك العديد من الأطفال الذين يعانون من أنواع متعددة من الألم والحرمان والضرب - وربما الوفاة في بعض الأحيان - بسبب إساءة المعاملة والإهمال، وعدم وجود حماية كافية لهم، وتركهم مع أشخاص ليسوا محلاً للثقة في التعامل معهم.

ولعل أكثر ما يضايق المهتمين بهذا الأمر هو صعوبة تحديد الإساءة للأطفال وتعريفها، وصعوبة تحديد الأطراف المساهمة فيها (Robins, & Mchugh, 1995). أعلنت إدارة الصحة والشؤون الاجتماعية الأمريكية أن مؤسسات ومراكز حماية الأطفال قد تلقت ٢,٩٧٥,٠٠٠ بلاغ عام ١٩٩٩م عن وجود إساءة معاملة للأطفال، ولقد وجد أن ١,٧٩٦,٠٠٠ حالة اقتضت مزيداً من البحث والتحقيق والتحري، مما يؤكد حدوث إساءة المعاملة بالفعل. ولقد وجد أن حوالي ٨٦٢,٠٠٠ طفل تم إساءة معاملتهم بالفعل، وكانوا ضحايا لسوء المعاملة والإساءة الحقيقية، ومن المؤكد أن حوالي ١١٠٠ طفل ماتوا في العام نفسه لهذا السبب، أي بمعدل ٣ وفيات يومياً (Welson, 1999).

ويتوقع بعض المهتمين بهذه القضية أن حجمها أكبر بكثير مما يبدو، من خلال الحالات المبلغ عنها. ولقد أشار (Bear et al, 1993) إلى أن مليوني حالة

إساءة معاملة للأطفال يتم الإبلاغ عنها كل سنة، وأن هناك أضعاف هذا العدد الذي لم يتم الإبلاغ عنه. ويعتقد (Gootman, 1996) أن العدد قد يصل إلى ٣ ملايين حالة إساءة يتم الإبلاغ عنها كل سنة، رغم أن الإحصاءات لا تشمل على الحالات التي لم يبلغ عنها أو قيدت تحت بلاغات أخرى مختلفة، مما يدل على أن العدد قد يفوق ذلك بكثير.

ولقد بدأ المجتمع الأمريكي يدرك حجم هذه الظاهرة، لدرجة أن الهيئة الأمريكية لإساءة معاملة الأطفال وإهمالهم عام ١٩٩١ م أصدرت تقريراً يشير إلى أن هذه الظاهرة قد وصلت إلى درجة يمكن وصفها بأنها ظاهرة خطيرة، ويجب على المجتمع أن يكون في حالة تأهب لمواجهة لها. ويؤكد (Lowenthal 1996) أن أكثر من ١٢٠٠ طفل يموتون سنوياً بسبب إساءة معاملتهم وإهمالهم. وتؤثر هذه الظاهرة على حياة الأطفال بشكل كبير وتترك سلسلة من الآثار السلبية، فتؤثر على تحصيلهم الدراسي، وتكيفهم الاجتماعي، وعلى تفاعلهم مع مجتمعهم وعناصره التربوية والاجتماعية، وقد تسبب للبعض منهم إعاقة ذهنية أو عقدة نفسية تلازمهم مدى الحياة. ومن الطبيعي أن الأطفال لن يستطيعوا الإبلاغ عن إساءة معاملتهم بشكل مباشر؛ فلا بد أن يتنبه إلى ذلك كل من يتعامل مع الأطفال؛ كالمدرسين والأطباء والممرضات، الذين يقع عليهم العبء الأكبر في اكتشاف مثل هذه الحالات.

نموذج دولة السويد:

تعد دولة السويد من الدول المتقدمة في مستوى المعيشة والرفاهية التي ينعم بها كافة أفراد المجتمع. ويتعامل المجتمع السويدي مع الأطفال بنموذج حضاري متميز تم تطويره خلال العقود الماضية، ليشمل كل ما من شأنه توفير الرفاهية وأفضل مستويات المعيشة لكل طفل يعيش في المجتمع السويدي، بما في ذلك الأطفال اللاجئين من بلدان أخرى.

ولقد نجح مجتمع السويد في سن العديد من التشريعات والقوانين، وبناء

شبكة اجتماعية من الخدمات؛ سواء الحكومية أو الأهلية التي تتنافس في تقديم الخدمات للأطفال وأسرهم، إلى أن بلغ الأمر بهذا المجتمع أن يصل اهتمامه بالأجنة في بطون أمهاتهم عن طريق بعض البرامج المجانية والإلزامية في بعض الأحيان، مما يعكس المستوى المتقدم الذي ينعم به أفراد هذا المجتمع. ولم تجد السويد أدنى صعوبة في تطبيق بنود إعلان الأمم المتحدة لحقوق الأطفال عام ١٩٨٩، حيث كان المجتمع السويدي يتفوق على ما جاء في هذا الإعلان في عدة أمور نعرض لبعض منها:

١ - الاهتمام بالطفل قبل سن الدراسة، حيث تنتشر رياض الأطفال المجانية في أنحاء البلاد، ويتم تشجيع الأسر على ضرورة إلحاق الأطفال بهذه المدارس وعدم تركهم في المنازل. وينظر إلى هذا العمل على أنه يمنع إهمال الأطفال وسوء معاملتهم، وذلك عن طريق إسناد هذا العمل إلى أشخاص على قدر عال من المهارة في التعامل مع الأطفال. وينفرد مجتمع السويد بتقديم هذه الخدمات مجاناً، مما يعكس درجة الاهتمام بالأطفال.

٢ - تأكيد أن جميع التشريعات لحماية الأطفال لا تلغي وظيفة الوالدين اللذين يعدان أصحاب المهمة الأساس في التربية، ولذلك يتم التركيز عليهم ومساعدتهم عن طريق المؤسسات الحكومية والأهلية التي تقدم لهم العون والمساعدة والاستشارات المجانية. وتقوم الحكومة بتشجيع الوالدين على القيام بهذه المهمة، فعلى سبيل المثال:

أ - السماح للأم أو الأب بإجازة غير مدفوعة الأجر تصل إلى ثمانية عشر شهراً في حال وجود طفل صغير.

ب - إمكانية تخفيف ساعات العمل من كلي إلى جزئي لمن لديه أطفال أقل من ثماني سنوات

ج - توفير تعليم خاص ومجاني للمرأة الحامل يتعلق بالحمل، وكيفية التعامل مع هذه الفترة، وكل ما تحتاج الأم معرفته عن الجنين والطريقة المثلى

لضمان إنجاب طفل سليم خال من العيوب والأمراض.

٣ - يلزم قانون الشؤون الاجتماعية في السويد كل من يتعامل مع الأطفال، بشكل مباشر بضرورة الإبلاغ عن كل ما يعتقد أنه إهمال للأطفال أو سوء معاملة لهم، أو تعريضهم للخطر، إلا إن هذا الإبلاغ قد يكون موجهاً للشؤون الاجتماعية، التي تقوم بمهمتها على أساس مرسوم وواضح، ويفضل عدم اللجوء إلى الجهات الأمنية مباشرة.

٤ - لا يجوز بأي حال من الأحوال استجواب طفل لا يبلغ الثانية عشرة من العمر، أو التحقيق معه بأي شكل أو لأي سبب، وتقوم الشؤون الاجتماعية بمباشرة أي قضية للأطفال، واتخاذ التدابير اللازمة في هذا الخصوص، كما أنه لا يجوز إصدار حكم قضائي على من لم يبلغ الخامسة عشرة، ويعهد للشؤون الاجتماعية باتخاذ التدابير الإصلاحية المناسبة لهؤلاء الأطفال.

٥ - القيام بكشف دوري على كل طفل، وفتح ملف صحي يشمل على المعلومات الصحية له، والتأكيد على الأسرة بضرورة المتابعة الدورية، وعدم التهاون في هذا الأمر وعده - في حال حدوثه - مخالفاً للأنظمة، ويستوجب تدخل الجهات المعنية.

ويلحظ على المجتمع السويدي الاعتماد الواضح على المؤسسات الحكومية التي تقدم كافة الخدمات للأسر والأطفال. وقد يكون السبب في ذلك كون هذا المجتمع مجتمعاً صغيراً متجانساً. كما يلحظ التركيز على الوالدين، وضرورة مساعدتهما في تربية الأطفال وضرورة الاهتمام بهم.

دور المدارس في تطبيق تشريعات حماية الأطفال من إساءة المعاملة

تعد المدارس أحد أهم المصادر التي من الممكن أن تؤدي وظيفة رئيسة في الحماية من إساءة المعاملة والإهمال؛ نظراً إلى كونها تحتضنهم لفترة الطفولة والمراهقة، ويقضون فيها وقتاً طويلاً. ومن المفترض ألا تكون وظيفة هذه المدارس مقصورة على العملية التربوية فقط، فلا بد أن نرتقي بالمؤسسات

التعليمية وجميع العاملين فيها إلى مستوى الشعور بالمسؤولية تجاه الأطفال، وكل ما يتعلق بهم، وضرورة حمايتهم من الإهمال وسوء المعاملة حتى لو كان هذا الأمر يؤدي بنا إلى التدخل في بعض العناصر البيئية التي تحيط بالطفل، أو كان هذا التدخل يصل إلى أسرة الطفل.

ولقد لجأت بعض المجتمعات إلى سن سياسة مدرسية خاصة بالتعامل مع إساءة معاملة الأطفال وكيفية حمايتهم. ففي الولايات المتحدة - على سبيل المثال - نجد أن هذه السياسة تتمثل فيما يلي:

١- يعد المعلمون والمعلمات من الأشخاص المطالبين إجبارياً بالإبلاغ عن حالات إساءة المعاملة والإهمال التي يتعرض لها الأطفال.

٢- هؤلاء الأشخاص يمنحون الحصانة القانونية من أي تبعات تترتب على قيامهم بالإبلاغ.

٣- في حالة عدم قيامهم بهذه المهمة، فإنه لا بد من معاقبتهم وتغريمهم (Mc Evoy, & Alan.1990).

ولقد تضاعف عدد الحالات المبلغ عنها بعد سن هذه السياسة المدرسية، وساعدت في الكشف عن الكثير من حالات الإساءة والإهمال. ومن المفترض ألا تتوقف مهمة المدرسة عند مجرد اكتشاف الحالات والإبلاغ عنها، فلا بد أن تمتد هذه المهمة إلى حماية الطفل (Child Protection)، وهذه هو الأهم.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه السياسات المدرسية ليست حكراً على الولايات المتحدة الأمريكية؛ حيث إن هناك مجتمعات أخرى يوجد لديها سياسات مماثلة، كما هو الحال في بريطانيا والسويد وأستراليا.

المراجع العربية

- إبراهيم، إيناس، ١٤٠٥، رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية، الكويت، دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- أبو العينين، بدران، ١٩٨١، حقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية والقانون، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، شباب الجامعة.
- جبار، سهام مهدي، ١٩٩٧، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، المكتبة العصرية، بيروت تقرير عن تشغيل الأطفال في البلدان العربية.
- ديبو، أمل، ١٩٩٩، المؤتمر العربي عن تشغيل الأطفال، عمان، الأردن، ١١ - ١٣ أكتوبر ١٩٩٩م.
- عبد الحميد أبو سليمان، ١٤٢٢، ضرب المرأة وسيلة لحل الخلافات الزوجية، عمان، الأردن، دار الفكر.
- عبد الهادي، عبد العزيز، ١٩٩٧، حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، الكويت، جامعة الكويت، الطبعة الأولى.
- عقله، محمد، ١٤١٠، تربية الأولاد في الإسلام، عمان، الأردن، مكتبة الرسالة الحديثة، الطبعة الأولى.
- القراي، عمر، ١٩٩٩، حقوق المرأة بين المواثيق الدولية والإسلام السياسي، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
- القرضاوي، يوسف، ١٩٨٦، الخصائص العامة للإسلام، القاهرة، مكتبة وهبة، الطبعة الثالثة.
- يوسف، محمود صبح، ١٩٩٢، حقوق الإنسان في القانون والشريعة الإسلامية، دار الثقافة الجديدة، منظمة التحرير الفلسطينية.

English references

- Alan w. Mc Evoy 1990 "**Child abuse law and school Policy in the United States**". Educational and Urban Society Vol. 22 Issue 3
- Alexander K & Alexander M. D. (1998). **American public school law**. St. Paul, Minnesota: West Publishing Company.
- Bancroft, S. (1997). "**Becoming heroes: Teachers can help abused children**". Educational Leadership, 55(2), 69-71.
- Bear, T., Schenk, S., & Buckner, L. (1993). "**Supporting victims of Child abuse**". Educational Leadership, 51(3), 42-47.
- Besharov, D. J. (1992). "**A balanced approach to reporting child abuse**". The Child, Youth and Family Services Quarterly, 15, 5-7.
- Blume, E. (1990). **Secret survivors**. New York: The Free Press.
- Brodtkin, A., & Coleman, M. (1995). "**When you suspect abuse**". instructor, 105(2), 28- 32.
- Brooks, C. M. (1996). **The law's response to child abuse and neglect**. Pacific Grove, California: Brooks Publishing Company.
- Cates, D., Markell, M., & Bettenhausen, S. (1995). **At risk for abuse: A teacher's guide for recognizing and reporting child neglect and abuse**. Preventing School Failure, 39 (2), 6-9.
- (1988). **Child Abuse Prevention, Adoption, and Family Services Act of 1988**, Pub. L. No. 100-294, (section)102 State. 102.
- 1992 **Child Abuse and Treatment Act of 1992**, Pub. No.102-295. (section)106 State.
- 1992 **Convention on the rights of the child** , United nations, 1992.
- Charles Willson (1999). **Child abuse Laws**, FDCH congressional Testimony, San Diego U.S.A

- Danis S. F. 2003. **"The criminalization of domestic violence: what social workers need to know"**. Journal of The National Association of Social Work. April 2003. (V48-2). 237-246.
- Fischer, L., Schimmel, D., & Kelly, C. (1995). **Teachers and the law**. White Plains, New York: Longman.
- Gootman, M. (1996). **Reaching and teaching abused children**. Childhood Education, 70, 15-19.
- Hoorwitz, A. (1992). **The clinical detective, techniques in the evaluation of sexual abuse**. New York: W. Norton and Company.
- Johnson, B.C. (1992). **For their sake: Recognizing, responding to, and reporting child abuse**. Martinsville, Indiana: American Camping Association, Incorporated.
- Lowenthal, B. (1996). **"Educational implications of child abuse. Intervention in School and Clinics"**, 32(1), 21-25.
- Maggiolo, C. (1998). **Defining the unknown: Neglect**. (ERIC Document Reproduction Services No. ED 420441).
- Mahoney, K. S. (1995). **"School personnel and mandated reporting of child maltreatment"**. Journal of Law and Education, 24 (2), 227-239.
- McClare, G. (1990). **"The principal's role in child abuse. Education and Urban"** Society, 22(3), 307-313.
- Pecora, P. (1992). **The child welfare challenge**. New York: Aldine de Gruyter.
- Reiniger, A., Robison, E., & McHugh, M. (1995). **"Mandated training of professionals: A means for improving reporting of suspected child abuse"**. Child Abuse and Neglect, 19, 63-70.
- Sandor, Danny (1994). **"Mandatory reporting of abuse"**, Youth studies Autumn 94, Vol. 13.

- Siegel, M. A., Plesser, D. R., & Foster, C. D. (1989). **Domestic violence:** No longer behind the curtains. Plano, Texas: Information Aids Incorporated.
- 1979. **The full text of the Convention of the rights of the child**, 1989 UNICIF publications , New York .
- Switzer, J. V. (1987). **Now's the time to reexamine your policy on reporting child abuse.** Phi Delta Kappan, 56, 27-29.
- Tite, R. (1993). **How teachers define and respond to child abuse:** The distinction between theoretical and reportable cases. Child Abuse and Neglect, 17, 591-603.
- Whipple, E. (1997). **Crossing the line from physical discipline to child abuse:** How much is too much? Child Abuse and Neglect, 21(5), 431- 444.
- Yell, M. (1996). **Education and the law.** Preventing School Failure, 40(4).

الفصل الثامن

استراتيجيات وأساليب الوقاية من العنف

مقدمة:

رغم وجود ظاهرة العنف الأسري في كل المجتمعات، إلا أن كيفية التعامل مع هذه السلوكيات، وأساليب الوقاية منها، والحد من حدوثها تختلف من مجتمع لآخر، ففي الوقت الذي نجد بعض المجتمعات قد أوجدت استراتيجيات واضحة، وتشريعات تخصصية، وقوانين من أجل التعامل مع هذه المشكلة، نجد أن هناك مجتمعات أخرى - رغم اعترافها بوجود هذه المشكلة - لا تزال تحتاج إلى استراتيجية واضحة المعالم للتعامل مع ضحايا العنف ومرتكبيه. في حين أن هناك مجتمعات لم تعترف بوجود هذه المشكلة، على مستوى المجتمع. وبلا شك أن ضحايا العنف الأسري في هذه المجتمعات لن يجدوا من يحميهم، وسوف تبقى الحرية كاملة للمعتدين والمركبين للعنف يتصرفون بحسب تفكيرهم وقوانينهم الذاتية.

ونظراً إلى طبيعة ظاهرة العنف الأسري وحساسيتها، فإن رسم استراتيجية للتعامل معها يعد أمراً بالغ الصعوبة. ولقد ترددت المجتمعات كثيراً، واستغرقت وقتاً طويلاً قبل أن تتوصل إلى قناعة نهائية بضرورة التدخل في شؤون الأسرة وإيجاد التشريعات والقوانين التي من شأنها حماية بعض أفراد الأسر الذين يقعون ضحايا للعنف، ولقد شهد العقدان الماضيان الكثير من التشريعات والبرامج التي تهدف إلى مساعدة ضحايا العنف، وتشجيع أفراد الأسر على ضرورة نقل مشكلة العنف إلى خارج حدود الأسرة؛ حيث انتشرت المراكز المتخصصة للتعامل مع هذا النوع من العنف ووجدت الأسر البديلة والمؤسسات الإيوائية. وصاحب ذلك نقلة كبيرة في الوعي بهذه

المشكلة، حتى أصبحت من أكثر المشكلات حساسية وتعقيداً في بعض المجتمعات الصناعية.

ولقد تعددت الاستراتيجيات المتخذة لمواجهة هذا النوع من العنف عن طريق قنوات التدخل المباشر، المتمثلة في الجهات الأمنية ورجال الشرطة، وامتدت لتشمل تشريعات قضائية. في حين لم تغفل الجوانب الوقائية؛ حيث يتم التركيز على مكافحة هذا العنف منذ الصغر، ورسم صورة واضحة للكيفية التي ينبغي أن تكون عليها العلاقات الأسرية في مناهج التعليم. ولقد وصل الأمر ببعض المجتمعات لإيجاد ملاجئ خاصة باستقبال ضحايا العنف، ونزع الأطفال من أسرهم، ووضعهم لدى أسر بديلة، أو في مؤسسات إيوائية، إذا كان الأمر يتطلب ذلك.

ومهما كانت طبيعة هذه الاستراتيجيات فإن العامل الرئيس والمهم في أي استراتيجية يتبعها المجتمع يمكن إرجاعه إلى مدى وعي المجتمع بهذه المشكلة، وردة الفعل المجتمعية المضادة، للعنف، إضافة إلى الجوانب الدينية والتربوية والاقتصادية والاجتماعية السائدة.

هل العنف الأسري مسألة أسرية أم مجتمعية؟

نظراً إلى حداثة اهتمام المجتمعات العالمية بالاهتمام بقضايا العنف الأسري، نجد أن الجدل لا يزال قائماً في الكثير من المجتمعات حول مسألة: هل العنف الذي يحدث داخل حدود الأسرة يمكن أن نعدّه أمراً أسرياً وشأناً داخلياً ينبغي عدم التدخل فيه، أم أنه يجب على المجتمع التدخل في الشأن الأسري، وذلك من أجل تقديم الحماية والعون والمساعدة لأفراد الأسر التي يقع عليها العنف. وجدير بالذكر أن الإجابة على هذا التساؤل لا بد وأن تبني عليها الاستراتيجية التي يسير عليها المجتمع في تعامله مع هذه القضية.

ولقد اختلفت الأساليب والاستراتيجيات التي تسير عليها؛ ففي الوقت

الذي نجد أن هناك مجتمعات أوجدت الكثير من القوانين والتشريعات التي توجب التدخل في حياة الأسرة، وتطالب بضرورة الإبلاغ عن حدوث، أو مشاهدة، أو حتى الاشتباه بحدوث عنف أو إساءة معاملة داخل الأسرة، مثل المجتمع الأمريكي، الذي لم يكتف بهذا، وإنما فرض عقوبة على من شاهد العنف ولم يبلغ عنه، نجد أن هناك مجتمعات لا تزال تتوقف عند المحيط الأسري، وترى أن كل ما يحدث داخل هذا المحيط أمر أسري داخلي يجب عدم التدخل فيه مهما بلغت درجة العنف المرتكب، كما هو الحال في بعض المجتمعات النامية. في حين أن هناك مجتمعات اتخذت نهجاً وسطياً، يتمثل في إيجاد تشريعات لحماية أفراد الأسرة ومساعدتهم إذا طلبوا ذلك، أو إذا بلغ العنف حداً يعاقب عليه القانون، كما في المجتمع الأسترالي، الذي يشجع ضحايا العنف على طلب العون والمساعدة، واللجوء إلى الأجهزة التشريعية والتنفيذية. ولكنه لا يعاقب من لم يبلغ عن العنف أو إساءة المعاملة.

استراتيجيات الحماية من العنف الأسري:

يرتبط العنف الأسري بالأسرة، وتحكمه عوامل حساسة تدخله تحت مظلة الشؤون الشخصية والأسرية التي يجب أن تترك للأسرة أو القائمين عليها؛ مثل رب الأسرة، أو ولي الأمر، أو الأب، أو الأم، أو غيرهم من أعضاء الأسرة، ولذلك فإن الحديث عن كيفية حماية أفراد الأسرة من العنف وما هي الاستراتيجيات المناسبة لتوفير هذه الحماية أو الحد من حدوث هذا العنف يجب ألا تغفل هذه العوامل.

ورغم أن الاستراتيجيات الوطنية والتشريعات والقوانين هي من اختصاص المجتمع، إلا أنه يجب عدم إغفال الأثر المهم للأسرة، كما يجب عدم فرض ما من شأنه أن يضعف الأسرة، ويتسبب في حدوث التفكك الأسري بشكل أو بآخر.

وانطلاقاً من هذه الأهمية للأسرة وانطلاقاً من ضرورة رسم

الاستراتيجيات المناسبة لحماية أفراد الأسرة من العنف والحد منه، فإن هذه الاستراتيجيات يجب أن تكون على المستويات التالية:

- ١- التدخل على المستوى الفردي.
 - ٢- التدخل على المستوى الأسري.
 - ٣- التدخل على المستوى الأسري المجتمع.
- وبالنظر إلى هذه الاستراتيجيات يجب الأخذ في الحسبان أن العنف الأسري له آثار مباشرة، وله أيضاً أضرار بعيدة المدى قد تصل إلى عدة سنوات، ولذلك فإنه هذه الاستراتيجيات لابد وأن تشمل هذين الجانبين.
- ١- الاستراتيجيات المباشرة لمنع العنف أو التعامل معه بشكل فوري ومباشر.
 - ٢- الاستراتيجيات بعيدة المدى التي يصل التخطيط فيها إلى عدة سنوات، وربما تكون على مستوى أجيال بكاملها.
 - ٣- الوقاية وتوفير حماية لضحايا العنف الأسري يجب أن تكون أحد الأساسات المهمة في الاستراتيجية للتعامل مع العنف الأسري.

١- التدخل على المستوى الفردي.

أولاً- العمل على الفهم والتطبيق الصحيح للشريعة الإسلامية في التعامل بين أفراد الأسرة:

تزخر مصادر التشريع الإسلامي بالكثير من الآيات والأحاديث والنصوص التي تحث على التعامل الكريم بين أفراد الأسرة المسلمة. إلا أن الإشكالية التي يواجهها المجتمع السعودي تتمثل في الفهم الخاطئ لهذه النصوص والقصور في التطبيق؛ مما يخلق فجوة واضحة بين الجانب النظري للشريعة الإسلامية والجوانب التطبيقية. ولهذا فإن العمل على توضيح الجوانب التطبيقية، وتصحيح المفاهيم الخاطئة في كيفية التعامل بين أفراد الأسرة سوف يكون أحد الركائز التي سوف تعتمد عليها أية استراتيجية يبحث عنها المجتمع السعودي للحد من حدوث العنف الأسري بكل أشكاله.

ثانياً: أساليب التدخل المهني للتعامل مع العنف الأسري

١- أسلوب التدخل الوجداني

الشعور والإحساس هما المصدران الأساسيان للسلوك الذي قد يسبب لجوء البعض منا إلى العنف انعكاساً لما يدور بداخلنا من مشاعر. ونستطيع القول: إن معظم أساليب التدخل الوجداني مستمدة من العلاج الذي يهتم بضرورة التفريق بين الواقع وبين إحساسنا بهذا الواقع. إن عالمنا الداخلي المليء بالأحاسيس الوجدانية هو الواقع الذي نعيشه وننظر إلى الحياة عبر نافذة هذا الواقع الداخلي (Ivey, 1993). ويهدف هذا النوع من التدخل إلى:

أ- مساعدة المرتكبين للعنف على شرح المشاعر التي لديهم والتعبير عنها من أجل مساعدتهم في التغلب عليها.

ب- احتواء بعض هذه الأحاسيس الوجدانية، ومساعدة الشخص على السيطرة عليها.

فالكثير من الناس لديهم شعور قاطع أن هناك شيئاً خطأ في حياتهم، ولكنهم غير قادرين على تحديد هذا الشيء أو مناقشته، وقد يكون ذلك راجعاً إلى أسباب ثقافية أو اجتماعية، أو غيرها من العوائق التي تمنع الشخص من الحديث والمناقشة في بعض أحاسيسه ومشاعره الداخلية؛ ففي ثقافتنا السائدة اليوم يسود اعتقاد بأن الشكوى أو مناقشة المشكلات الداخلية ليست من شيم الرجال، كما أن مناقشة المشكلات خارج نطاق الأسرة أمر مرفوض لدى الغالبية من أعضاء المجتمع السعودي، كما أنه ليس من المستحسن للرجل أو المرأة الإفصاح عن شعورهم تجاه بعضهم البعض، حتى لو كانت إيجابية أمام الآخرين من أفراد الأسرة، وزيادة على ذلك، فإن المجتمع يمارس ضغوطاً على بعض أفرادهم من أجل عدم الإفصاح عن مشاعرهم، فالمرأة ليس من المقبول لها الكلام عن الحب، أو عما يدور بداخلها تجاه الطرف الآخر، كما أن الأطفال لا يعطون الفرصة لمناقشة

مشاعرهم وأحاسيسهم الداخلية، ولا يسمح لهم حتى بمجرد التعبير عنها أو الاستفسار عن بعض ما يجول بداخلهم من العواطف الوجدانية. ليس هذا فحسب، بل قد يصل الأمر بالبعض إلى الإنكار وعدم التصديق بأن هناك شيئاً يسمى الشعور الداخلي، وأن التعبير عنه يساعد الفرد على الشعور بالارتياح، وأنه من الممكن لبعض الأفراد اللجوء إلى مكاتب الإرشاد الاجتماعي للمساعدة. فنجد البعض يأخذ هذه الأمور مأخذ السخرية والاستهزاء، وبلا شك أن مهمة الأخصائي الاجتماعي مع هذه الحالات تعد أكثر صعوبة؛ إذ لا بد أن يعمل مع الأفراد على التخلص من بعض هذه المفاهيم التي تعرقل حياتهم. وقد يجد الأخصائي الاجتماعي نفسه بحاجة إلى المزيد من الوقت للعمل مع المرتكبين للعنف من أجل تغيير بعض قناعاتهم ومعتقداتهم حول موضوع معين، أو من أجل إعدادهم بشكل جيد لمواجهة العنف، أو رفض المجتمع لبعض المشاعر والقناعات الجديدة التي سيقومون بتطبيقها واستخدامها في حياتهم. فمن أهم وظائف الأخصائي الاجتماعي العمل على مساعدة الأفراد في التعبير الصحيح عن مشاعرهم وأحاسيسهم الوجدانية، والتأكد من اتباع الطرق الصحيحة في التعبير عن هذه المشاعر الوجدانية، إضافة إلى سلامة إيصالها للآخرين. وينبغي للأخصائي الاجتماعي أن يفهم بشكل دقيق مشكلة الشخص وشخصيته وثقافته المرجعية ومعتقداته الأيديولوجية والاجتماعية والثقافية؛ وذلك من أجل مساعدته على التعبير والشرح الكامل لمشاعره وأحاسيسه وعواطفه.

٢- أسلوب التدخل الإدراكي (المعرفي)

هناك اختلاف واضح بين الإحساس العاطفي وبين التفكير العقلاني، ودائماً نسمع الآخرين يرددون: «استخدم عقلك ولا تستخدم عاطفتك في الحكم على شيء معين». وأساليب التدخل المتقدمة التي سبقت مناقشتها عن التدخل العاطفي الوجداني المهتم بعواطف الشخص وأحاسيسه؛ مثل الشعور

بالخوف، والشعور بالغضب وغيرها تختلف عن أساليب التدخل العقلاني المعرفي؛ إذ إن هذه الأساليب تعتمد على العقل والمعرفة والأفكار التي يحملها الشخص، ومن المعروف أن كلمة إدراك (Cognition) تحتوي على الأفكار والمعتقدات واتجاهات الشخص نحو نفسه ونحو الآخرين، وإحساس الشخص بالعالم من حوله. والهدف الأساس لهذه الأساليب من التدخل المهني هو تعديل السلوك، أو مساعدة الفرد على تبني سلوك جديد، وذلك عن طريق تغيير بعض الأفكار التي يتبناها الشخص أو تصحيحها، وتتم عملية التغيير عندما يبدأ الفرد في مراجعة بعض الأفكار والمعتقدات التي يؤمن بها، ويحاول إعادة تقييمها، وتبني بعضها بأفكار جديدة تتماشى مع الواقع، وتكون أكثر واقعية حول الذات وحول الآخرين (Beck, 1976).

٣- أسلوب التدخل السلوكي

على العكس من التدخلات الوجدانية والمعرفية، تأتي التدخلات السلوكية لتكون موجهة بشكل مباشر نحو السلوك الذي يصدر من الشخص ومناقشته وتحليله، من أجل توضيح الأخطاء المرتبطة بهذا السلوك تمهيداً لتفاديها وعدم تكرارها.

ثالثاً: معرفة الحدود الشخصية للآخرين وضرورة احترامها.

الحدود الشخصية مفهوم بسيط وواضح عند سماعه والحديث عنه، إلا أنه يكون بالغ الصعوبة والتعقيد عند محاولة تطبيقه. وقد يكون من المفاهيم الجديدة التي لها علاقة وثيقة بحقوق الإنسان وضرورة احترامها. والحديث عن الحدود الشخصية لا بد أن تكون له علاقة بنظرية الدور التي سبق الحديث عنها في فصل النظريات من هذا الكتاب والتي تشير - باختصار - إلى أن تداخل الأدوار وعدم وضوحها يؤدي إلى المزيد من الصراع بين الأفراد الذين يقومون بهذه الأدوار.

وتأتي أهمية الحديث عن الحدود الشخصية من انعكاساتها الإيجابية على

أفراد الأسرة عندما يكونون على وعي كامل بالحدود الشخصية لبعضهم البعض، ومن شأن هذا الوعي أن يقلل من الصراع المستمر والتجاوزات المتبادلة بين الأفراد.

وتوضح الحدود الشخصية المسؤولية الملقاة على عاتق كل فرد في الأسرة، الأمر الذي من شأنه أن يساعد في عدم توجيه اللوم إليه إذا كان ما يستوجب اللوم وقع بعيداً عن مسؤوليته. ولذلك فمن الضروري أن يكون واضحاً للفرد عضو الأسرة ولبقية أفراد الأسرة ما هي الحدود الشخصية وأين تبدأ، وأين تنتهي، والحديث عن هذه الحدود لا يخرج عن بعدين أساسيين:

١- مدى وعينا بوصفنا أفراداً بالحدود الشخصية للآخرين من أعضاء الأسرة.

٢- مدى وعي الآخرين بحدودهم الشخصية.

ومن المرجح أن الكثيرين من ضحايا العنف ومرتكبيه ليس لديهم وعي بهذه الحدود، وحتى في حال معرفتهم بها، فإنه ليس لديهم القدرة على احترامها وضبط أنفسهم على عدم تجاوزها. وضحايا العنف دائماً تكون حدودهم الشخصية ضعيفة، ولا يستطيعون أن يجعلوا الآخرين يحترمونها. ولذلك فإن المرتكبين للعنف لا يحترمون هذه الحدود، ويدخلون في دائرة مكونة من «عدم معرفة حدود الآخرين، مما يؤدي إلى عدم ضبط النفس عند هذه الحدود، وبالتالي إلى إضعاف حرية الطرف الآخر وفقدانه لهويته ولدوره. وهذا هو أحد أشكال العنف الأسري». ورغم الأهمية البالغة لاحترام الحدود الشخصية للآخرين، إلا أن الجزء الأهم كيف نعرف هذه الحدود؟ ومن الذي يرسمها؟ وعلى أي أساس يتم تحديدها؟ والإجابة عن هذه التساؤلات يتضح منها أن هذه الحدود تختلف من مجتمع لآخر، ويؤثر فيها الدستور الرسمي المعمول به، والدين، والعرف غير الرسمي، والتشريعات والقوانين المجتمعية والمحلية والدولية، ومدى الالتزام بها، والأهم من هذه الأمور هو وعي المجتمع

بهذه الحدود، وموقفه منها، واحترامها وتأكيدا.

ورغم أن هذه الحدود قد تزداد وتنقص بحسب ثقافة كل مجتمع، إلا أن هناك أموراً واضحة مجتمعةً عليها مهما اختلفت المجتمعات، وذلك مثل «المعتقدات، والآراء الشخصية، والمشاعر، والأحاسيس، والمبادئ العامة في الحياة، واحترام الحقوق المتداخلة مع الآخرين والمتبادلة بين الزوجين، واحترام الوالدين بالنسبة إلى الأبناء، والمحافظة على الأبناء، وحمايتهم وتربيتهم بالنسبة إلى الوالدين».

رابعاً - كيفية التعامل مع الإحباط:

الإحباط (Depression) أحد المشاعر السلبية التي تحدث كردة فعل للتعرض لإساءة المعاملة من قبل أحد أفراد الأسرة، ويكون تأثيرها أكثر شدة حسب شخصية الفرد، والبيئة المحيطة به، وطريقته في التعامل مع الإحباط. وكيفية مواجهته. والتخلص منه يعد أمراً بالغ الأهمية؛ لأن الاستسلام للإحباط ربما يقود إلى عواقب وخيمة على حياة الفرد. وقد يكون الإحباط هو السبب الرئيس في ارتكاب العنف، فبعض الأشخاص ينزعون للعدوانية سواء بشكل صريح أو خفي، وكلما ازداد العدوان ازداد الشعور بالإحباط.

ومن أجل التعامل مع الإحباط بشكل سليم لابد من معرفة أنواع الإحباط، التي يمكن إرجاعها إلى أحد العوامل التالية:

١- عوامل بيولوجية أو وراثية، أو ما يمكن تسميته بالإحباط المسبق في الأب أو الأم أو في الأسرة، وغالباً ما يكون الفرد عرضة للمعاناة من الإحباط بشكل أسرع من غيره.

٢- عوامل بيئية (خارجية) مثل الظروف الاجتماعية للأسرة، أو بيئة العمل والأصدقاء، ومعاملة الوالدين، والعادات والتقاليد، وكل ما هو حاصل في المجتمع الذي نعيش فيه.

٣- عوامل عاطفية: هناك انفعالات عاطفية تسبب في حدوث الإحباط، وهي أصعب أنواع الإحباط تشخيصاً؛ نظراً إلى أنها تعتمد على شخصية الفرد (Turner, 1986).

ويجب علينا أن نعلم أنفسنا وبقية أفراد أسرنا كيفية التعامل مع الإحباط؛ وذلك عن طريق تنمية السمات الانفعالية التي تمكننا من مواجهة الصراعات والمشكلات؛ مثل ترسيخ قوة العزيمة والصبر والتفاؤل والثقة بالنفس. مع ضرورة تقوية الثوابت الدينية؛ مثل الإيمان بالقضاء والقدر الذي يشكل سلاحاً قوياً في التغلب على الإحباطات. وينبغي إشباع الاحتياجات العاطفية لدى الأطفال بشكل متوازن، وتنمية التفكير العلمي لدى النشء؛ مما يعينهم على مواجهة المشكلات.

خطوات التدخل المهني مع ضحايا العنف:

انطلاقاً من المهمة التي يقوم بها الأخصائي الاجتماعي، فإنه يجب عليه اتباع آلية مهنية توضح كيفية التدخل المهني مع حالات العنف الأسري تتمثل في الخطوات التالية:

- ١ - تأكيد رفض العنف بكل أشكاله، وعدم القبول به تحت أي مسوِّغ، وبغض النظر عن مصدره وأسبابه ومسوغاته.
- ٢ - تأكيد كرامة الإنسان، والتشجيع على الحفاظ على هذه الكرامة، والتذكير بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية وجميع التشريعات والعهود والمواثيق الدولية التي تدعو إلى المحافظة عليها.
- ٣ - دراسة الحالة بشكل متعمق من أجل رصد الجوانب التالية في شخصية الضحية.
 - أ - الجوانب السلبية في شخصية الضحية، التي قد تكون أسهمت في حدوث العنف.
 - ب - الجوانب الإيجابية من أجل التركيز عليها وتعزيزها، تمهيداً

- لاستخدامها أثناء رسم منهج جديد للتعامل مع المحيط الاجتماعي.
- ج - معرفة الأفكار والمعتقدات الشخصية؛ وذلك من أجل توضيح المفاهيم الخاطئة المرتبطة بها.
- د - معرفة أهم المشكلات الشخصية والأسرية، مع ضرورة معرفة تاريخها وتطورها، ومدى تأثيرها على الفرد.
- هـ - معرفة البناء الأسري والعوامل الديموغرافية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية المؤثرة في الأسرة.
- و - دراسة أفراد الأسرة، خصوصاً المساهمين والمتسببين في العنف، وتحليل شخصياتهم، ومقابلتهم إذا أمكن ذلك.
- ٦- مساعدة الضحية على المستوى الفردي من خلال تدعيم بعض جوانب الشخصية، وتبصيره بحقوقه ودوره في الأسرة والمجتمع.
- ٧ - مساعدة الضحية على المستوى الأسري. على أن يراعى في ذلك الخصوصية الأسرية والحقوق الشرعية لكل فرد في الأسرة.
- ٨ - مساعدة الضحية على المستوى المجتمعي، ومخاطبة الجهات المهتمة بقضايا العنف الأسري.

٢- التدخل على المستوى الأسري

يمكن وصف مشكلة العنف الأسري بأنها مشكلة اجتماعية تستدعي ضرورة تدخل العاملين في مهن المساعدة الإنسانية، وفي مقدمتها مهنة الخدمة الاجتماعية، التي يجب أن تكون حاضرة ومسموعة الصوت في كل مراحل التعامل مع هذه المشكلة، ويجب أن تترك بصمات واضحة في التعامل المباشر مع ضحايا العنف ومرتكبيه، ومن أجل نجاح أي تدخل مهني على مستوى الأسرة، فإنه يجب أن يكون مصمماً بشكل قابل للتطبيق، وفيه تأكيد حفظ كرامة الأفراد والأسر، وينطلق من المسؤولية التي يجب أن يتحملها الفرد، ويستثمر الجوانب والقدرات الإيجابية في حياة الأفراد، ولا بد أن يهدف

إلى علاج مشكلة العنف الأسري والوقاية منها .

وتتطلب أهمية التدخل المهني من فلسفة مفادها أن العنف الأسري يحدث داخل الأسر التي يعيش أفرادها بعضهم مع بعض، ويؤثر على كل أفراد الأسرة دون استثناء. ويؤكد ضرورة التدخل المبكر، وأن العنف بالإمكان إيقافه ومنعه، والتعامل معه دون ضرورة لتفكيك الأسرة، أو الحاجة إلى اللجوء إلى أساليب من شأنها إضعاف وظيفة الأسرة الإيجابية أو الحد منها . وانطلاقاً من هذا، فإن التدخل على مستوى الأسرة يجب أن يشمل الجوانب التالية:

- ١- الاستشارات العامة حول موضوعات العنف الأسري بشكل عام: أسبابه، وآثاره، وكيفية مواجهته. ويتم تقديم هذه الخدمات بشكل مباشر.
- ٢- الحلقات العلاجية لضحايا العنف: يتم تقديم حلقات وأدوات مختصرة لضحايا العنف الراغبين في المساعدة على مواجهة العنف، وكيفية التعامل مع الشخص المرتكب للعنف داخل المنزل. ويتم تقديم العون والمشورة لهؤلاء الأشخاص من قبل المختصين والمهتمين بقضايا العنف. ويمكن تكوين جماعات علاجية متخصصة تضم ضحايا العنف من البالغين الذين بإمكانهم الاستفادة من هذا البرنامج.
- ٣- الحلقات العلاجية لمرتكبي العنف: وقد يصعب تطبيق مثل هذه الحلقات، أو جذب الناس إليها؛ وذلك لكون مرتكبي العنف لا يعترفون بأن ما فعلوه يعد عنفاً، أو أنهم يرون أن هذا لا يعني عدم أهميتها، فقد يوجد من يرغب في حضورها، وقد يتم إقامتها بوصفها جزءاً من برنامج تثقيفي، فقد تقام هذه الحلقات في أماكن العمل والمدارس والأندية الرجالية وغيرها من الأماكن دون أن يشعر من يحضرها بأنه هو المقصود بشكل مباشر.
- ٤- الجماعات العلاجية للنساء والأطفال: نظراً إلى أن النساء والأطفال

هم أكثر ضحايا العنف الأسري، فإنه من الضروري أن تكون الجهود موجهة إليهم بشكل مباشر، وذلك عن طريق تنظيم حلقات وجماعات علاجية تضم الأفراد المتعرضين للعنف، على أن يتم تقسيمهم حسب نوع العنف ودرجته؛ فقد يكون هناك جماعات علاجية عن العنف البدني، أو العنف النفسي، أو اللفظي، وقد توجد جماعات مكونة للتعامل مع الإهمال أو خاصة بالمسنين.

٥- العلاج الزوجي : Marital Therapy

يعد العنف الزوجي أو ما يمكن تسميته بـ (Spouse abuse) أو (Marital Violence) أكثر أنواع العنف الأسري شيوعاً، ودائماً يكون التعامل معه مختلفاً عن غيره من أنواع العنف نظراً إلى طبيعة العلاقة بين الزوجة والزوج. ويعد الاهتمام بالحياة الزوجية وتقديم النصح والمشورة للزوج والزوجة أمراً ضرورياً، ويمكن أن يكون مهنيًا وقائياً يهدف إلى توطيد أهم علاقة في سبيل تكوين أسرة خالية من العنف.

٦- الاستشارات الشرعية والقانونية:

كثير من مشكلات العنف الأسري تحدث بسبب الفهم الخاطئ، ونقص الوعي، وانعدام المعرفة بالشرعية الإسلامية والقوانين والمواثيق المنظمة لحياة الأسرة. ولا يقتصر هذا النقص على المرتكبين للعنف - الذين قد لا يعنيه هذا الأمر - بل يمتد إلى ضحايا العنف الذين لا يعرفون حقوقهم الشرعية التي منحها الله لهم، وليس لأي إنسان أن يصادرها أو يخل بها. ويجب أن يتم حصر هذه الحقوق وتوضيحها للنساء والأطفال والمسنين، وكل من هو متوقع أن يصبح ضحية للعنف، كما يجب تشجيع الناس على المطالبة بحقوقهم الشرعية بشكل كامل، ولا مانع من أن يشمل البرنامج تقديم المشورة والرأي الشرعي لضحايا العنف، وربما الدفاع عنهم أمام القضاء، خصوصاً أولئك الذين لا يمكنهم الدفاع عن أنفسهم.

٣- التدخل على المستوى المجتمعي

١- تجريم العنف الأسري: Criminalization of family violence.

اعتبار العنف الأسري جريمة يعاقب عليها الشرع يمكن أن يكون الخطوة الأولى في سبيل رسم استراتيجيات للقضاء على العنف. ولقد سبقت الإشارة إلى صعوبة تحديد دقيق للعنف الأسري ورسم خط فاصل بين العنف الذي يجب أن يعاقب عليه الشرع وبين أنواع من العنف لا تصل بمرتبتها إلى حد العقوبة، ولا بد من الإشارة هنا إلى أن الحديث عن المجتمع السعودي الذي تحكمه الشريعة الإسلامية بوصفها مرجعاً نهائياً لإصدار الأحكام على أفعال أفراد المجتمع. وبهذا فإن أول خطوة يجب الاهتمام بها في هذا المجال هي ما يمكن تسميته «تجريم العنف الأسري» (Criminalization of Domestic v.). ويقصد بهذه العبارة النظر فيما ورد في الشريعة الإسلامية بخصوص هذه الممارسات والوصول إلى رصد دقيق لها، وما يترتب عليها من عقوبة حسب ما تنص عليه الشريعة الإسلامية. وهذا الأمر يحتاج من العلماء الشرعيين المهتمين بقضايا المرأة والأسرة والأحوال الشخصية المزيد من التركيز لرسم الحدود الواضحة التي يجب أن يعرفها الجميع، ويلزموا بالعمل بها، ويعاقب من لا يلتزم بها أمام الجهات التشريعية والتنفيذية. وتشكل هذه الخطوة أهمية بالغة في التعامل مع بعض قضايا العنف الأسري، وعندما يتهيا المجتمع للتعامل مع مشكلة العنف الأسري على أنها مشكلة جنائية وليست مجرد مشكلة اجتماعية (Danis, 2003).

٢- زيادة ضريبة العنف: Increasing the cost of violence

سبقت الإشارة في أحد فصول هذا الكتاب إلى أن بعض مرتكبي العنف لم يكونوا ليرتكبوا هذا العنف لو توقعوا ردة فعل مماثلة أو قوية لتصرفاتهم، ويؤكد ذلك إشارة البعض إلى أن الرجال الذين يدعون أنهم يفقدون السيطرة على أنفسهم، ثم يرتكبون العنف ضد زوجاتهم في المنازل، يستطيعون السيطرة

على أنفسهم عندما يكونون في الأماكن العامة، أو أمام رجال الأمن؛ مما يؤكد أن هناك عاملاً آخر يجب مناقشته، وهو أن مرتكب العنف يقوم بعملية حسابية يترتب عليها إقدامه على ارتكاب العنف عندما يتأكد له أن عقوبته ستكون أقل من ثوابه. ولذلك فإن استراتيجية يمكن تسميتها «زيادة ضريبة العنف» قد تساعد في جعل الرجل أو من يحاول ارتكاب العنف يفكر بعناية قبل أن يرتكب فعلاً أو سلوكاً عنيفاً داخل الأسرة. ويمكن زيادة ضريبة العنف عن طريق ردة الفعل السلبية من قبل المجتمع على مرتكبي العنف، والحديث عنهم بشكل يظهر مدى خروجهم عن السلوك الإنساني.

٣ - إنشاء مجلس أو هيئة وطنية للتعامل مع العنف الأسري:

لم يعد هناك مجال للتفكير في الحاجة إلى إنشاء مجلس أو هيئة وطنية تتولى الإشراف على التعامل مع هذه القضية المجتمعية، ووضع استراتيجية شاملة للحد من هذه الظاهرة والإشراف على تنفيذها.

٤ - وظيفة جهاز القضاء في الحد من العنف:

إلى جانب حفظ الحقوق الشرعية لضحايا العنف، فإن وظيفة القضاء يجب أن تتجاوز ذلك، ويمتد إلى نظرة مستقبلية للوقاية من العنف في المستقبل. ويمكن تنفيذ هذه الوقاية عن طريق إضافة إجراءات جديدة تطالب بها المحكمة في حق مرتكب العنف، وذلك عن طريق مطالبته بضرورة حضور دورات تدريبية عن العنف، أو حضور دورات شرعية عن الحقوق الزوجية، أو إجراءات أخرى من شأنها أن تسهم في رفع درجة الوعي، وتوضح خطورة الفعل الذي ارتكبه حتى لا يتكرر ذلك مستقبلاً.

نموذج لكيفية التعامل مع العنف ضد الأطفال (المجتمع الأمريكي).

ينص القانون الأمريكي أنه يجب على المعلمين والمعلمات، والأطباء والمرضات، وكل من يهتم بالأطفال أو يقدم خدمة مباشرة لهم أن يبلغوا عن أي حالات إساءة معاملة للأطفال وإهمال، أو حتى لمجرد الاشتباه بوجود ذلك،

ويعاقبهم القانون في حال ثبوت عدم قيامهم بهذه المهمة، كما ينص القانون على ضرورة قيام كافة أفراد المجتمع بالإبلاغ (Mahoney, 1995).

وفي عام ١٩٧٤م ظهر تشريع تحت مسمى (القانون الوطني لحماية الأطفال من إساءة المعاملة والإهمال) يقدم مساعدة من الحكومة الفدرالية للولايات التي اهتمت بهذه المشكلة، ويشجع المؤسسات الأهلية ومراكز البحوث من أجل بذل المزيد لمحاربة هذه المشكلة، ويحث على ضرورة الاهتمام بالإبلاغ عن حالات إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم (Pecora, 1992).

ولقد لوحظ ازدياد في عدد الحالات المبلغ عنها بعد هذا القانون، وقد تكون هذه الزيادة راجعة إلى ازدياد الوعي لدى عامة المواطنين الأمريكيين الذين بدؤوا يتعاونون مع القانون بالإبلاغ عن حالات الإساءة والإهمال، ورغم ذلك يعتقد أن أكثر من نصف هذه الحالات لا يتم الإبلاغ عنها (Besharov 1992).

ويعتقد أن الكثير من الأطفال يموتون بسبب عدم الإبلاغ عن حالات الإساءة والإهمال للجهات المختصة، ويعد هذا هو السبب السادس في وفيات الأطفال تحت سن ١٤ عاماً في الولايات المتحدة الأمريكية. ورغم هذا الاهتمام إلا أنه لا يزال هناك الكثير من الحالات التي لم يبلغ عنها، مما دفع معظم الولايات المتحدة الأمريكية إلى تبني قوانين تنص على أن عدم الإبلاغ عن حالات إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم يعد جريمة جنائية يعاقب عليها الشخص الذي لم يبلغ عن هذه الحالة، وتصل العقوبة إلى السجن أو الغرامة أو كليهما (Brooks, 1996).

وإلى جانب المسؤولية الجنائية هناك المسؤولية المدنية التي من خلالها تفرض السلطة التنفيذية مسؤولية مدنية على كل من يتعامل مع الأطفال بضرورة الإبلاغ عن إساءة المعاملة، وفي حالة إخفاقهم في القيام بهذه المهمة، فإن مسؤوليتهم وسيرتهم المدنية تكون مثاراً للشكوك وعدم الارتياح. ففي حالة إهمال المعلم أو المعلمة في المدرسة للأطفال الذين يتعرضون لإساءة المعاملة

والإهمال، وعدم الاهتمام باكتشاف هذه الحالات والإبلاغ عنها، فإن المحكمة سوف تستقصي مثل هذا الإهمال من خلال الوسائل الآتية:

- ١- هل المعلم أو المعلمة أو من يتعامل مع الطفل يعرف هذه المهمة؟
 - ٢- وهل فعلاً كان هناك طفل تعرض بشكل واضح للإساءة والإهمال؟
 - ٣- وهل أنه لم يتم بعملية الإبلاغ في الوقت أو الشكل المناسب؟
 - ٤- وهل تسبب عدم الإبلاغ في ضرر أو أذى للطفل؟
- فإذا استطاعت المحكمة إثبات هذه العناصر الأربعة - وبالأخص العنصر الرابع - فإن المعلم أو المعلمة أو من يتعامل مع الطفل بشكل مباشر سوف يطالعه العقاب (Fischer et al. 1995).

ولقد ازداد تدخل الحكومة الفدرالية في هذا المجال، وذلك من خلال قانون حماية الأطفال من الإيذاء ١٩٨٨، وقانون الخدمات الأسرية عام ١٩٩٢م. ولقد أوجدت الحكومة الفدرالية مركزاً وطنياً لرصد إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم يهدف بالدرجة الأولى إلى تدعيم البحث في هذا المجال، وتزويد الولايات بالمعلومات ومساعدتها للتصدي لهذه المشكلة، وتقديم الدعم المادي للمراكز المتخصصة في حماية الأطفال من الإهمال والتعرض للإساءة. وتنتشر في أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية مؤسسات متخصصة في هذا المجال تهدف إلى:

- ١- البحث والإبلاغ عن حالات إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم.
 - ٢- تقديم الخدمات الاستشارية للأسر التي تعاني من هذه المشكلة.
 - ٣- الدفاع عن الأطفال في المحاكم.
- ولقد اهتمت الحكومة الفدرالية بتشجيع المواطنين على الإبلاغ والاتصال بالجهات المسؤولة، ويكفي مجرد الاشتباه بوجود إساءة معاملة طفل، فليس بالضرورة أن يكون المبلغ على يقين كامل بحدوث الإساءة بالفعل. فمتى كان لدى أي مواطن شكوك بحدوث إساءة معاملة الطفل أو إهماله، فإنه مطالب

بالإبلاغ عن هذه الحالة وبغض النظر عن ثبوت الحالة من عدمه فيما بعد (Brooks, 1996). كما أن المبلغ ليس مطالباً بالإدلاء بإثباتات خلال الإبلاغ؛ لأن الانتظار من أجل الحصول على إثباتات قد يعرّض حياة الضحية للخطر. ولا بد أن تكون عملية الإبلاغ بوجود إهمال طفل أو إساءة معاملته عملية متزامنة مع الحدث، وذلك خلال ٢٤ ساعة إلى ٣ أيام. ومن المتوقع أن يحتوي البلاغ على:

- ١- اسم الطفل وعنوانه ومقر سكنه أو بعض هذه المعلومات.
 - ٢- طبيعة الإساءة أو الإهمال الذي تعرض لها.
 - ٣- اسم المبلغ وعنوانه.
 - ٤- الحادثة أو الظرف الذي وقع فيه الإهمال أو إساءة المعاملة.
- ولم تكتف القوانين بمجرد تشجيع المواطنين على الإبلاغ، بل وصل الأمر إلى حد تقديم حماية جنائية ومدنية قد يتعرض لها الشخص بسبب قيامه بالإبلاغ، وذلك من أجل إعطاء المواطنين الشعور بالأمن وعدم المساءلة، مما يؤدي إلى تشجيعهم على الإبلاغ عن المزيد من الحالات (Bancroft, 1996). ويطالب المعلمون والمعلمات بأكثر من مجرد الإبلاغ عن هذه الحالات، فينبغي عليهم تقوية وسائل الاتصال مع الأطفال، وتشجيعهم على الحديث عن كل ما يحدث لهم، وتقوية قنوات الاتصال بين التلاميذ وبين المدرسة بكافة مسؤوليها، وذلك بقصد تشجيع التلاميذ على الحديث والإخبار عن كل ما يحدث لهم.

ماذا بعد الإبلاغ

عندما تتم عملية الإبلاغ بوجود إهمال أو سوء معاملة طفل أو تلميذ في المدرسة، أو في أي مكان، أو تعريضه للخطر أو الإيذاء البدني أو النفسي أو العاطفي، فما هي الخطوة التالية؟
ينص قانون حماية الأطفال على وجوب أخذ جميع البلاغات مأخذ الجد،

والتعامل معها بمستوى عالٍ من الاهتمام، فينبغي على الجهة الأمنية التي قدّم إليها البلاغ - وغالباً ما تكون الشرطة (Police) - دراسة البلاغ بالتعاون مع الأشخاص المختصين في هذا المجال، وذلك لتحديد هل هذا البلاغ يحمل ما يكفي من أجل فتح قضية إساءة معاملة (Child abuse)، أم أنه ليس هناك ما يدعو إلى ذلك. وفي حال الاقتناع بوجود أدلة وبراهين وقرائن تشير إلى حدوث إساءة معاملة (Child abuse)، فإن الجهاز الأمني يبدأ بالبحث عن المزيد من الأدلة، ويتم تحويل القضية إلى المحكمة.

أما في حال عدم ثبوت ذلك، فإنه يتم إنهاء الحالة مع إعطاء المتهم وقتاً محدداً للمطالبة بإزالة هذه الحادثة من سجله المدني.

أما في حال اقتناع الجهات الأمنية بحدوث إساءة معاملة بالفعل، فإن الخطوة التالية هي تحويل القضية إلى محكمة جنائية، أو إلى محكمة مدنية، وذلك حسب القضية وملابساتها. وتقوم هذه الجهة التي حوّلت القضية بمهمة الاتهام (Prosecution) الذي يحاول إثبات هذه التهمة، ويقدم ما لديه من أدلة وبراهين إلى المحكمة، وتطلب من المحكمة معاقبة المتسبب في إيذاء الأطفال وإهمالهم، وفي حالة إقرار المحكمة بإدانة المتهم، فإن العقاب يتدرج من السجن إلى الغرامة أو كليهما. وغالباً ما تقرر المحكمة حماية للطفل الذي تعرض لإساءة المعاملة، وتتمثل هذه الحماية في:

١- إعادة الطفل إلى أسرته مع وضعه تحت المراقبة والإشراف من قبل المؤسسات الاجتماعية المهتمة بهذا الشأن.

٢- نزع الطفل من أسرته ووضعها لدى أسرة بديلة Foster Care ومن الملحوظ أن التعامل مع الحالة لا يقتصر على مجرد إثبات إساءة معاملة الطفل، بل يكون الاهتمام الأكثر هو العمل على حماية الطفل (Child Protection) وهو الشيء الذي تفتقده الكثير من التشريعات المعمول بها في دول أخرى.

المراجع العربية

- إبراهيم، إيناس، ١٤٠٥، رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية، الكويت، دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- أبو العينين، بدران، ١٩٨١، حقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية والقانون، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، شباب الجامعة.
- جبار، سهام مهدي، ١٩٩٧، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، المكتبة العصرية، بيروت تقرير عن تشغيل الأطفال في البلدان العربية.
- ديبو، أمل، ١٩٩٩، المؤتمر العربي عن تشغيل الأطفال، عمان، الأردن، ١١ - ١٣ أكتوبر ١٩٩٩م.
- يوسف، محمود صبح، ١٩٩٢، حقوق الإنسان في القانون والشريعة الإسلامية، دار الثقافة الجديدة، منظمة التحرير الفلسطينية.
- عقلة، محمد، ١٤١٠، تربية الأولاد في الإسلام، عمان، الأردن، مكتبة الرسالة الحديثة، الطبعة الأولى.
- عبد الحميد أبو سليمان، ١٤٢٢، ضرب المرأة وسيلة لحل الخلافات الزوجية، عمان، الأردن، دار الفكر.
- عبد الهادي، عبد العزيز، ١٩٩٧، حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، الكويت، جامعة الكويت، الطبعة الأولى.
- القرضاوي، يوسف، ١٩٨٦، الخصائص العامة للإسلام، القاهرة، مكتبة وهبة، الطبعة الثالثة.
- القراي، عمر، ١٩٩٩، حقوق المرأة بين المواثيق الدولية والإسلام السياسي، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

English references

- Beck A. T. 1976. **Cognitive therapy and emotional disorder**. New York, international press.
- Alan w. Mc Evoy, 1990. "**Child abuse law and school Policy in the United States**". Educational and Urban Society Vol .22 Issue 3.
- Aexander, K., & Alexander, M. D. (1998). **American public school law**. St. Paul, Minnesota: West Publishing Company.
- Bancroft, S. (1996). "**Becoming heroes: Teachers can help abused children**". Educational Leadership, 55(2), 69-71.
- Bear, T., Schenk, S., & Buckner, L. (1993). "**Supporting victims of Child abuse**". Educational Leadership, 51(3), 42-47.
- Besharov, D. J. (1992). "**A balanced approach to reporting child abuse**". The Child, Youth and Family Services Quarterly, 15, 5-7.
- Blume, E. (1990). **Secret survivors**. New York: The Free Press.
- Brodtkin, A., & Coleman, M. (1995). "**When you suspect abuse**". instructor, 105(2), 28- 32.
- Brooks, C. M. (1996). **The law's response to child abuse and neglect**. Pacific Grove, California: Brooks Publishing Company.
- Cates, D., Markell, M., & Bettenhausen, 5. (1995). **At risk for abuse: A teacher's guide for recognizing and reporting child neglect and abuse**. Preventing School Failure, 39(2), 6-9.
- 1988. Child Abuse Prevention, Adoption, and Family Services Act of 1988, Pub. L. No. 100-294, (section)102 State. 102 (1988).
- 1992. **Child Abuse and Treatment Act of 1992**, Pub. No.102-295, (section) 1 06 State.

- 1992. **Convention on the rights of the child**, United nations, 1992
- Danis S. F. 2003. "**The criminalization of domestic violence: what social workers need to know**". Journal of The National Association of Social Work. April 2003(V48-2). 237-246.
- Fischer, L., Schimmel, D., & Kelly, C. (1995). **Teachers and the law**. White Plains, New York: Longman.
- Gootman, M. (1996). **Reaching and teaching abused children**. Childhood Education, 70,15-19.
- Hoorwitz, A. (1992). **The clinical detective, techniques in the evaluation of sexual abuse**. New York: W. Norton and Company.
- Ivey, A, 1993. **Counseling and Psychotherapy**. Boston, Ma, Allyn & Bacon.
- Johnson, B.C. (1992). **For their sake: Recognizing, responding to, and reporting child abuse**. Martinsville, Indiana: American Camping Association, Incorporated
- Lowenthal, B. (1996). "**Educational implications of child abuse. Intervention in School and Clinics**", 32(1), 21-25.
- Maggiolo, C. (1998). **Defining the unknown: Neglect**. (ERIC Document Reproduction Services No. ED 420441).
- Mahoney, K. S. (1995). "**School personnel and mandated reporting of child maltreatment**". Journal of Law and Education, 24(2), 227-239.
- McClare, G. (1990). "**The principal's role in child abuse. Education and Urban**" Society, 22(3), 307-313.
- Pecora, P. (1992). **The child welfare challenge**. New York: Aldine de Gruyter.
- Reiniger, A., Robison, E., & McHugh, M. (1995). "**Mandated training of professionals: A means for improving reporting of suspected child abuse**". Child Abuse and Neglect, 19, 63-70.
- Sandor, Danny (1994). "**Mandatory reporting of abuse**", Youth studies Autumn 94, Vol . 13.



- Siegel, M. A., Plesser, D. R., & Foster, C. D. (1989). Domestic violence: No longer behind the curtains. Plano, Texas: Information Aids, Incorporated.
- 1979. **The full text of the Convention of the rights of the child** , 1989 UNICIF publications , New york .
- Switzer, J. V. (1987). **Now's the time to reexamine your policy on reporting child abuse**. Phi Delta Kappan, 56, 27-29.
- Turner, Francis J. 1986. **Social work treatment**. New York The Free Press. U.S.A.
- Tite, R. (1993). **How teachers define and respond to child abuse**: The distinction between theoretical and reportable cases. Child Abuse and Neglect, 17, 591-603.
- Whipple, E. (1997). **Crossing the line from physical discipline to child abuse**: How much is too much? Child Abuse and Neglect, 21(5), 431-444.
- Yell, M. (1996). **Education and the law**. Preventing School Failure, 40(4).



الفصل التاسع

خصائص المرتكبين والمتعرضين للعنف الأسري وسماتهم

مقدمة:

الحديث عن سمات وخصائص محددة يتميز بها المرتكبون للعنف الأسري يرتبط بشكل وثيق بالدراسات والبحوث التي أجريت في هذا المجال، ويعتمد بشكل مباشر على الإحصاءات المتوفرة. الأمر الذي قد ينتج عنه صعوبة في رصد هذه الخصائص. وزيادة على ذلك، فإن أهم ما يميز الأشخاص المتسمين والمرتكبين للعنف هو قدرتهم على خداع الآخرين؛ فهم أمام الجميع يتسمون بالهدوء والبرود، ويبدون كأنهم أشخاص مثاليون، إلا أن هذه المثالية تنقلب إلى عنف داخل المنازل.

خصائص عامة للمرتكبين للعنف الأسري بشكل عام:

- العنف الأسري يرتكب من قبل جميع الطبقات الاجتماعية والاقتصادية، ولا علاقة له بالطبقة أو العرق أو العمر أو الجنس.
- معظم مرتكبي العنف الأسري من الرجال.
- ضعفاء في السيطرة على أنفسهم وكبح اندفاعهم.
- يملكون مزاجاً متقلباً.
- ليس لديهم مقدرة على التعامل مع الإحباط.
- يعتمدون عاطفياً على الآخرين.
- يريدون كل شيء على الفور الآن (Now) وليس لديهم مقدرة على تأجيل مشاعرهم.
- لديهم أنانية وتفكير ذاتي غير محدد، ولديهم نزعة يمكن تسميتها طفولية في حب أنفسهم، وقد لا يكون ذلك معروفاً لمن هم خارج حدود الأسرة.

- لديهم نقص في اعتبار الذات.
- ينظرون إلى النجاح بطريقة مثالية، ويعتقدون أنهم غير ناجحين، وقد يكونون ناجحين بالمعايير المجتمعية، إلا أنهم لا يحسون بذلك.
- يحسون أن لديهم نقصاً في المهارات الاجتماعية.
- ليس لديهم الوعي الكامل بالحدود الشخصية للآخرين.
- يعتقدون أن سلوكهم العنيف هو بمثابة أحد مسؤولياتهم التي يفترض أن يتحملوها من أجل سعادة الأسرة.
- لا يشعرون بالذنب حتى في حال ارتكابهم للعنف.
- لديهم تاريخ أسري يتسم بالعنف.
- يجاهرون بعدم احترام المرأة.
- مطالبهم كثيرة، ولا يتنازلون عن شيء منها.
- يتكلمون عن عدم حبهم للأطفال (Barnett et al, 1997).

خصائص عامة للأشخاص المرتكبين للعنف ضد الزوجات:

١- الغيرة: (Jealousy):

تعد الغيرة من خصائص الرجال، ويمكن عدها إحدى الخصائص المألوفة التي تصاحب العنف، أو تكون سبباً له. ويمكن تقسيم الغيرة نوعين:

أ- الغيرة الطبيعية، وذلك مثل غيرة الرجل على زوجته، أو أحد محارمه. وليست هي الغيرة المقصودة أو المسببة للعنف.

ب- غير الطبيعية، التي تتجاوز الحد المألوف، وهي المقصودة هنا بكونها إحدى خصائص مرتكبي العنف. والغيرة ربما ينتج عنها ما يمكن تسميته «الإدمان العاطفي»، وهو إدمان الحب. ورغم كونه أمراً إيجابياً، إلا أنه ينتج عنه غيرة غير طبيعية يصفها البعض بأنها عنف، أو قد تؤدي إلى العنف (Busby, 1996).

٢- حب السيطرة (Controlling):

السيطرة على الآخرين وامتلاك زمام القوة يمكن وصفها بأنها إحدى أسباب حدوث العنف بين أفراد الأسرة، ولذلك فإن الأشخاص المحبين للسيطرة على الآخرين دائماً يميلون إلى ارتكاب العنف واللجوء إليه، من أجل فرض هذه السيطرة.

٣- العزلة (Isolation):

محاولة عزل الضحية، أو اللجوء إلى وضع الضحية في عزلة عن الأهل والأصدقاء وشبكة العلاقات الاجتماعية، ما هي إلا بداية لاحتمالية لجوء المتسبب في هذه العزلة إلى العنف، وتبدأ سلوكيات العنف في الظهور عندما يبدأ الزوج - على سبيل المثال - في إيهام الزوجة بأن لا أحد يهتم بها، وأن أهلها وأقاربها غير مبالين بما يحدث لها. ويلجأ البعض إلى عزل الضحية عن بيئة العمل، ويطلب منها ترك العمل والبقاء في المنزل.

٤- توجيه اللوم للآخرين:

يعتقد بعض الأشخاص أنهم دائماً على حق، ودائماً يرفضون تحمل المسؤولية عن تصرفاتهم، وغالباً تكون هذه الخصائص تدل على الشخصية المتسمة بالعنف، واللجوء إلى إساءة معاملة الآخرين. ولذلك فإن هؤلاء الأشخاص لا يترددون في إطلاق الأوصاف الساخرة والاستهزاء بالآخرين، ومثال ذلك أن يقول الرجل للمرأة: إنها غبية وساذجة، ولا تحسن التصرف، وأنها أم سيئة ويجب أن تتحمل المسؤولية لكل ما يحدث للأطفال. ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد؛ حيث يلجأ بعض الأشخاص إلى عزو إخفاقه في العمل وفي حياته العامة إلى أحد أفراد الأسرة، ويلومه على ذلك (Busby, 1996).

٥- اللغة العنيفة Verbal abuse:

تعد اللغة وسيلة التعبير عن الشخصية الحقيقية، ولذلك فإن المفردات اللغوية الصادرة عن الشخص تمثل أكبر دلالة على خصائص شخصيته. ولقد

وجد أن الأشخاص العنيفين، والذين يسيئون معاملة أفراد أسرهم دائماً يستخدمون لغة عنيفة، ويتلفظون بمفردات لغوية سيئة.

٦- المعاملة الوحشية لأفراد الأسرة:

المعاملة السيئة والقاسية مع أحد أفراد الأسرة يمكن عدها من الخصائص التي يحملها الأشخاص المتسمون بالعنف. وبكل بساطة، فإن من يسيئون معاملة الزوجة، على سبيل المثال، لا بد وأن يسيئوا معاملة الأطفال.

٧ - الغموض وعدم الوضوح:

أهم خاصية تميز الأشخاص المتسمين بالعنف هي قدرتهم على خداع الآخرين. فهم أمام الجميع يتسمون بالهدوء والبرود، ويبدون وكأنهم أشخاص مثاليون، وأحياناً يظهرون أمام الآخرين وكأنهم هم الضحايا، ولذلك يجب أخذ هذه الأمور بالاهتمام، وعدم الركون إلى المظاهر (Busby, 1996).

الصفات الشخصية للزوج الميال للعنف.

- غير قادر على السيطرة على النفس.
- يمتلك مزاجاً متقلباً.
- لديه تخوف من أن الزوجة سوف تهجره وسيبقى وحيداً.
- توقعاته من الزوجة غير منطقية وغير عقلانية وبعيدة عن الواقع.
- يمتلك سلوكاً غير اجتماعي.
- يعاني من العزلة وندرة الأصدقاء.
- لديه عادات واتجاهات جنسية سيئة، وقد تكون محرمة.
- ليس لديه استعداد لقبول المسؤولية عن سلوكه وتصرفاته.
- قد يكون خجولاً، ويشعر بانخفاض اعتبار الذات.
- قد يكون من ذوي الشخصيات المعتمدة بشكل كلي على الحب والعواطف.
- قد يكون مدمناً للكحول والمخدرات.

- يحتاج إلى السيطرة والقوة من أجل تعويض نفسه وتغطية شعوره بالنقص (Wallace, 2002; Barentt, et al, 1997).

السمات الشخصية للزوجة المتعرضة للعنف.

- عاطفية وتبحث عن الحب بشكل أكثر من الطبيعي.
 - لديها انخفاض اعتبار الذات، وتعتقد دائماً أنها لا تستحق معاملة أفضل.
 - قد تكون مدمنة للخمر والمخدرات.
 - تحمل تاريخاً أسرياً للعنف.
 - في حاجة ماسة إلى علاقة بالآخرين من أجل إثبات الذات.
 - تعتقد أن شعورها يزداد بالأهمية عندما تهتم وتعتني بزوجها حتى لو كان يلجأ إلى العنف.
 - ليس لديها المقدرة لرسم الحدود الشخصية لنفسها وللآخرين.
 - لديها صعوبة في التعبير عن الغضب، وتميل إلى كظم الغضب والغيظ، وتسمح له بالظهور على شكل تصرفات أخرى.
 - تهدد بهجر الزوج وبيت الزوجية بشكل مستمر.
 - لا تستطيع هجر الحياة الزوجية، وتراجع عن تهديداتها بسرعة.
- (Wallace, 2002; Barentt, et al, 1999)؛ (التير، ١٤١٨).

خصائص ضحايا العنف البدني من الأطفال.

- من ناحية العمر يتعرض الأطفال الصغار للعنف أكثر من غيرهم ٥٠٪ من الضحايا الذين أعمارهم ٥ سنوات أو أقل.
- المراهقون ١٢ - ١٥ سنة تزداد احتمالية تعرضهم للعنف البدني بشكل أكثر من الأطفال في مرحلة الطفولة المتأخرة ٦-١٢ سنة.
- من ناحية الجنس نجد أن الأطفال الذكور عرضة للعنف البدني أكثر من الإناث.
- الأطفال الإناث عرضة للعنف الجنسي أكثر من الذكور.

- العنف البدني يحدث في الأسر الفقيرة أكثر من غيرها.
- توجد علاقة بين صعوبات الحمل والولادة المبكرة والتخلف العقلي للطفل والإعاقة وبين إساءة معاملة الطفل بدنياً.
- (آل سعود، ٢٠٠٠)؛ (Wallace, 2002)

خصائص المرتكبين للعنف البدني ضد الأطفال

- الزواج والإنجاب في وقت مبكر أقل من ٢٠ سنة لكل من الوالدين أو أحدهما.
- النساء يرتكبن العنف البدني ضد الأطفال بشكل أكبر من الرجال.
- الوالدان هما أكثر من يرتكب العنف ضد الأطفال.
- زوج الأم أو زوجة الأب.
- أشخاص لديهم اضطرابات سلوكية وعاطفية.
- أسر ينقصها التفاعل السليم، وتتسمم بالصرامة في التعامل.
- أسر تنتظر للأطفال على أنهم عبء ثقيل.
- الوالدان من النوع الذي يصدر الأوامر ويريد تنفيذها حرفياً.
- الوالدان قد يكونان يعانيان من مشكلة صحية أو إعاقة.
- (Wallace, 2002; Barentt, et al, 1997)

خصائص ضحايا العنف الجنسي من الأطفال.

- الأطفال الإناث أكثر عرضة للاعتداءات الجنسية من الأطفال الذكور.
- أعمار غالبية المتعرضين للعنف ما بين ٧-١٢ عاماً.
- الأطفال الذين يعيشون مع زوج الأم أو زوجة الأب.
- الأطفال الذين يعانون من غياب أحد الوالدين.
- الأطفال الذين تخرج أمهاتهم للعمل خارج المنزل لفترات طويلة.
- الأطفال المعتمدين على العمالة المنزلية (الخدم والسائقين).
- العزلة الاجتماعية للطفل أو الأسرة.

- الأطفال الذين ينتمون إلى أسر فقيرة.
- (آل سعود، ٢٠٠٠)؛ (Wallace, 2002; Barentt, et al, 1997).
- خصائص المرتكبين للعنف الجنسي ضد الأطفال.**
- غالبيتهم تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً.
- معظمهم من الرجال.
- تربطهم قرابة بالطفل الضحية.
- إدمان الكحول و المخدرات.
- (آل سعود، ٢٠٠٠)؛ (Wallace, 1996).
- خصائص المسن الذي قد يكون عرضة لإساءة المعاملة الأسرية**
- المسن المعتمد على أفراد أسرته بشكل كلي، ويحتاج إلى مساعدة مستمرة - وربما يومية - في احتياجاته الأساسية.
- المسن المعتمد على أسرته من الناحية المادية.
- المسن المقعد أو المصاب بعاهة دائمة؛ مثل الأعمى والمعاقل.
- المسن الانعزالي أو المعزول عن بيئته الاجتماعية، وليس له رفاق أو أصحاب أو شبكة علاقات اجتماعية.
- المسن الذي لديه أرصدة مالية وممتلكات شخصية.
- (Wallace, 2002; Barentt, et al, 1997).
- معتقدات مرتكبي العنف من الرجال:**
- الغضب هو سبب اللجوء للعنف.
- النساء دائماً متلاعبات.
- إذا لم أسيطر على أفراد الأسرة، فسوف يسيطرون عليّ.
- الضرب ليس عنفاً، وإنما تهذيب وتربية.
- ليس هناك حل آخر غير اللجوء إلى العنف.
- النساء أيضاً عنيفات، ولا بد من التعامل معهن بعنف.

- النساء يرغبن في أن يكون الرجل بهذا الشكل.
 - لا بد أن يكون هناك شخص آخر هو المسيطر والمنفرد باتخاذ القرار.
 - الغيرة شيء طبيعي، بل هي شيء مطلوب.
 - الرجال لا يمكن أن يتغيروا إذا كانت النساء لا يردن أن يتغيرن أيضاً.
- (Siegel, M. A., Plessner, D. R., Foster, C. D. 1989; Barnett, et al 1999)

معتقدات ضحايا العنف من النساء:

- المرأة يجب أن تبقى تحت ظل الرجل مهما كانت الأمور.
- الرجل يجب أن يكون هو المدير والمسيطر في المنزل.
- إذا لم تتقبل المرأة العنف، فإن الرجل سوف يهجرها.
- المرأة في حاجة إلى الرجل، ولا يمكن أن تعيش من دونه.
- الأيام العنيفة في الحياة الزوجية يجب أن يتم تحملها في سبيل الأيام الحلوة.
- ربما يتغير في المستقبل.
- المرأة تحب الرجل بشكل قوي.
- المرأة هي السبب الرئيس في العنف.
- الأطفال في حاجة إلى والدهم.
- الأب المتسم بالعنف أفضل من عدم وجود أب نهائياً.
- الأطفال لا يتأثرون بالعنف بين الزوجين؛ لأنهم لا يشاهدونه.
- ربما سيحرموني من الأطفال.
- لا أحد سوف يفهمني أو يساعدني أو يصدق ما أتعرض له من ضرب.
- إنه يحبني ولا يقصد إهانتني أو إلحاق الضرر بي.
- الطلاق خطأ فادح، ودليل الإخفاق في الحياة، والعنف أقل سوءاً منه.
- نجاح الزواج يجب أن يكون مسؤوليتي.
- إنه ليس زوجاً عنيفاً، وإنما مزاجي في بعض الأحيان.

- إنه رجل طيب من الداخل ورائع وقلبه كبير.
 - العنف ليس غلطته على الإطلاق.
 - العنف يحدث في جميع البيوت، ولكن لا أحد يتكلم عنه.
 - الرجال عنيفون بطبعهم وتكوينهم.
 - ليس هناك حياة زوجية من دون عنف.
 - ليس هناك حياة زوجية سعيدة، وكل من يزعم ذلك فهو غير صادق.
 - الطلاق ليس خياراً وارداً مهما كان شكل الحياة الزوجية.
 - المرأة هي التي تقع عليها المسؤولية في الحفاظ على كيان الأسرة.
- (Siegel, M. A., Plesser, D. R., & Foster, C. D. (1989).

علامات يستدل بها على حدوث العنف الأسري:

- ١- مرتكبو العنف تتميز شخصياتهم بحب السيطرة، وإرهاب الآخرين، يحبون الانفراد في صنع القواعد والقرارات ومغرمون في تسويق أفعالهم وتحميل الأخطاء للآخرين.
- ٢- علامات العنف على الضحية قد تكون علامات واضحة على الجسد؛ مثل الجروح والكسور والكدمات في مواضع لا يمكن أن تحدث فيها بالصدفة.
- ٣- يجب أن نعرف أن العنف الأسري لا يقتصر على العنف البدني، فهناك أنواع كثيرة نفسية وعاطفية ووجدانية لا تقل عن العنف الجسدي. ويجب علينا اليقظة والحذر في تشخيص حدوث مثل هذا النوع من العنف.
- ٤- مرتكبو العنف دائماً يكون لديهم غيرة شديدة جداً.
- ٥- دائماً يميلون إلى تشجيع الضحية على عدم الشكوى إلى الآخرين، أو البحث عن المساعدة.
- ٦- دائماً يصرون على أن يكونوا برفقة الضحية عندما تذهب إلى المستشفى، أو بعض الجهات التي قد يكون لها اهتمام بهذه الأمور، ودائماً يحاولون الحديث نيابة عن الضحية.

٧- دائماً يحاولون أن يعزلوا الضحية عن الاحتكاك بالآخرين، ويميلون إلى الانعزالية.

على الرغم من أن الكثير من الباحثين وضعوا جل تركيزهم في البحث عن الأسباب والظروف التي تحدو بالرجل إلى ارتكاب العنف ضد المرأة، إلا أن هناك بعض الباحثين الذين يثيرون تساؤلات حول وجود نوعية من النساء أكثر عرضة للعنف من غيرهن. ولقد حاولوا رصد الأسباب والعوامل والمتغيرات الاجتماعية التي تجعل من بعض النساء أكثر احتمالية ليرتكب العنف ضدهن أكثر من غيرهن. ومن أهم هذه العوامل:

- السلبية.
- العدوانية.
- انخفاض اعتبار الذات.
- استخدام الكحول والمخدرات.
- توارث العنف في الأسرة.
- الحصول على تعليم أعلى من الزوج.
- الحصول على دخل أعلى من الزوج.
- الحصول على مكانة اجتماعية أعلى من الزوج.
- اللجوء إلى العدوانية في التعامل مع الأطفال.
- الانتماء إلى طبقة اجتماعية أقل من الزوج.

المراجع العربية

- آل سعود، منيرة، ٢٠٠٠، إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، دار الثقافة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
- التير، مصطفى (١٤١٨)، العنف العائلي، الطبعة الأولى، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- حلمي، إسماعيل (١٩٩٩)، العنف الأسري، دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

English references

- Barnett, O; Cindy L. Miller; Robin D.1997. **Family violence across the lifespan**. California. USA. SAGE. Publications
- Blume, E. (1990). **Secret survivors**. New York: The Free Press.
- Busby, D. M. (1996). The Impact of violence on the family: Treatment approaches for therapists and other professional. Boston: Allyn and Bacon.
- Wallace, Harvey. 2002. **Family Violence**: Legal, Medical, and Social perspectives. Boston, Allyn & Bacon 3 ed. Ed.
- Siegel, M. A., Plesser, D. R., & Foster, C. D. (1989). **Domestic violence**: No longer behind the curtains. Plano, Texas: Information Aids, Incorporated.

الفصل العاشر نماذج من العنف الأسري

نموذج رقم (١)

طفل عمره سنتان ونصف، دخل في غيبوبة لأكثر من شهر في مستشفى الملك عبد العزيز الجامعي بجدة، وذلك بعد أن تعرض للضرب على يد والده لعدة مرات. وهذه ليست أول مرة يدخل فيها الطفل إلى المستشفى بسبب تعرضه للاعتداء البدني. فعندما كان عمر الطفل سنتين تم تنويمه في مستشفى الأطفال والولادة في جدة في حالة إغماء بعد أن رماه أبوه من الطابق الثاني. وتم الاحتفاظ بالطفل في مستشفى الأطفال والولادة حتى قام والده بإخراجه من المستشفى من دون موافقة الطبيب، وقام بالتعهد على منعه من ذلك، وقد عجزت المستشفى من منعه ذلك. وقد قام المستشفى الجامعي برفع تقرير عن حالة الطفل - الذي أصيب بارتجاج في المخ، وأصبح عاجزاً عن الحركة - إلى الشؤون الاجتماعية، وأيضاً إلى السلطات المختصة، وجريدة العرب نيوز تحتفظ بنسخة من التقرير وذلك من أجل التحقيق في الموضوع، ولكن للأسف لم يحصل أي تحقيق في الموضوع للآن. «كان الأب يأخذ الطفل من مستشفى لآخر حتى يغطي جريمته، ويفلت من يد العدالة». هذا ما قالتها مديرة الشؤون الاجتماعية في مستشفى الأطفال والولادة. وأضافت: إنها اكتشفت ذلك عن طريق الصدفة خلال زيارة لها للمستشفى الجامعي، حيث رأت هذا الطفل هناك، وقد كان موجوداً من فترة قصيرة في مستشفى الأطفال والولادة. وتقول: «إن والد الطفل كان متزوجاً من عدة نساء كلهن غير سعوديات، بمن فيهن أم الطفل المعتدى عليه، وله خمسة أطفال أصغرهم هذا الطفل الذي نال النصيب الأكبر من غضبه. وقد ذكرت مسؤولية لجنة العائلة

والطفل في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن هذا الرجل يجب أن يعاقب. وأضافت: «إنه يجب محاربة ظاهرة الاعتداء على الأطفال، وأن السبب وراء ذلك الابتعاد عن تعاليم الإسلام، وأيضاً لا يوجد عقاب لمن يفعل ذلك». المصدر: جريدة العرب نيوز الأحد ٢٧/٣/١٤٢٥هـ، الموافق ١٦/٥/٢٠٠٤م.

نموذج رقم (٢)

«أب» نزعت من قلبه الرحمة!!!

الأم بلا أوراق ثبوتية بعد طلاقها... والأبناء في دوامة الرعب والمذلة

قصة (أ س) هذه ليست قصة من صنع الخيال... ولكنها للأسف - قصة حقيقية واقعية يتن من تفاصيلها الموجهة قلب الوطن من أقصاه إلى أقصاه، تروي قصتها قائلة: طلقني بعد ما يقارب ٢٠ عاماً من الزواج، كانت أعواماً مريرة عشتها معه بالعذاب والضرب والذل والإهانة، أنجبت منه خلالها (٤) بنات و(٣) أولاد. عندما تزوجته لم أكن أعرف عنه شيئاً، جاء إلى بلدي وقدم لنا نفسه كرجل أعمال وتزوجنا. ثم اكتشفت بعدها أنني الزوجة الثالثة في حياته؛ حيث إن الأولى أنجبت له ولداً، وطلبت منه الطلاق بعد أن أصيبت بصمم في إحدى أذنيها من شدة الضرب الذي كانت تلقاه منه، وافتدت نفسها بالمال حتى طلقها، والثانية أيضاً أنجبت له ولداً. وهرباً من أذاه طلبت الطلاق كذلك، وأعطته كل ذهبها حتى وافق على تطليقها. ثم جاء دوري!! نلت معه أقسى عذاب، وكان أهلي يطلبون مني التحمل والبقاء لأجل الأولاد، ولأنني كنت غريبة تحملت الكثير والكثير. كان يضربني ضرباً مبرحاً ويهينني، حتى في شهر رمضان لا يرحمني من الضرب، ويضربني على بطني عندما أكون حاملاً ليجھضني. في إحدى المرات كسر كتفي، وكان يطردني إلى الشارع أكثر من مرة بتيابي التي أرديها، وبدون أي غطاء، فيدخلني الجيران. أبقى عندهم

أياماً ثم يرجعني إليه. يجلس في البيت عاطلاً بلا عمل ولا نعرف من أين يأتي بالمال الذي نعتاش منه، وكلما سألته عن مصدر المال يضربني ويزجرني. كان يشرب الخمر في المنزل وأمام أولادي وبناتي، وفي أكثر من مرة رأيناه يجلب النساء إلى البيت أمام عيني وأعين البنات والأولاد. وحتى في رمضان يرتكب مخالفاته.. وفي أكثر من مرة أجبرني والبنات على الإفطار في رمضان عنوة، وجعلنا نأكل أمامه لنفطر مثله ولا نصوم، ولكننا كنا نخدعه ونرمي باللقمة في غفلة منه، أو نبقىها تحت اللسان ثم نرميها بعد ذلك. تزوج ٧ مرات من نساء لا يعرفن عنه شيئاً، تزوج من جنسيات مختلفة، وكل واحدة كانت تتال نصيبها من الضرب والإهانة فتطلب الطلاق سريعاً حتى إن أي منهن لم تتجب له أي طفل والآن لديه في البيت الزوجة رقم (٨). وتتابع كلامها بأسى وقهر:

«كان يضرب الأولاد والبنات، وكان يريد تحويلهم إلى معلمين ليكتسب من ورائهم... وفي أكثر من مرة قدم خطابات مزورة لمن عرف عنهم حب الخير يدعي فيها أن لديه أولاداً معوقين حتى يكسب منهم معونة مادية ويصرفها على نفسه وعلى ملذاته. ومرة كشفت أمره لكنه هددني وأمرني بعدم ذكر ذلك لأحد. وتستطرد بقولها: حكم عليه بالسجن لمدة (١٠) سنوات في قضية أمنية، وفي هذه المدة رعت أطفالاً بما يرضي الله وأنفقت عليهم بما كان يجود به المحسنون. وبعد خروجه من السجن بقليل طلقني وأنا حامل بابنته وذلك منذ حوالي سنتين تقريباً فحكم لي القاضي بعدة (٩) شهور حتى أضع حملي، كما حكم لي بحقوقى الشرعية وهي حضانة الولد والنفقة، فجن جنون زوجي ورفض ذلك لكنه ألزم باستئجار منزل لنا والإنفاق علينا. وبعد (٦) أشهر تخلى عن مسؤوليته تجاهنا، وتركنا بلا مورد، وادعى أن لا مال له. أخذ مني بناتي الثلاث وأعمارهن (٢١-٢٠-١٣) سنة، لكن ابني الكبير ١٩ سنة وكذلك الصغار (٩-٥-) سنوات بقينا نعيش على ما تجود به نفوس المحسنين وجمعية الوفاء الخيرية. ولم يكتف بذلك، بل إنه عمل المستحيل ليأخذ مني حضانة الولد،

وحاول إيهام القاضي بأنني أم غير صالحة للحضانة، وأجبر بناته على الوقوف أمام القاضي والشهادة بأنني مجنونة. كان يضربهن ضرباً مبرحاً حتى يرضين بهذا، ووافقن مجبرات على فعل ذلك. وأمام الشيخ أنكرن أقواله، وشهدن لصالحني، وبأنني أم صالحة، وأنني قد راعيتهن جميعاً بما يرضي الله طوال عمري، فأبقى القاضي الحضانة لي.

وفي البيت تعرضت البنات لكل أنواع العذاب انتقاماً لعدم طاعته، وطلب منهن أن يرجعن أمام الشيخ، ويغيرن إفادتهن فرفض، فكان نصيبهن الضرب والحبس في غرفة بلا مكيفات ولدة شهرين متتابعين! الابنة الكبرى أصيبت بصمم في أذنها اليسرى منذ سنتين بسبب ضرب أبيها المستمر، وفي المستشفى ادعت أنها لا تعلم السبب، ولم تقل الحقيقة خوفاً من عقاب الأب... وهو يرفض تزويجهن حتى لا يخرجن عن سيطرته. ومؤخراً تعرضن لضرب قاس ومؤلم من والدهن، فاتصلن بأخيهن الأكبر الذي يسكن معي. أخذناهن إلى مجمع الرياض الطبي وآثار الضرب والكدمات واضحة عليهن. البنات يستجدين.. من خلال دموعهن، تحدثن وهن يتذكرن التفاصيل المروعة التي مرت بهن في ظل أب ظالم لا يرحم قائلات: هربنا من جحيم والدنا إلى أمانا منذ ثلاثة أشهر بعد حادثة الضرب الأخيرة التي أودت بنا إلى المستشفى... وكل ما نتمناه الآن أن نعيش مع والدتنا حياة كريمة بعيداً عن الأذى والذل والمهانة.. والدنا وزوجته الثامنة يسوموننا سوء العذاب، فالضرب مستمر بمناسبة وبدون مناسبة، ويرفض أخذنا إلى المستشفى مهما جرى لنا حتى لا يفتضح أمره.

أبونا رجل منحرف يشرب الخمر أمامنا في البيت.. حاول الاعتداء على الخادمة (٣) مرات رغم وجود زوجته في البيت.. ونحن نخاف على أنفسنا منه، فهو عندما يشرب الخمر لا يدرك ماذا يفعل!! والدنا يرفض أن ننام نحن

الثلاثة في غرفة واحدة وأجبرنا على المبيت كل واحدة في غرفة منفردة وأحياناً نستيقظ لنجده واقفاً في الغرفة يتأملنا وهو سكران! نحن نخاف الآن على أنفسنا، لذلك هربنا منه إلى والدتنا.. نعيش في خوف دائم من أن يعرف طريق البيت أو طريق مدارسنا ويحاول إعادتنا إلى بيته مرة أخرى.

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء، ٥ شعبان ١٤٢١هـ، العدد ١١٨١٨ .

نموذج رقم (٣)

أب يرفض استلام مولوده ويهدد بقتله إذا خرج من المستشفى

«كل الأطفال في أقسام الحضانة في المستشفيات يتلهف ذووهم ويعدون الساعات والدقائق لاحتضانهم والخروج بهم إلى المنزل، إلا هذا الطفل الذي قضى سنة وثلاثة أشهر وما يزال في قسم الحضانة بأحد مستشفيات مدينة الرياض. ليس لحاجته لعناية طبية خاصة، وليس لأنه يتيم، وليس لديه من يعتني به، أو أنه جاء إلى الدنيا كثمرة خاطئة وكان هو الضحية. السبب الحقيقي لوجود هذا الطفل في الحضانة هو تخلي والديه عن مسؤوليتهما نحوه وتجردهما من كل مشاعر الرحمة والإنسانية، وحرمان هذا الصبي من حضنهما الدافئ، ومن رعايتهما له دون ذنب اقترفه هذا المسكين سوى أنه يعاني من إعاقة بسيطة في أطرافه، شخّصها الأطباء على أنها مرض وراثي في العظام شبيه بالقزمية.

ورغم محاولات المستشفى تسليم الطفل لذويه، تارة بالطرق السلمية، وتارة أخرى بالتهديد بتدخل الشرطة، إلا أن موقف الأب لم يتغير؛ وحجته في ذلك هي عدم قدرته على رعاية الابن، وعدم رغبته بالتعلق به، بينما الموت يترصده به، ولن يمهلك طويلاً حسب زعم الأب؟.. وليس هذا فحسب، بل إن الأب كان يهدد بقتل الطفل إذا حاول أحد من أهله استلامه. والسؤال الذي يطرح نفسه الآن: أي مصير ينتظر هذا الطفل؟

المصدر: مجلة سيدتي العدد «١٢٠٧».

نموذج رقم (٤)

سعوديون نعم ولكن «مجهولون» بدون جنسية

الأب على استعداد للتنازل عنهم لمن يريد

تبدأ مأساة ثلاثة أطفال عندما تزوج والدهم من وافدة عربية (وهي أهمهم) دون موافقة وزارة الداخلية، ضارباً بالنظام عرض الحائط، لتبقى زوجته مجهولة بدون أي إثبات أو أية أوراق رسمية. ويزداد الموقف صعوبة بعدما أدت العلاقة الزوجية إلى ثلاثة أطفال «بنت وولدين»، وبعد أن تحسنت أوضاع الزوج المالية تزوج من أخرى وهي سعودية، فأهمل زوجته الأولى وأطفالها، ثم طلقها فتوفيت قهراً. ما يعيننا هنا هم الأطفال الذي يعيشون ما بين فقد الأم وسلبية الأب، وما بين هذا وذاك زوجة الأب المتسلطة، التي تطعمهم ما تبقى من طعام المائدة حتى لو كان عظماً، إلى درجة أن الحال وصل بأن يصرح الأب أكثر من مرة بأنه على استعداد للتنازل عن فلذاته لمن يريدهم. أما البنت التي تبلغ من العمر ١٥ عاماً فلم يثبت نسبتهما إليه، وليس لها أي هوية، بل هي مجهولة هي وأخوها كأهمهم التي أنجبته رغم أن والدهم سعودي وله ولد من زوجته الثانية مضاف لديه.

الوضع يمكن تلمس قسوته عند التأكد أن الفتاة «١٥» عاماً والولدين «١٣-١١» هم أميون لم يدخلوا مدارس نظراً لعدم وجود ما يثبت نسبهم لوالدهم. وما يبقى هؤلاء الأطفال على قيد الحياة المحسنون من سكان حيهم، خاصة رجل فاضل من جنسية عربية يعمل مديراً لوالدهم في العمل، والذي يتغاضى عن أخطاء والدهم مراعاة لهؤلاء الأطفال. وكان من طيبته أن انتقل إلى بيت قريب منهم، وقد رفض ذكر اسمه طلباً للأجر والثواب، وأن تكون صدقته سراً لوجه الله تعالى. وعندما يأتي الليل وبطونهم فارغة، ينام هؤلاء الأطفال خارج شقة والدهم في بيت الدرج في برد مدينة أبها القارص لمدة شهر كامل؛ لأن

زوجة والدهم قد طردتهم من الشقة دون ذنب ارتكبه، وليس لهم من الملابس ما يقيهم من برد الشتاء أو يستر عوراتهم عدا بعض الملابس البالية مما يتصدق به عليهم المحسنون من أهل الحي الذي يقطنونه. تقول البنت الكبرى لـ «الوطن»: إن والدها قد ترك أمها وتزوج بأخرى، لكنها كانت في البداية طيبة معهم، وهي قد سبق لها الزواج بأربعة رجال قبل والدها، ولم توفق معهم. بعد فترة من الزواج أصبحت معاملتها لأبناء زوجها كمعاملة الخدم، فالبنت لا تأكل معهم نهائياً إلا من بقايا أكل الأب وزوجته وولدهما، وإذا قالت لها: أريد أن أكل معكم أجابت زوجة الأب: «وجهك يسد نفسي».

والفتاة محبوسة في غرفة لا تخرج منها إلا إلى دورة مياه مخصصة لها ولإخوتها لا تتوفر بها أدنى وسائل النظافة، كما أنهم لا يستطيعون دخول المطبخ أو استخدام أي شيء في البيت، وهم لا يعرفون من الأكل سوى الخبز والشاي.

وقد شاهدت «الوطن» بعض الكدمات في جسم البنت من أثر الضرب الذي يتعرضون له دائماً من قبل الزوجة التي منعتهم من التعليم بدعوى أن القراءة والكتابة تخربان عقولهم. تقول البنت الكبرى: إن والدها وزوجته يسافران في الصيف لمدة شهر أو شهرين ويتركانهم منفردين في المنزل دون غذاء أو نقود.

وتضيف البنت: «جميع أعمال المنزل من غسيل وكوي وتنظيف أقوم بها، ومع ذلك أنا محرومة من كل شيء. أما اللباس فهي ترتدي الخفيف منها في البرد القارس بلا ملابس شتوية». تقول: «ليس عندي أي شيء أتدفأ به، حتى الاستحمام، فإنه ممنوع إلا بالإذن وعندما يسمح لنا بذلك فإننا نغتسل بـ «تايد» خفية عنها، أما هي وولدها فبأعلى أنواع الشامبوهات».

هذه الحالة الإنسانية تثير تساؤلات عدة: ماذا سيكون مصيرهم إذا مات والدهم قبل أن يضيفهم إلى سجله المدني وهل سيرثون من أبيهم؟

ألا يخشى أن يتحول هؤلاء الأطفال إلى مجرمين منحرفين حاقدين على المجتمع، خاصة أنهم لم يجدوا الحنان من أقرب الناس إليهم، وهو والدهم الذي يملأ قلوبهم بالحق والكراهية على كل شيء، خاصة أنهم أطفال يتعرضون للعنف الجسدي، والإهانة النفسية، والحرمان من أهم الضروريات من طعام وشراب ودفع ورعاية وتعليم وإحساس بالانتماء، وهم بدون شيء يثبت نسبهم لوالدهم، وكأنه يخجل من أن يكونوا أولاده؟

ما هي مشاعرهم حينما يرون أخاهم لأبيهم يحظى بألوان الطعام والشراب وهم لا يأكلون إلا البقايا وفي المطبخ، ويرونه يلبس أجمل الثياب، وهم لا يلبسون إلا الأسمال البالية الممزقة التي يتكرم بها عليهم المحسنون من الجيران؟ ما هي مشاعرهم وهم يرون أخاهم ينتسب إلى أبيهم في دفتر العائلة، وهم لا ينتسبون إليه رغم أنهم قدموا إلى الحياة قبله وهم أول رزقه من الذرية؟ ما هي مشاعرهم وهم يرون أخاهم يذهب كل يوم إلى المدرسة وفي مدرسة خاصة، ويفرح بالكتب والدفاتر والألوان ويفرح بالنجاح... وهم قابعون في البيت كالفئران لا حول لهم ولا قوة وكأنهم جمادات وليسوا بشراً لهم مشاعر إنسانية تتأثر بما ترى وتحس بما يدور حولها؟

المصدر: جريدة الوطن العدد (١٣١٧).

نموذج رقم (٥)

احتجزها والدها داخل شقة وداهمتها النيران:

الدفاع المدني في المدينة المنورة ينقذ فتاة من الموت

أنقذ الدفاع المدني بالمدينة المنورة فتاة بعد أن شب حريق في الشقة التي كانت محتجزة فيها. وكان والد الفتاة المنفصل عن والدتها بالطلاق قد أغلق عليها داخل غرفة في الشقة، ثم أغلق الشقة، مما جعل الوصول إليها صعباً للغاية في ظل تصاعد الأدخنة من جراء احتراق الشقة، إلا أن رجال الدفاع

المدني تعاملوا بكسر باب الشقة، وكسر قفل الغرفة، وإخراج الفتاة محمولة على الأعناق وهي مغمى عليها، ولا يزال البحث جارياً عن والدها الذي لا يملك أي وسيلة اتصال لمعرفة أسباب ترك هذه الفتاة وحدها، الأمر الذي كاد أن يودي بحياتها لولا عناية الله، ثم سرعة حضور فرقة الإنقاذ بالدفاع المدني. المصدر: جريدة الرياض الأحد ١٣ ربيع الأول ١٤٢٥ هـ (١٣٠٩٦).

نموذج رقم (٦)

جرائم العمالة المنزلية

لا يخلو المنزل من وجود خادمة أو سائق لتلبية احتياجات الأسرة، فالأب مشغول بالعمل والسفر وجمع المال، والأم مشغولة بالعمل وبالأزياء والجمال والمناسبات، أما الأبناء فتركزت مسؤولية الاهتمام بهم وتربيتهم للخدم، فإلى أين تقودنا هذه التربية؟

تروي إحدى المعلمات في مدرسة ابتدائية في الرياض قصة حقيقية لأسرة سعودية ذات مستوى راق، أثر ترك الخدم والخادومات مع الأبناء، حيث تبدأ قصتها: «لقد اعتدنا في المدرسة على مشاهدة الخادمة تصطحب الفتاة إلى المدرسة في الصباح، وعلى أخذها عند انتهاء الدوام الدراسي، حتى إن بوابة المدرسة تمتلئ عند ساعة الخروج من الخادومات، وفي أحد الأيام وبعد خروج معظم الفتيات خرجت من المدرسة، وركبت مع السائق، وطلبت منه الوقوف بالجانب من «البقالة» القريبة من المدرسة لأخذ احتياجاتي الخاصة، وعند نزولي رأيت فتاتين مع السائق والخادمة، وقد خرجوا من خلف البناية للمحلات، كان عمر الفتاة الأولى ٩-١٠ سنوات «في الصف الرابع الابتدائي، أما الثانية، فكانت من ٦-٧ سنوات في الصف الأول الابتدائي».

وكانت الصغيرة تبكي بكاءً شديداً، وأختها تصبرها بقولها: «خلاص خلاص خلصنا»، وكانت الفتاتان في حالة غريبة، حيث إن الشعر متطاير منهما، ركبت الفتاتان مع السائق والخادمة وذهبا».

وتكمل المعلمة. «عرفت من زي الفتاتين أنهما من نفس المدرسة التي أعمل بها، تولدت أسئلة كثيرة في ذهني من هذا المشهد تحتاج إلى أجوبة، لماذا خرجوا من خلف البناية، مع أنه لا توجد محلات في الخلف؟ وقد مضى وقت طويل على انتهاء اليوم الدراسي! ولماذا تبكي الطفلة والخادمة لا تهتم، وأختها تسكتها: خلاص خلصنا؟ خلصوا من ماذا؟

دارت تلك الأسئلة في رأسي مولدة شكوكاً كثيرة. هل الخادمة كانت تضرب الفتاة؟ وإلى أين كانوا يذهبون؟ لم يغب ذلك المشهد عن بالي طوال ذلك اليوم وقررت أن أتأكد بنفسي في اليوم التالي. وفي اليوم التالي خرجت الفتاتان من المدرسة مع الخادمة والسائق ولحقت بهن المعلمة بالسيارة إلى أن ذهبوا إلى نفس المكان ودخلوا إلى «البقالة». تكمل المعلمة: «انتظرت في السيارة لمدة ساعة تقريباً لا أرى أثراً للفتاتين، وبعد مدة خرج السائق والخادمة من الخلف والفتاة الصغيرة نائمة يحملها السائق، أما الأخرى فقد كانت في نفس الحالة المزرية بالأمس!» تقول المعلمة: «عند تلك اللحظة ترددت بالنزول، وأخذ الطفلتين والسؤال أين ذهبوا؟ خفت أن ينكرا ذلك، أو أن يهربا. وانتظرت وأنا كاتمة أنفاسي إلى أن ركبوا السيارة وذهبوا ولحقت بهن». وأخيراً وصلا إلى بيت الطفلتين، ودخلت الخادمة إلى البيت مع الطفلتين، وذهب السائق إلى غرفته. عندها قررت الدخول للمنزل وسؤال الأم والطفلة تفسيراً لهذه الأحداث... تكمل المعلمة: «دخلت المنزل عرفتُ بنفسي ورحبت بي الأم... ثم سألتها: إن كانت تعلم متى تخرج الطالبتان من المدرسة كل يوم؟». ردت الأم «في نفس هذا الوقت من كل يوم» توالى الأسئلة وعرفت الأم أن الخادمة والسائق يخرجان مبكراً لجلب الطفلتين، ثم توالى التهديدات والاعترافات من الخادمة بالخروج مبكراً ولكن إلى أين؟ تلك الصاعقة التي رمت بها الخادمة في وجه الأم الغافلة إلى دار البغي والفساد، فكانت الخادمة وزوجها السائق يبيعان الطفلتين على العمالة الوافدة لفعل الفاحشة بهما! تقول المعلمة:

«خرجت من المنزل والأم في حالة بكاء مجهش وجسمي مقشعر من تلك الجريمة وعيني وأذني لا تصدق ما رأيت ولا سمعت، ومن بعد ذلك اليوم لم أر الفتاتين في المدرسة، ولا أعلم عنهما شيئاً».

المصدر: جريدة الجزيرة (١١٤٩٨) ١ صفر ١٤٢٥هـ.

نموذج رقم (٧)

(سعودية) خذلتها زوجها... وحبسها أبنائها في المستشفى

يتحدثون عن سيدة وقورة تقبع في إحدى المستشفيات، تعيش عزلة وألماً. يعرفها كل من في المستشفى، ويتعاطفون معها، كثيراً ما يجلس معها الممرضات يحدثونها ويستأنسون بكلامها، وكانت تروّج عن نفسها ببعض الأبيات، وعندما سمعنا عنها قررنا أن نزورها، ويكون لنا حديث معها، وخاصة أن «الرياضية» تسعى دائماً لمساعدة من يحتاج إلى المساعدة، حتى وإن كانت تلك المساعدة معنوية، كما حصل مع تلك السيدة التي فرحت بلقائنا ورحبت به.

حملت أوراقى وقلمى ولم أكن أحتاج إلى مساعدة من يدلني عليها بشكل دقيق، فالكل يعرفها. وما إن ذكرت أسمها، إلا وكل الأصابع تشير إلى غرفتها. دخلت، وما إن رأيتني حتى انفرجت أساريرها بابتسامة عذبة وعريضة، ولكنها سرعان ما تلاشت بعد اقترابي منها أكثر. سلمت عليها فردت السلام بصوت خافت، وكلمات متقطعة، وكان أول ما طرحته عليها من الأسئلة: لماذا أخفيت ابنتامتك وأبدلتها بدمعة جرت على وجنتيك؟ لتقول لي وهي تمسح دموعها: كنت أظنك إحدى بناتي أو أخواتي أو من أقاربي الذين لا أعلم عنهم شيئاً من زمن بعيد..

- سألتها: وهل لنا أن نعرف قصتك؟-

لم تتردد، كانت تتكلم بصعوبة بالغة، قالت: «كنت أسكن مع زوجي وأبنائي السبعة في إحدى القرى وذات يوم طلب مني زوجي أن أذهب معه إلى المدينة، وتحديدًا إلى السوق - لشراء بعض الذهب والمشتريات الأخرى، وأوهمني أنها

لي، فوافقت وأنا فرحة ومسرورة من تلك الواقعة الجميلة، وعندما اشترينا كل ما كان يطلب مني ويختاره هو ويعجبني أنا، وعند وصولنا إلى المنزل أخبرني أن تلك الأشياء ليست لي، وأنها للعروس الجديدة، فصعقت من هول الخبر، ودارت بي الدنيا. ثم تأتي الصفعة الثانية عندما وجه لي خبر طلاقه لي، فيا الله كل هذا في وقت واحد؟ أصبت بجلطة دماغية، وتزوج زوجي وأنجبت له زوجته الجديدة بنتاً وولداً، ثم أصيب في حادث مروري حتى توفاه الله، وعندما ترحمت عليه بكت وأبكتنا معها.. وعندما سألتها: من أحضرك للمستشفى؟ قالت: «يقولون بأنه أخي، ومكثت في العناية المركزة (ستة أشهر) لا أدري من زارني خلالها؛ لأنني كنت في غيبوبة تامة. مكثت هنا في هذه الغرفة خمس سنوات حبيسة لهذا السرير. -

ثم سألتها: وفي هذه السنوات ألم يزرك أحد؟
- قالت: بلى زارني أخي مرة واحدة وابني الذي أكمل العشرين عاماً أيضاً مرة واحدة فقط.

وبقية أبنائك وبناتك، أين هم من وضعك؟ قالت: «لا أعلم عنهم شيئاً، فأنا لدي أربعة أولاد وثلاث بنات».

- وسألتها عن أهلها، فقالت: «والدي شيخ كبير، وسمعت أنه توفي، ورأيت في الحلم مرة. «ثم أجهشت في البكاء بصوت مرير. وأضافت: والدتي لا أعلم عنها شيئاً».

- سألتها: وأخواتك أين هم؟ قالت: «أخي الكبير من أعيان قريتنا». فلم تستطع مواصلة الحديث، وكانت تبكي وتبكي معها تلك الممرضة السعودية الحنونة وخادمة كانت ترعاها.

سألت الخادمة: منذ متى وأنت هنا؟ فتجيب: منذ ثلاث سنوات، دخلت المستشفى مع سيدة، فأشارت لي إلى سيدة في نفس الغرفة مصابة بغيبوبة كاملة، وقالت: «عندما رأى ابن هذه السيدة تلك المرأة وسأل عنها وعرف

قصتها، وأن لا أحد يزورها منذ سنتين ونصف ضاعف لي الأجر، وأعطاني مرتب شهرين لأرعى تلك السيدة مع والدته والتي لا تعي شيئاً.

- سألتها: في فترة مكوثك معها هذه السنوات الثلاث ألم يزورها أحد؟

- قالت: «فقط زارها شخص واحد مرة واحدة تقول إنه ابنها، ومن بعد ذلك الوقت لم يزورها أحد رغم أنها تنتظر، وعيناها مسمرة على الباب دائماً.

»إنها لقصة أقرب من الخيال، ولا يستوعبها عقل، فأين أبنائها؟ ومن يراها يتقطع قلبه أسى وحسرة. أم لا تعرف عن أبنائها شيئاً، لدرجة أنني شككت في الأمر، فربما قال أحد لأبنائها: إن أمكم ماتت. ورغم صعوبة هذا الشيء، إلا أنه ربما يكون أقل ألماً فيما لو كان أبنائها يعلمون أنها ترقد في المستشفى ويتركونها. ونحن عندما نعرض هذه القصة نرجو أن يقرأها الأبناء، أو على الأقل أحدهم، فيرق قلبه. وهنا ننشر هذه القصة التي أبكتنا وأبكت من سمعها.

المصدر: الرياضية الأربعاء ١٦/١/١٤٢٤هـ.

نموذج رقم (٨)

«رفض أحد المواطنين الذي حاصرت مياه الأمطار منزله وبداخله أسرته مساء أمس الأول الأربعاء تدخل الدفاع المدني لإنقاذ أسرته، وإخراجها من المنزل المحاصر الواقع في مخطط سكني حديث بمنطقة شرق الطائف. وقد رفضت فرق الدفاع المدني التي تواجدت في الموقع بمعداتهما وآلياتها وزورق للإنقاذ الانسحاب من الموقع ما لم يكتب هذا المواطن إقراراً عن نفسه بتحمل المسؤولية بصورة كاملة في حالة تعرض أفراد أسرته لأي أخطار لا سمح الله، أو السماح لهم بإنقاذ أفراد أسرته بواسطة الزورق الذي تم تجهيزه. وقد غادر أفراد الدفاع المدني الموقع بعد محاولات عديدة مع رب الأسرة لإنقاذ أسرته، وإخراجهم من المنزل المحاصر، مكتفين بالإقرار الخطي، الذي لو حدث أي مكروه من جراء المياه المحاصرة للمنزل سيتحمل مسؤولياتها رب الأسرة، الذي

ظل مصراً على رأيه بعدم تدخل رجال الدفاع المدني لإنقاذ أسرته المحاصرين الذين كانوا جميعهم بالداخل.

المصدر: الجزيرة (١٠٧٨٩) ٣٠ محرم ١٤٢٣هـ.

نموذج رقم (٩)

الشرطة ألقت القبض على مواطن وابنه للتحقيق معهما في تعرض ابنة المواطن الطالبة في الصف السادس الابتدائي في مدرسة بخميس مشيط لتعذيب جسدي في أنحاء متفرقة من جسدها شمل الضرب والحرق. ونقلت الفتاة على وجه السرعة إلى مستشفى خميس مشيط المدني بعد توجيه بلاغ عاجل من المدرسة التي تدرس بها الطفلة إلى الهلال الأحمر بالمحافظة عندما لاحظت المعلمات الحروق وكدمات وضرب في جسدها. تم إبلاغ الشرطة التي قبضت على والد الطالبة وأخيها للتحقيق معهما. وعلمت «الوطن» من معلومات في مدرسة الطفلة أنها حضرت قبل يومين إلى المدرسة ومعها مبلغ ٥٠ ريالاً، وهو مبلغ يزيد عن مصروفها اليومي، فتم استدعاء عمه الطالبة - زوجة والدها - لمعرفة خلفيات الموضوع، وتم التأكد من أن الطالبة حصلت على المبلغ من والدها، ثم ذهبت المرشدة الطلابية مع الطفلة وزوجة أبيها إلى منزلها، وجلست مع أسرتهما - زوجة أبيها وأختها وأخيها من والدها - حتى صلاة المغرب لإرشادهم حول طريقة التعامل مع الطفلة، وتهيئة البيئة النفسية والاجتماعية المناسبة لها، خاصة أنها تعيش بعيدة عن والدتها، وتعاني من بعض المضايقات في المنزل، وغالباً ما تأتي إلى المدرسة وآثار الضرب بادية عليها. وبعد خروج المعلمة من منزل الطفلة انهالت زوجة والدها عليها ضرباً. وفوجئت المعلمات بما شاهدته في اليوم التالي على الطفلة من آثار ضرب وتعذيب، وانهارت الطفلة في المدرسة، وتم إسعافها أولاً، وما زالت تتلقى العلاج في المستشفى المدني بخميس مشيط، بينما تواصل الشرطة التحقيق في القضية.

أفاد تقرير طبي صادر من طوارئ المستشفى أن الطفلة ضربت بآلة صلبة غير حادة، إضافة إلى وجود كدمات متعددة على وجهها وعنقها وساقها وساعديها وعضديها، مع وجود حرق قديم على جسدها.

وأفادت مصادر في المدرسة لـ «الوطن» أن الفتاة كانت تداوم وهي مضطربة نفسياً، وتعاني من مشكلات داخل المنزل، وقد أجريت سابقاً دراسة حالة لها من قبل المرشدة الطلابية، كما أنها تحظى بتعاطف كبير من كافة المعلمات نظراً لما تعانيه من مشكلات نفسية وآثار تعرض للضرب تظهر عليها يومياً».

نموذج رقم (١٠)

في يوم الأحد الموافق ١٤٢٤/٧/٣ هـ - العدد (٨٠٥) نشرت إحدى حالات العنف الأسري بعنوان الأم تقوم بدور الجلاد والشرطة تحقق في أغرب ملف.

أب يسجن أطفاله في قفص ويكويهم بالنار.

في قضية تتجاوز حدود الخيال!! وغريبة على المجتمع، يتجرد أب من كل معاني الإنسانية، ويقوم بتعذيب أبنائه، متجاهلاً أنينهم وصرخاتهم واستغاثاتهم التي لم تجد لها صدى في قلبه المتحجر. والأغرب أن منفذ هذا الحكم التعسفي الجائر أم خلا قلبها من الحنان والأمومة. فالأب الجائر يتلذذ بتعذيب أبنائه الصغار، وإمعاناً في ذلك خصص لهم قفصاً حديدياً وربط في عنق كل منهم سلسلة حديدية يزيد طولها عن الثلاثة أمتار، ثم يجرد الذكور من الملابس، بحجة ألا يخرجوا للشارع. عدد من جيران ذلك الأب المجرم (القاسي) تحدثوا لـ (عكاظ) عن معاناة أولئك الأطفال بكل مرارة وبكل ألم..

حيث قال الجار (ن-أ): سكن هذا الأب بجوارنا منذ أربعة أعوام، وكان قد أقدم على إنشاء منزله منذ سبعة عشر عاماً، ولكن البلدية أوقفته لمخالفته ولم يكمل بنيانه، وقبل أربعة أعوام قام هذا الجار الظالم بوضع كراتين وألواح خشبية كسقف للمنزل، وسكن به هو وأولاده، علماً بأن هذا السقف لا يحميهم

من أشعة الشمس، أو من هطول الأمطار... ومما يزيد الأمر سوءاً أن كل أساسيات المنزل... كالسباكة والكهرباء والمباني الداخلية لم يعتن بها، وهي مجرد تحصيل حاصل عملها الأب بيده بلا عناية، إضافة إلى أن المنزل بلا دورات مياه. ولكم أن تتخيلوا كيف يعيش بشر في منزل بدون دورات مياه. أضاف الجار (ن - أ) : لم نكن نعرف عن هذا الجار شيئاً، ولم نكن نصدق ما نراه في أولاده، ولا نتخيل حتى الآن كيف لأب أن يمارس ألوان التعذيب، ويربط في أعناق أبنائه السلاسل، ويخصص لهم قفصاً حديدياً يسجنهم بداخله على حد قول أبنائه، ويمنع عنهم الماء والطعام، ويجردهم من الملابس خاصة الذكور منهم، بحجة ألا يغادروا المنزل ويخرجوا إلى الشارع بهذه الهيئة فيحرجونه أمام الناس.

ويلتقط أطراف الحديث جاره الآخر ويدعى (س - أ) ويواصل بمرارة: أحلف بأغلظ الأيمان أن ما شاهدناه في هؤلاء الأبناء يعجز عن وصفه اللسان، وهو أقرب إلى الخيال منه إلى الحقيقة. ويواصل الجار: سمعنا أنه ليس محتاجاً، ولديه عمارة سكنية يؤجرها بأكثر من مائة وستين ألف ريال سنوياً، ويعيش أولاده هذه العيشة الرديئة مع الكلاب والقطط، تخيلوا أن أبنائه يقضون حاجاتهم محل نومهم. ويستطرد: هذا الأب يمنع أن يمد الجيران لأبنائه بأي شيء من زاد وماء وملبس، ويردد على مسامع الجميع: (أنا حر في تربية أبنائي، وهم ليسوا في حاجة أحد). وإذا أعطاهم أحد الجيران ملابس أو طعاماً يحمله ذلك الأب ويرمي به أمام منزل ذلك الجار. وطيلة أربعة أعوام لم أر على أبنائه الذكور أي ملابس تستر عوراتهم وتقيهم حرارة الشمس وبرودة الليل. والكارثة أنه لم يرحم إحدى بناته عندما قام بصلبها على صليب خشبي، خصصه للتعذيب ربطها عليه من أيديها وأرجلها، وتركها عدة أيام حتى كادت أن تفارق الحياة، ثم نقلها إلى المستشفى، وفي الوقت الذي يجرد فيه الذكور من الملابس يقوم بحلق رؤوس البنات بالموس الحادة، ولا يدع شعرة

واحدة تنبت في رأس إحداهن، ويضرب الجميع بالأسلاك الكهربائية إذا أراد عقابهم، وحسب رواية أبنائه للجيران يضع آلة حادة على النار - أحياناً ملعقة أكل أو غيرها - حتى تحمر كالجمرة، ويكويهم بها بلا رحمة ولا شفقة. وعلى الرغم من أن ابنيه الكبار (١١ عاماً و٩ أعوام) تجاوزا مرحلة الخطر وسجن القفص، ألا أنه يعتمد إلى تعذيبهما بنحت الصخور من الجبل المجاور للمنزل في عز الظهيرة، ويجعلهم يحملون الصخر من مكان إلى آخر وفي اليوم التالي يعيدون الصخور التي حملوها بالأمس لموقعها الأول. أحد الأبناء يبلغ من العمر ستة أعوام استطاع أن يفلت بقلبه الحديدي ويزحف حتى وصل إلى منزل أحد الجيران يطلب شربة ماء وكسرة خبز، فما كان من ذلك الجار إلا أن استدعى الدوريات الأمنية، وسلم لها ذلك الابن الأسير، والتي سلمته بدورها لقسم شرطة التنعيم وهو يسحب في عنقه سلسلة يزيد طولها عن ثلاثة أمتار، ولا يلبس أي شيء على جلده يستتر به جسده، وهو نموذج لإخوته الباقين.

وباستدعاء الأب والتحقيق معه، زعم أنه حر في تربية أولاده، وأن الابن الذي خرج من المنزل وذهب للجيران وعمره ٦ أعوام ابن عاق وما فعله إلا نوع من التربية والتأديب، ولا زالت التحقيقات جارية. يصر الابن على عدم العودة إلى أبيه وحسب شاهد عيان أخذ الابن ينادي كل من يراه: (لا أريد أن أعود مع أبي، خذني مع أبنائك، لا أريد أن أذهب مع أبي. أبي سيقتلني. لا أريد أن أعود إلى القفص، أنقذوني.. أنقذوني)، وهو يلقي بنظرات حزينة على آثار الضرب التي ينطق بها جسده العليل.

المصدر: عكاظ، عدد (١٣٨٠٥)، وتاريخ ١٤٢٤/٧/٣هـ.



العنف الأسري خلال مراحل الحياة

الكشافات العامة

فهرس الآيات

الآية	رقمها	السورة	الصفحة
﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾	٣٥	البقرة	٣٤
﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَاِمْسَاكِ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾	٢٢٩	البقرة	١٨٥، ١٩٠
﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَنَ أَجْلِهِنَّ...﴾	٢٣١	البقرة	١٨٥
﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾	٢٣٣	البقرة	١٧٥
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا...﴾	١	النساء	٣٤، ٣٥، ١٤٥، ١٨٢، ١٨٥
﴿وَاتُوا النِّسَاءَ صِدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً...﴾	٤	النساء	١٨٣، ١٨٤
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾	١٠	النساء	١٧٧
﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾	١٩	النساء	١٩٠
﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ...﴾	٣٥-٣٤	النساء	١٨٢، ١٨٣
﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾	٨٧	النساء	١٨١
﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾	١٥٢	الأنعام	١٧٧
﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ﴾	١٧٩	الأعراف	١٧٧
﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...﴾	١٨٩	الأعراف	٣٤
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾	١١٩	التوبة	١٨١
﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ...﴾	٢٥-٢٤	إبراهيم	١٩١

الآية	رقمها	السورة	الصفحة
﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ...﴾	٥٨-٥٩	النحل	١٧٩
﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا...﴾	٢٣-٢٤	الإسراء	١٥٥، ١٨٠
﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ...﴾	٣١	الإسراء	١٧٣
﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾	٤٦	الكهف	١٦٩
﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾	٧٤	الفرقان	١٦٩
﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا...﴾	٢١	الروم	٨١، ١٤٥، ١٨٢، ١٨٤
﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ...﴾	١٤	لقمان	١٥٥
﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ...﴾	٤-٥	الأحزاب	١٧٥
﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾	٩	الزمر	١٧٧
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾	١١	الحجرات	١٧٩
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ...﴾	١٣	الحجرات	١٧٩
﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾	٥	التحریم	١٨٨
﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾	٤	القلم	١٨٠
﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾	٨-٩	التكوير	١٣، ٣٠، ١٦٩
			١٧٣
﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ...﴾	١-٥	العلق	١٧٦

فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
١٧٣	«أفضل الأسماء عبدالله وعبدالرحمن»
١٧٣	«أفضل الأسماء محمد وعبدالله»
١٨٦	«أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»
١٩٠	«ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»
١٧٣	«أن ابنة لعمر كان اسمها عاصية»
١٧٨	«أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين»
١٧٥	«أنت أحق به ما لم تتكحي»
١٨٥	«إنما يرحم الله من عباده الرحماء»
١٧٢	«تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس»
٥٢	«الشفاء في ثلاثة»
١٧٩	«قبّل الرسول ﷺ الحسن»
٣٥	«كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»
١٨٣	«لا تتزوج الثيب حتى تستأمر»
١٨٦	«لا تجدون أولئك خياركم»
١٧٩	«لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى»
١٨٦	«لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد»
٨١	«لقد طاف الليلة بآل محمد نساء كثير»
١٧٤	«لو أمرت أن أعاقب أحداً بما فعل في الجاهلية لعاقبتك»
١٨٦	«ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان»

الصفحة	الحديث
١٨٠	«ليس منا من دعا إلى عصبية»
١٨٠	«ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا»
١٨٦	«ما ضرب رسول الله ﷺ بيده امرأة قط»
١٧٤	«ما لك تكون محزوناً»
١٨٠	«ما نحل والد ولده أفضل من خلق حسن»
١٨٥ ، ١٨١	«المسلم أخو المسلم»
١٨٥	«المسلم للمسلم كالبنيان»
١٨٣	«من أعظم الذنوب عند الله»
١٧٦	«من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً»
١٨٥	«من لا يرحم الناس لا يرحمه الله»
١٧٩	«من لا يرحم لا يُرحم»

الفهرس العام

- آدم عليه السلام ١٣، ٣٠، ٣٤، ١٧٩. ٢١٤، ٢١٨.
- آرشر (Archer) ٧٧. الأخصائيون النفسيون ٣٨.
- آسيا ١٩٥. الاختصاصيون الاجتماعيون =
- إبراهيم العبيدي ٣٦، ٣٩، ٤٢. الأخصائيون الاجتماعيون.
- الاتجاه الشمولي ٩٧. إدارة الصحة والشؤون الاجتماعية
- الاتجاه المصغر ٩٧. الأمريكية ٢٠٠.
- الاتجاه الواسع ٩٧. الإدراك ٧٧، ٢١٥.
- أثر معاملة الوالدين على أداء الوظائف الإدمان العاطفي ٢٣٤.
- الاجتماعية عند طالبات المرحلة الأردن ١٨، ٣٧، ١٤٧.
- المتوسطة من منظور الخدمة أرسطو ١٤٣.
- الاجتماعية (كتاب) ١١٩. الإرهاب ٥٤.
- إجلال إسماعيل حلمي ٧٣، ١٠١، ١١٩. إساءة المعاملة الأسرية ٧٠، ٩٠، ١٥٤.
- إجيلاند (Egeland) ٩١. إساءة معاملة الأطفال ١٤٦.
- الإحباط ٨٤، ١٢٦، ١٢٩، ١٣٤، ١٣٥، إساءة المعاملة الجنسية ٢٥، ٦٠، ٦٣،
- ١٣٦، ١٥٧، ٢١٧، ٢١٨، ٢٣٣. ٦٥، ٦٦، ١٥٣، ١٥٤.
- الاحتقار ٥٤. إساءة المعاملة العاطفية ٢٥، ٢٩، ٥٦،
- الإحساس العاطفي ٢١٤. ٥٧، ٥٨، ٥٩، ١٣٤، ١٤١، ١٥٤.
- أحمد بن حنبل ١٧٣، ١٧٦. إساءة المعاملة اللفظية ٢٥، ٢٧، ٦٧،
- أحمد عمر هاشم ٤٢، ١٦٦. ٦٨، ٦٩، ١٤١، ١٥٤.
- اختلال البناء الأسري ٨٩. إساءة المعاملة النفسية ٢٤، ٢٥، ٢٨،
- الأخصائي الاجتماعي (الأخصائيون ١٥٤، ٥٣، ٢٩.
- الاجتماعيون) ٢٦، ٢٧، ٣٨، ٧٦، ١٥٠، أستراليا ٢٠٤.

- الاستغلال ٥٥. الاعتداءات الجنسية ٧٨.
- الاستغلال الجنسي ٦٧. اعتلال الصحة ٧٩.
- الأسر البديلة ٢٠٩، ٢١٠، ٢٢٧. الاعتلال العقلي ٧٧.
- الأسرة العائلية ٢٥. الاعتمادية ١١٢، ١١٣.
- الأسرة على مشارف القرن ٢١ (كتاب) ٤٢. الإعجاز الطبي في السنة النبوية (كتاب) ٧٣.
- الأسرة في الإسلام (كتاب) ٤٢، ١٦٦. إعلان الأمم المتحدة لحقوق الأطفال ٢٠٢.
- الأسرة القرابية ٢٥، ٦٥. الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ٢٥.
- الأسرة المركبة ٢٥. الأسرة الممتدة ٢٣، ٢٥، ٣٧، ٦٥.
- الأسرة النووية ٢٣، ٢٥، ٣٧، ٣٩، ٦٥. أفريقيا ١٥٨.
٨٦. الأقرب بن حابس ١٧٩.
- الأسرة والحياة العائلية (كتاب) ٤١. الإكراه ٢٨.
- الأسرة والضبط الاجتماعي (كتاب) ٤١. ألبرت باندورا (Albert Bandura) ٨٠، ٩٨، ١٠٠، ١١٥.
- الأسرة والمجتمع (كتاب) ٤١، ١٦٥. أمل ديبو ٢٠٥.
- إسماعيل حلمي ١٧، ٢٢، ٤١، ٩٣، ١٦٥، ٢٤٣. الأمم المتحدة ١٤٤، ١٤٦، ١٤٧، ١٦٦، ١٨٩، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٢.
- الاضطرابات السلوكية ٥٨. الأنثربولوجيا والفكر الإنساني (كتاب) ١١٩.
- اضطرابات الشخصية ٧٩. الانحراف ١٢٩، ١٣٠، ١٣١.
- الاضطرابات النفسية ٩٨. الانحرافات السلوكية ٦٢.
- اعتبار الذات ٨٨، ١٢٦، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤٢. الأنساق الاجتماعية ١٢٣.
- الأنساق المغلقة ١٠٦.

- الأنساق المفتوحة ١٠٦ .
الانسحاب ١٢٧، ١٢٩ .
الانغزالية ٤٨، ١٢٦، ١٢٧، ٢٤٢ .
أنماط السلوك ١٠١ .
الانهزامية ١٣٥ .
الإهمال ٢٧، ٥٦، ٧٠، ٧٢، ٧٦، ٨٥،
٨٦، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦ .
الإهمال الأسري ٧٠، ١٥٩ .
إهمال الأطفال ٧١ .
الإهمال البدني ٧١، ١٥٩ .
الإهمال السلبي ١٥٧، ١٥٨ .
الإهمال الصحي ٧١ .
الإهمال الظاهر ١٥٧ .
الإهمال العاطفي ٧١، ١٥٩ .
الإهمال غير المقصود ١٥٨ .
إهمال المسنين ١٥٦ .
الإهمال المقصود ١٥٩ .
الإهمال النفسي ٧١، ١٥٩ .
أوجستين ١٤٣ .
أوروبا ١٣، ٣١، ٣٢، ١٤٤، ١٤٥، ١٥٢،
١٥٥، ١٧٠ .
أو، كيف (O,Keehe) ١٣١ .
أولري (O'Leary) ١١٤ .
إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابه
وخصائص المتعرضين له (كتاب) ٤١،
٧٣، ٩٣، ١١٩، ١٦٥، ٢٤٣ .
الإيذاء النفسي ٢٨ .
إيفي (Ivey) ٢١٣ .
إيلاف (صحيفة إلكترونية) ١٤٨، ١٦٦ .
إيلس (Ellis) ١١٠ .
إيناس إبراهيم ١٧٤، ٢٠٥ .
باجيلو (Pagelow) ١٤٤ .
بارنت (Barnett) ٣١، ٤٥، ٥٢، ٥٤،
٥٦، ٥٨، ٧٩، ٨٤، ٩٠، ٩١، ١٠٧، ١١١،
١١٥، ١٣٥، ١٤٣، ١٤٩، ١٥٠، ١٥٢، ٢٣٤،
٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠ .
باندورا (Bandara) = ألبرت باندورا
(Albert. Bandura)
بانكروفت (Bancroft) ٢٢٦ .
البحث الاجتماعي بين الوضعية
والمعيارية (كتاب) ١١٩ .
البخاري ٣٥، ٥٢، ١٧٨، ١٧٩، ١٨١،
١٨٣، ١٨٦ .
بدران أبو العينين ٢٠٥ .
براون (Brown) ١٠٦ .
برنتكي (Prentky) ٧٩ .
بروكس (Brooks) ٢٢٤، ٢٢٦ .
بريطانيا ٣٧، ١٤٣، ٢٠٤ .

- برين (Brain) ٧٧. تجريم العنف الأسري ٢٢٢.
- أبو بكر الصديق ١٨٨. التحيز ١٥٩.
- بكين ٢٨. التحيز الاجتماعي ٨٩.
- بليزر (Plesser) ٢٤٠، ٢٤١. التخوف ٤٨.
- البناء الاجتماعي ٨٣، ٨٤، ٩٧، ١٠٠، التخويف ٢١، ٢٧.
- ١٢٣، ١١٥. التفكك الأسري ١٣٧.
- البناء الأسري ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٩، ١٣٧، التدخل الإدراكي ٢١٤، ٢١٥.
٢١٩. التدخل السلوكي ٢١٥.
- البناء الثقافي ٧٧. التدخل العاطفي ٢١٤.
- بورجيس (Burgess) ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٧٨، التدخل المعرفي ٢١٤، ٢١٥.
١٢٤. التدخل الوجداني ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥.
- بوسبي (Busby) ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦. التربية ٤٥، ٤٧.
- بوكر (Bowker) ١٣٤. تربية الأولاد في الإسلام (كتاب) ٢٠٥.
- بوليك (Polick) ١٠٩. التركيبة الأسرية ٦٥.
- بير (Bear) ٢٠٠. الترويع ٥٤.
- بيرجن (Bergen) ٧٨. التصدع الأسري ١٦١.
- بيشاروف (Besharov) ٢٢٤. تعدد الزوجات ٣٩، ٦٥، ٨٥.
- بيك (Beck) ٢١٥. التعليم الاجتماعي ٧٧، ٩٧، ٩٨، ٩٩.
- بيكورا (Pecora) ٢٢٤. ١١٥، ١١٣.
- البيهقي ١٧٢. التغيرات الاجتماعية ٣٦، ١٥٩.
- تأديب الزوجة بين القدر المباح التفرقة العنصرية ٨٩.
- والتجاوزات (كتاب) ٤١، ١٦٥. التقليد ٩٨.
- التأقلم الاجتماعي ١٣٥. تقليد السلوك ٩٩.
- التجاهل ٥٤. التكافؤ في الزواج ٨٧.

- تكمّل الأدوار ١٠٣ .
التنشئة الاجتماعية ١٧، ٣٨، ٥٥، ٧٧،
٩٠، ١٠١، ١٢٣ .
التمهيط الجنسي ٦٥ .
التهديد ٢١، ٢٧، ٥٤، ١٢٨، ١٥٨ .
التهذيب ٤٥، ٤٧ .
توقعات الدور ١٠٣ .
تيرنر (Turner) ١٠١، ١٠٢، ١٠٤،
٢١٨ .
الثقافة البدوية ٨٩ .
ثقافة العنف ٢٠ .
ثقافات فرعية ٢٠ .
الثقافة القبلية ٨٩ .
ثورة الاتصالات ٣٩ .
الثورة الصناعية ٣١ .
جامعة عين شمس ١٤٧ .
جدة ٢٤٥ .
الجزيرة (جريدة) ٢٥٥، ٢٥٨ .
الجزيرة العربية ٣١ .
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ٢٤٦ .
جمعية الوفاء الخيرية ٢٤٧ .
الجمود العاطفي ٥٥ .
جميلة [بنت عمر بن الخطاب] ١٧٣ .
الجنسية المثلية ٦٣، ٦٤ .
جوتمان (Gootman) ٢٠١ .
جودوين (Goodwin) ١٢٨ .
جيلز (Gelles) ١٠٨ .
الحاكم ٨١، ١٧٢ .
ابن حبان ٨١ .
حب السيطرة ٢٣٥ .
الحدث (مجلة) ١٨، ٤٢، ١٦٦ .
الحدود الشخصية ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧ .
حركة تحرير المرأة ١٤٤ .
الحرمان ٢٧، ٢٨ .
الحرمان العاطفي ٢١، ٢٧، ١٣٢ .
الحسن [بن علي] ١٧٩ .
حفصة [بنت عمر بن الخطاب] ١٨٨ .
حقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية
والقانون (كتاب) ٢٠٥ .
حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية
والقانون الدولي (كتاب) ٤١، ٢٠٥ .
حقوق المرأة بين المواثيق الدولية
والإسلام السياسي ١٦٦، ٢٠٥ .
حماية الطفل ٢٠٤ .
الحماية القانونية للنساء ضحايا
العنف في التشريعات المصرية (كتاب)
٧٣ .
حمدي مراد ٢٤، ٤٢ .

- حمورابي ٣٠. الرفض ٥٤.
- خالد بن عبدالعزيز ٩. روبنستين (Rubenstein) ١٢٧.
- ختان الإناث (الفتيات) ٦٥، ٦٦. روبنسون (Robinson) ٢٠٠.
- الخدمة الاجتماعية ٢٦، ٩٧، ٢١٩. روسبولت (Rusbult) ١١٢.
- خديجة بنت خويلد ١٨٣. رومانيا ٣٣.
- الخصائص العامة للإسلام (كتاب) ٢٠٥. الرياض (جريدة) ٤٢، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٥.
- خميس مشيط ٢٥٨. الدار البيضاء ١٤٨.
- دارو (Daro) ٥٢. زكريا الشربيني ٣٥، ٤٢.
- دانيس (Danis) ٢٧، ١٠٠، ٢٢٢. زكي محمد إسماعيل ١١٩.
- أبو داود ٨١، ١٧٦، ١٨٠. الزواج غير المتكافئ ٨٦.
- دائرة العنف ١٠٨. الزواج المبكر ٥٥.
- دراسات الخليج والجزيرة العربية (مجلة) ٤٢. زيد بن حارثة ١٧٥.
- دراسة في نظرية الاتصال (كتاب) ١١٩. سبنسر ١٠٠.
- دوباش (Dobash) ١٠٠. ستراس (Straus) ٢٦، ٨٤، ٩٠، ١٠٨، ١٠٩.
- الدور ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١١٦. ستيل (Steel) ١٠٩.
- دورة العنف ١٠٨، ١١٠. سجلر (Sigler) ١٤٣.
- دوركايم ١٠٠. السعودية ٣٧.
- ديفيس (Davis) ١٠٢. السلبية ٥٨، ٨٨، ١٣٢، ٢٤٢.
- ديكر (Decker) ٨٠. سلبية الضحية ٩٧، ١١١.
- رايس (Rice) ١٢٣. سلطان العنقري ١٨، ٤٢.
- رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية. السلوك الاندفاعي ١٢٨.
- (كتاب) ٢٠٥. السلوك الإنساني ٩٨.
- السلوك السلبي ١٢٨.

- السلوك العدواني ٧٨، ٩٨.
- سلوكيات الدور ١٠٣.
- سناء الخولي ٤١، ١٦٥.
- سنن الترمذي (كتاب) ١٧٩.
- سنن أبي داود (كتاب) ١٨٠، ١٨٦.
- سنن ابن ماجه (كتاب) ١٧٢.
- سهام مهدي جبار ٢٠٥.
- سوريا ١٤٧.
- سوء المعاملة العاطفية = إساءة المعاملة العاطفية.
- سوء المعاملة النفسية = إساءة المعاملة النفسية.
- السويد ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤.
- سيجل (Siegel) ٢٤٠، ٢٤١.
- سيدتي (مجلة) ٢٤٩.
- سيربالوس (Serbalus) ١٠٦.
- الشخصية غير الاجتماعية ٧٩.
- الشدوذ الجنسي ٦١، ٦٣، ١٣٠.
- الشرق الأوسط (جريدة) ٥٦، ١٥٤.
- شريعة حمورابي ٣٠.
- الشعور بالدونية ١٢٦.
- شلوتر (Schluter) ٨٤.
- صحيح البخاري (كتاب) ٥٢، ١٧٨.
- ١٧٩، ١٨١، ١٨٣، ١٨٦.
- صحيح مسلم (كتاب) ٣٥، ١٧٣، ١٧٩.
- ١٨٣، ١٨٦.
- صراع الأدوار ١٠٣.
- الضحية الصامتة ١٥٥.
- ضرب المرأة وسيلة لحل الخلافات
- الزوجية (كتاب) ٢٠٥.
- ضريبة العنف ٢٢٢.
- الضغوط الأسرية ٨٢.
- الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج
- التربية النبوية (كتاب) ٢٠٥.
- العادات غير القبلية ٨٦.
- عاصية [بنت عمر بن الخطاب] ١٧٣.
- عايدة سيف الدولة ١٤٧، ١٦٥.
- عائشة [بنت أبي بكر الصديق] ١٨٨.
- ابن عباس ٥٢، ١٨٧.
- عبد الحميد أبو سليمان ١٨٦، ١٨٨، ٢٠٥.
- عبد الحميد منصور ٤٢.
- عبد الرحمن عزي ١٠٤، ١١٩.
- عبد العزيز الشثري ٣٥، ٤١.
- عبد العزيز عبدالهادي ٤١، ١٧١، ١٧٨، ٢٠٥.
- عبد الله بن زمعة ١٨٦.

- عبدالله بن عمر ١٧٣ . العنف البدني ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٥، ٢٦،
عبدالله بن عمرو بن العاص ١٧٥ . ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٧، ٦١، ٦٤،
عبدالمجيد منصور ٣٥ . ٧٠، ٧١، ٧٨، ٨٧، ١١٤، ١٢٣، ١٣٤، ١٤١،
عبير هريدي ٦٦، ٧٣ . ١٤٦، ١٤٧، ١٥١، ١٥٣، ١٥٤، ٢٣٧، ٢٣٨،
العجزة ٧٢ . ٢٤١
عدلي السمري ١١٠، ١١٩ . العنف الجنائي ٢٧
العدوانية ٧٧، ٧٨، ٨٨، ١١٠، ١٣٢، ٢٤٢ . العنف الجنسي ٢٧، ٦١، ٦٥، ٦٦، ٧٨،
العرب نيوز (جريدة) ٢٤٥، ٢٤٦ . ١٤٦، ١٤٧، ٢٣٧، ٢٣٨
العزلة ٢٣٥، ٢٣٦ . العنف داخل الأسرة بين الوقاية
العزلة (الاجتماعية) ٥٥، ١٣١ . والتجريم والعقاب في الفقه الإسلامي
عكاظ (جريدة) ٢٥٩، ٢٦١ . والقانون الجنائي (كتاب) ١٦٥
العلاج الزوجي ٢٢١ . العنف الداخلي ٢٠، ١٤٥
علماء الاجتماع ، العلماء الاجتماعيون ١٠٩، ٢٦ . العنف الزوجي ١٤٥، ٢٢١
علماء الجريمة ٢٦، ٧٦ . العنف ضد الأطفال ٢٤، ١٢٣، ١٢٧،
علماء النفس ٨٤ . ١٥٣، ١٥٠
علي محمد أبو زينة ٤١، ١٦٥ . العنف ضد (المرأة) النساء ٢٤، ٢٨
عمر بن الخطاب ٨٥، ١٧٣، ١٨٨ . العنف العاطفي ٢٧، ٥٧، ٥٨، ٥٩،
عمر القري ١٤٣، ١٦٦، ١٨٢ . ١٦١
عمر بن العاص ١٨٠ . العنف العائلي (كتاب) ٩٣، ١٦٥
العنف الأسري (كتاب) ٤١، ٧٣، ٩٣ . العنف غير المرئي ٥٧
١١٩، ١٦٥ . العنف في الأسرة تأديب مشروع أم
العنف الأسري من منظور إسلامي (كتاب) ٤٢ . انتهاك محظور (كتاب) ١١٩
١٣٤، ٧٠، ٥٧ . العنف اللفظي ٥٧، ٧٠، ١٣٤
العنف المنزلي ٢٠، ١٤٥ .

- العنف النفسي ٢٧، ٥٢، ٥٦، ٥٧، ٦١،
١٤١، ١٤٦، ١٤٧، ١٥١، ١٦١.
العولة ٣٩.
عيسى عليه السلام ١٤٢.
غياب الرادع ٨٤، ٩٧، ١٠٧.
الغيرة ٢٣٤، ٢٤٠.
فاطمة بنت محمد ﷺ ١٧٩.
فرضية الاعتمادية ١١٢.
فرضية الأنوثة ٩٧.
فرضية تعدد الأسباب ١١٣، ١١٤.
فرضية دورة العنف ١٠٨، ١٣٨.
فرضية سلبية الضحية ١١١، ١١٧.
فرضية عدوانية المحيط ٨٤.
فرضية فقدان السيطرة = نظرية
فقدان السيطرة.
فرضية المرض النفسي ١١٠.
فرنسا ١٨، ٣٧.
فصام الشخصية ١١٠.
فقدان السيطرة ١٠٨.
الفلاسفة الاجتماعيون ١٠٧.
فلسطين ١٤٧.
فنكلهور (Finkelhor) ٦٢، ٦٤، ١١٤.
فoster ٢٤٠، ٢٤١.
فولب (Volpe) ١٢٦.
الفئات الخاصة ٧٢.
فيرون (Ferron) ١٣٤.
فيشر (Fischer) ٢٢٥.
قاييل ١٣، ١٧، ٣٠.
قاموس وبستر (كتاب) ٢٢.
قانون الشؤون الاجتماعية في السويد
٢٠٣.
القانون الوطني لحماية الأطفال من
إساءة المعاملة والإهمال ٢٢٤.
القاهرة ٦٦.
القوامة ١٨٢.
كاثرين (Kathryn) ١٢٨، ١٢٩.
كبار السن = المسنون.
كرويل (Crowell) ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٤٧،
٧٨، ١٢٤.
كمال المويل ٧٣.
الكويت ٣٧.
لبنان ١٤٧.
اللزمات السلوكية ٥٨.
لسان العرب لابن منظور (كتاب)
٢٢، ٣٥.
اللغة العنيفة ٢٣٥.
لوينثال (Lowenthal) ٢٠١.
ابن ماجة ٨١.

- مارتز (Martz) ١١٢ .
- ماريك (Marecek) ١٦٣ ، ١٦٢ .
- ماهوني (Mahoney) ٢٢٤ .
- المتغيرات الاجتماعية ٩٧ .
- المتغيرات الديموغرافية ١٥٠ .
- متلازمة الطفل المضروب ١٠٩ .
- مجمع الرياض الطبي ٢٤٨ .
- مجيدة الناجم ١١٩ ، ١٠١ .
- محب الدين خيرى ٣٧ ، ٤١ ، ١٦٥ .
- محمد الحامد ٤١ ، ١٦٥ .
- محمد أبو الوفا ١٦٥ .
- محمد عقله ١٧٣ ، ٢٠٥ .
- محمد مزيان ١٠٠ ، ١١٩ .
- المدخل الاجتماعي ٣٢ .
- المدخل البيئي ٣٢ .
- المدخل الثقافي ٣٢ .
- المدخل النفسي الاجتماعي ٣٢ .
- المدينة المنورة ١٨٠ ، ٢٥٢ .
- المراهقون ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٣٤ ، ١٥١ .
- المرشدون ٣٨ .
- المرض النفسي ٧٩ ، ١٠٨ .
- مستشفى الملك عبدالعزيز الجامعي
- بجدة ٢٤٥ .
- مستوى الفرد ١١٤ .
- مسلم ٣٥ ، ١٧٣ ، ١٧٩ ، ١٨٣ ، ١٨٦ .
- مسند الإمام أحمد (كتاب) ١٧٣ ، ١٨٠ .
- المسنون ٢٥ ، ٣١ ، ٣٩ ، ٧١ ، ٧٦ ، ٨٦ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٠ .
- مصر ٦٦ ، ١٤٧ .
- مصطفى التير ١٨ ، ١٦٥ ، ٢٣٧ ، ٢٤٣ .
- المصلحون الاجتماعيون ٣٠ .
- المعاقون ٣١ ، ٧١ ، ٧٢ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٥٢ ، ١٩٤ .
- المعهد الوطني للطب الشرعي بالدار
- البيضاء ١٤٨ .
- المغرب ١٤٨ .
- مكاتب الإرشاد الاجتماعي ٢١٤ .
- المكانة الاجتماعية ١٠٢ .
- مك إيفوي (Mc Evoy) ٢٠٤ .
- مك جي (Mc Gee) ٢٨ .
- مكنري (Mckenery) ٧٧ .
- مكهوغ (Mchugh) ٢٠٠ .
- ملاموث (Malamuth) ١١٤ .
- المملكة العربية السعودية ١٩٣ .
- منظمة الصحة العالمية ٦٦ ، ٧٣ ، ١٤٦ .

- المنهل (مجلة) ٤١، ١٦٥.
- منيرة آل سعود ٤١، ٤٧، ٦٤، ٧٣، ٧٨، ٨٥، ٩٣، ١١٩، ١٥١، ١٩٣، ٢٣٨، ٢٤٣، ٢٤٤.
- المهارات الاجتماعية ٢٢٤.
- مؤتمر بكين ٢٨.
- المؤتمر العربي عن تشغيل الأطفال ٢٠٥.
- المؤتمر الوطني للصحة العقلية ٢٧.
- المؤسسات الإيوائية ٢٠٩، ٢١٠.
- موسى عليه السلام ١٤٢.
- مونتسكيو ١٠٠.
- ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الأطفال ١٩٧.
- ميثاق حقوق الإنسان ١٤٤، ١٨٩.
- نايف الرومي ٤١، ١٦٥.
- البناء (مجلة) ١٨، ٤٢، ١٤٨، ١٦٦.
- النزعة غير الاجتماعية ٥٨.
- النسائي ٨١.
- النسق الاجتماعي ١٠٠.
- النسق الأسري ١٠٦.
- النظام الاجتماعي ١٠٠.
- نظريات الاتصال ١٠٤، ١٠٥.
- النظريات التخصصية ١٠٨.
- النظريات الشاملة ١٠٨.
- نظريات المرض النفسي ١٠٨.
- نظرية البناء الاجتماعي ٨٣، ٨٤، ٩٧، ١٠٠، ١١٥.
- النظرية البنائية ١٠١.
- نظرية تعدد الأسباب = فرضية تعدد الأسباب.
- نظرية التعلم الاجتماعي ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٨.
- نظرية توارث العنف عبر الأجيال ١٠٨.
- نظرية الدور ٩٧، ١٠١، ١٠٢، ١١٥، ٢١٥.
- نظرية دورة العنف ١٠٨، ١٣٨.
- النظرية السلبية للضحية ١١١.
- نظرية غياب الرادع ١٠٧.
- نظرية فقدان السيطرة ٩٢، ١١٠.
- النظرية المرضية ٩٧.
- نيوتن (Newton) ١٢٤.
- هابيل ١٣، ١٧، ٣٠.
- الهجر ١٥٧.
- الهجوم اللفظي ٥٤.
- هرمون الذكورة ٧٧، ١١٠.
- أبو هريرة ١٧٩.

- هستنجز (Hastings) ٧٩.
- همبرجر (Hamberger) ٧٩.
- هولمون (Holmon) ٨٤.
- هيرتشي (Hirsch) ١٠٧.
- الهيئة الأمريكية لإساءة معاملة
الأطفال وإهمالهم ٢٠١.
- والاش (Wallace) ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٣٠، ٣٢،
٤٥، ٥١، ٥٣، ١٠٩، ١٣٢، ١٤٩، ١٥٠،
١٥٣، ١٥٦، ١٥٨، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩.
- الوالدان البديلان ٢٠٠.
- الوصم الاجتماعي ١٥٩.
- الوطن (جريدة) ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٨،
٢٥٩.
- الوظائف الأسرية ٣٩.
- الولايات المتحدة الأمريكية ١٨، ٣٢،
٣٣، ٣٧، ٤٦، ٤٩، ٥٦، ٧٦، ٩٠، ١٢٤، ١٢٨،
١٣٤، ١٤٤، ١٤٥، ١٥٥، ١٥٦، ١٦٠، ١٧٠،
١٧٢، ١٧٥، ١٩٩، ٢٠٤، ٢٢٤.
- ولاية ألاباما ١٤٤.
- ولسون (Welson) ١٨، ٢٠٠.
- ولف (Wolfe) ٢٨.
- وليام (William) ٦٢.
- ويبل (Whipple) ٢٠٠.
- اليمن ١٤٧.
- يوسف القرضاوي ١٧١، ٢٠٥.
- اليونسيف ١٥١.